


RE



الاستدلال في أصول الفقه

بحث في

التخلاف في أصول الفقه

تأليف

على عبدالرازق

من خريجي الأزهر وقضاة المحاكم الشرعية

« الطبعة الثالثة »

سنة ١٣٤٤ هـ سنة ١٩٢٥ م

« حقوق الطبع محفوظة »

Abd al-Raziq, 'Alī
Al-Islam wa usūl al-ḥukm

26-10854

893.791
Ab3

فهرست الكتاب

(١)

مباحث الكتاب

الكتاب الأول

الخلافة والاسلام

الباب الأول

الخلافة وطبيعتها

صفحة

١	الخلافة في اللغة
٢	الخلافة في الاصطلاح
٢	معنى قولهم بنيابة الخليفة عن الرسول صلى الله عليه وسلم
٣	سبب التسمية بالخليفة
٣	حقوق الخليفة في رأيهم
٥	الخليفة مقيد عندهم بالشرع
٥	الخلافة والملك
٦	من أين يستمد الخليفة ولايته
٧	استمداده الولاية من الله
٩	استمداده الولاية من الامة
١١	ظهور مثل ذلك الخلاف عند علماء الغرب

الباب الثاني حكم الخلافة

صفحة	
١٢	الموجبون لنصب الخليفة
١٢	المخالفون في ذلك
١٢	أدلة القائلين بالوجوب
١٣	القرآن والخلافة
١٤	كشف الشبهة عن بعض آيات
١٦	السنة والخلافة
١٦	كشف شبهة من يحسب في السنة دليلا

الباب الثالث

الخلافة من الوجهة الاجتماعية

تممة البحث

٢١	دعوى الاجماع
٢٢	تحصيلها
٢٢	المخطاط العلوم السياسية عند المسلمين
٢٣	عناية المسلمين بعلوم اليونان
٢٣	ثورة المسلمين على الخلافة
٢٣	سبب اهمالهم مباحث السياسة
٢٤	اعتماد الخلافة على القوة والقهر
٢٦	الاسلام دين المساواة والعزة
٢٨	الخلافة مقام عزيز وغيره صاحبه عليه شديدة
٢٩	الخلافة والاستبداد والظلم
٣٠	الضغط المملوكي على النهضة العامة والسياسية

صفحة	
٣١	لا تقبل دعوى الاجماع
٣٣	آخر أدلتهم على الخلافة
٣٣	لا بد للناس من نوع من الحكم
٣٣	الدين يعترف بحكومة
٣٥	الحكومة غير الخلافة
٣٥	لا حاجة بالدين ولا بالدنيا الى الخلافة
٣٦	انقراض الخلافة في الاسلام
٣٧	الخلافة الاسمية في مصر
٣٨	النتيجة

الكتاب الثاني

الحكومة والاسلام

الباب الأول

نظام الحكم في عصر النبوة

٣٩	قضاؤه صلى الله عليه وسلم
٤٠	هل ولى صلى الله عليه وسلم قضاة ؟
٤٠	قضاء عمر
٤١	قضاء علي
٤٢	قضاء معاذ وأبي موسى
٤٤	صعوبة البحث عن نظام القضاء في عصر النبوة
٤٤	خلو العصر النبوي من مخايل الملك
٤٥	اهمال عامة المؤرخين البحث في نظام الحكم النبوي
٤٦	هل كان صلى الله عليه وسلم ملكا ؟

باب التالى الرسالة والحكم

صفحة

- ٤٨ لا حرج فى البحث عما اذا كان (صلعم) ملكاً أم لا
- ٤٩ الرسالة شىء والملك شىء آخر
- ٥٠ القول بأنه (صلعم) كان ملكاً أيضاً
- ٥٠ بعض العلماء يشرح بالتفصيل الدقيق نظام حكومة النبى صلى الله عليه وسلم
- ٥٢ بعض ما يشبه أن يكون من مظاهر الدولة زمن النبى صلى الله عليه وسلم
- ٥٢ الجهاد
- ٥٤ الاعمال المالية
- ٥٤ أمراء قيل إن النبى (صلعم) استعملهم على البلاد
- ٥٥ هل كان تأسيس النبى لدولة سياسية جزءاً من رسالته ؟
- ٥٥ الرسالة والتنفيذ
- ٥٦ ابن خلدون يرى أن الاسلام شرع تبليغى وتنفيذى
- ٥٧ اعتراض على ذلك الرأى
- ٥٨ القول بأن الحكم النبوى جمع كل دقائق الحكومة
- ٥٨ احتمال جهلنا بنظام الحكومة النبوية
- ٥٩ مناقشة ذلك الوجه
- ٥٩ احتمال أن تكون البساطة الفطرية هى نظام الحكم النبوى
- ٦٠ بساطة هذا الدين
- ٦٢ مناقشة ذلك الرأى

الباب الثالث

رسالة لا حكم — ودين لا دولة

صفحة

٦٤	كان (صلعم) رسولا غير ملك
٦٥	زعامة الرسالة وزعامة الملك
٦٥	كمال الرسل
٦٧	كلامه صلى الله عليه وسلم الخاص به
٦٩	تحديد المراد بكلمات ملك وحكومة الخ
٧١	القرآن ينفي أنه (صلعم) كان حاكما
٧٦	السنة كذلك
٧٦	طبيعة الاسلام تأتي ذلك أيضاً
٧٩	تأويل بعض ما يشبه أن يكون مظهراً من مظاهر الدولة
٨٠	خاتمة البحث

الكتاب الثالث

الخلافة والحكومة في التاريخ

الباب الأول

الوحدة الدينية والعرب

٨١	ليس الاسلام ديناً خاصاً بالعرب
٨١	العربية والدين
٨٣	اتحاد العرب الديني مع اختلافهم السياسي
٨٣	انظمة الاسلام دينية لا سياسية
٨٥	ضعف التباين السياسي عند العرب أيام النبي (صلعم)

صفحة

١٦

انتهاء الزعامة بموت الرسول عليه السلام

١٧

لم يسم النبي (صلى الله عليه وسلم) خليفة من بعده

١٧

مذهب الشيعة في استخلاف علي

١٨

مذهب جماعة في استخلاف أبي بكر

الباب الثاني

الدولة العربية

٩٠

الزعامة بعد النبي عليه السلام إنما تكون زعامة سياسية

٩٠

أثر الاسلام في العرب

٩١

نشأة الدولة العربية

٩٢

اختلاف العرب في البيعة

الباب الثالث

الخلافة الاسلامية

٩٥

ظهور لقب (خليفة رسول الله)

٩٥

المعنى الحقيقي لـ خلافة أبي بكر عن الرسول

٩٦

سبب اختيار هذا اللقب

٩٦

تسميتهم الخوارج على أبي بكر بالمرتدين

٩٧

لم يكن الخوارج كلهم مرتدين

٩٧

مانعو الزكاة

٩٩

حروب سياسية لا دينية

١٠٠

قد وجد حقيقة مرتدون

١٠١

أخلاق أبي بكر الدينية

١٠١

شيوع الاعتقاد بأن الخلافة مقام ديني

١٠٣

ترويج الملوك لذلك الاعتقاد

١٠٣

لا خلافة في الدين

فهرست

- ۲ -

اسماء الأشخاص والأماكن

التي ذكرت في الكتاب

(۱)

هامش ص ۲۲	ابراهيم النظام
۶۹۳، ۹۲، ۸۸، ۸۱، ۳۴، ۲۳، ۲۱، ۱۷، ۱۳، ۳	أبو بكر (رضى الله عنه)
۱۰، ۲، ۱۰، ۱، ۱۰، ۰، ۹۹، ۹۸، ۹۷، ۹۶، ۹۵، ۹۴	أبو بكر (الكاساني)
راجع الكاساني	ابو جعفر (المنصور)
۷ وهامش ۸	ابو داود
۴۳، ۴۱	ابو سفیان
۹۳	ابو العباس (عبد الله)
۲۹	ابو عمرو بن عبد البر
۴۴، ۴۱	ابو محمد علي
راجع ابن حزم	ابو موسى
۶۱، ۵۴، ۴۳، ۴۲، ۴۰، ۳۹	ابو هريرة
هامش ۳	احمد (بن حنبل)
۴۳ هامش ۲۲	السيد احمد زيني دحلان
۴۳ وهامش ۷۶	احمد بك شوقي
هامش ۸۰	احمد بن طولون
۳۶	أرسطو
۴۶، ۲۴	اسامة بن زيد
هامش ۵۲	اسرافيل
۷۶	

۸۲	اسماعیل (علیه السلام)
۳۶	اصفهان
هامش ۱	الاصفہانی
۱۲، ۳۳، ۳۴	الاصم
۳۰	العاذل ابو بکر
۲۴	افلاطون
۳۲	انجیلترا
هامش ۶۸	أنس بن مالك
۱۱	انقرة
۲۶	أنو شروان
۳۶	الاهواز

(ب)

۵۴	ابن باذام
۳۶	البحرین
۴۲	البخاری
۳۷	بغداد
۲۴	بیدبا
۲	البیضاوی

(ت)

۲۵	ترکیا
هامش ۶۸	الترمذی
۹۸	تیم
۱۵	تومس ارنلد Thomas W. Arnold
راجع هبز	تومس (هبز) Thomas Hobbes

(ث)

هامش ۸	ثقیف
--------	------

(ج)

٧٦،٤١	جبريل (عليه السلام)
راجع الخطيئة	جرول
٦٠	جرير بن عبد الله البجلي
راجع لك	جن (لك) Johon Leke.
٥٤،٤٣،٤٢	الجنند

(ح)

راجع (الاصم)	حاتم
٤٣	الحارس
٥٢	الحبشة
١٦	حذيفة
١٧ هامش ٨٨،١٧	ابن حزم
٥٤	حضر موت
١٠ وهامش ١٠	الخطيئة
٢٩	الحسين
٣٦	حلب

(خ)

٥٤	خالد بن سعيد
٩٨،٤١	خالد بن الوليد
٣٦	خراسان
هامش ٩٨	الخطيل بن اوس
٨٨،٥٦،٥٠،٤٨،٣٦،٣٣،٣٢،٢٦،١٢،٦،٦٢	ابن خلدون

(د)

هامش ٢٢	داود الظاهري
---------	--------------

(ر)

٤١،٤٠،٢٩،٢١،١٧،١٦،١٤،١٢،٩،٤،٣،٢	الرسول — رسول الله
٨٦،٨٥،٨٢،٨١،٧٥،٧٤،٧١،٥٧،٥١،٤٩،٤٤،٤٣،٤٢	
١٠١،١٠٠،٩٩،٩٨،٩٦،٩٥،٩٤،٩١،٩٠،٨٩،٨٨،٨٧	

٦	الرشيد
٧ هامش	الرصافة
٤٦ هامش ٤٦، ٥٨، ٥٢، ٥١، ٥٠، ٤٦	رفاعة بك رافع
٥٤	رمع
٤٩	الريان بن الوليد

(ز)

٥٤	زبيد
----	------

(س)

١٦ هامش ١٦	سعد الدين التفتازاني
٩٧، ٩٣	سعد بن عبادة
٣٦	سيف الدولة
راجع محمد رشيد	السيد رشيد

(ش)

٣٢	الشام
راجع محمد	الشوكاني

(ص)

راجع نجم الدين	الصالح نجم الدين
٥٤	صنعاء
راجع أبو بكر	الصديق

(ط)

٧٤	طه (عليه السلام)
٨٦	الطائف
٥٤	الطاهر بن أبي هالة
٣٦	ابن طباطبا
٥٤	الطبري
٨ هامش ٨	طريح

(ظ)

الظاهر بيبرس

(ع)

راجع ابو بكر	العادل ابو بكر
٥٤	عامر بن شهر
٦٨ هامش	عائشة
٦٠	ابن عباس
٩٣	العباس
٩ هامش	عبد الحكيم السيامكوتي
٣ هامش	ابن عبدربه
٢	عبد السلام شارح الجوهرة
٢ هامش	عبد العزيز البخاري
١١	عبد الغني سني بك
٤٠	عبد الله بن عمر
٢٩٠٦	عبد الملك بن مروان
٤٠	عثمان (رضي الله عنه)
٤٣	عدن
٣٢	العراق
٥٤	عك
٤٤٠٤٢٠٤١٠٤٠٣٩٠٢٥٠٢٣٠٦	علي (بن أبي طالب)
٩٧٠٩٣٠٨٧٠٨١	
٤١	علي بن برهان الدين
٢٢ هامش	علي (نفر الاسلام أبو الحسين البزدوى)
٣٦	عمان
٥٤	عمرو بن حزم
٩٩٠٩٨٠٨٨٠٤٠٣٩٠١٧٠١٠	عمر (بن الخطاب)
٦٥٠٤٩٠١٩٠١٨	عيسى (عليه السلام)

(غ)

٤٤	الغساني
----	---------

(ف)

٣٦	فارس
٢٩	فاطمة
راجع على	نجر الاسلام البزدوى
٧	أبو فراس (الفرزدق)
٩ هامش	فرج الله زكى الكردى
٣٢	فيصل

(ق)

٤٩	قابوس
٢٢ هامش	القاشانى
٨ هامش ٩٩٠٩٨٠٨٢٠٧٦	قريش
٩ هامش ٩	قطب الدين الرازى

(ك)

١٠ هامش ١٠	الكاسانى
٨٢	كنانة

(ل)

١١ هامش ١١	لك Locke
------------	----------

(م)

٥٤	مأرب
٢٢ هامش	مالك (بن أنس)
٩٨	مالك بن نويرة
٩٣	المتامس
٨٦٤٥	المدينة
٦٤٦٠٥٧٤٥٠٤٤٣٠٢١٤٥٢	محمد (صلى الله عليه وسلم)
١٠٣٤١٠٢٤١٠٠٠٩٦٤٩٤٤٨٦٤٨٢٤٨٠٧٣٤٧٢٤٦٨	
٢٥	محمد الخامس
١٧٤١٦	محمد رشيد رضا

٤٣	هامش	محمد الشوكاني
٤٢		مذبح
٦		مروان (بن عبد الملك)
٣٧		المستعصم
	راجع عيسى	المسيح
٥٢، ٣٨، ٣٧، ٣٦		مصر
٥٤، ٤٤، ٤٣، ٤٢، ٤٠، ٣٩		معاذ
٣٢، ٢٩، ٢٨، ٢٥، ٦		معاوية (بن أبي سفيان)
٣٦		معز الدولة
٤٣		المغيرة
٨٦، ٤٢		مكة
٤	هامش	المنصور
٥٢	هامش	مؤتة
٦٥، ٧		موسى (عليه السلام)
٤٤		ابن ميمون

(ن)

٢	هامش	ناصر الدين ابو سعيد (البيضاوى)
٤٠، ٣٩، ٢١، ٢٠، ١٩، ١٧، ١١، ٣، ٢		النبي عليه (السلام)
٥٤، ٥٣، ٥٢، ٥٠، ٤٩، ٤٨، ٤٧، ٤٦، ٤٥، ٤٤، ٤٣، ٤٢، ٤١		
٧٢، ٧١، ٧٠، ٦٩، ٦٨، ٦٧، ٦٤، ٦٣، ٦٢، ٥٨، ٥٧، ٥٦، ٥٥		
٩١، ٩٠، ٨٩، ٨٥، ٨٤، ٨٣، ٨١، ٨٠، ٧٩، ٧٨، ٧٦، ٧٥		
٥٤		نجران
٩	هامش	نجم الدين القزويني
٣٠		الصالح نجم الدين
	راجع ابراهيم	النظام

(ه)

١١ هامش ١١

Hobbes هبز

٧

هشام

٥٤٤٤٢

همدان

(و)

٣٦

واسط

٨ هامش ٨

الوليد

(ى)

٣٢٤٢٩٤٢٨

يزيد (بن معاوية)

٢٨ هامش

يزيد (بن المقفع)

٥٤

يعلى بن أمية

٤٥

يلدز

٥٤٤٤٤٤٣٤٢٤١٤٣٦

اليمن

٤٩

يوسف (عليه السلام)

(٥)

(٣) المراجع التي وقفنا عليها (٣١)

المراجع التي وقفنا عليها

- (١) المفردات في غريب القرآن
- (٢) جوهرة التوحيد وشرحها
- (٣) رسالة التوحيد للشيخ محمد عبده
- (٤) طواع الانوار وشرحها
- (٥) مقاصد الطالبين
- (٦) القعائد النسفية وشرحها
- (٧) القول المفيد على الرسالة المسماة وسيلة العبيد في علم التوحيد للشيخ محمد بن حيت
- (٨) المراقف وشرحها
- (٩) الرسالة الشمسية في علم المنطق وشرحها
- (١٠) مقدمة ابن خلدون
- (١١) تاريخ ابي الفداء
- (١٢) الفوائد البهية في تراجم الحنفية
- (١٣) فوات الوفيات
- (١٤) تاريخ التشريع الاسلامي لمحمد بك الخضري
- (١٥) تاريخ الخلفاء
- (١٦) نهاية الايجز في سيرة ساكن الحجاز
- (١٧) السيرة النبوية
- (١٨) السيرة الحلبية
- (١٩) تاريخ الطبري
- (٢٠) اكتفاء القنوع بما هو مطبوع
- (٢١) البدائع في اصول الشرائع
- (٢٢) الفصل في الملل والاهوا والنحل
- (٢٣) كشف الاسرار للزردى

(٢٤) ارشاد الفحول الى تحقيق الحق من علم الاصول

(٢٥) تيسير الوصول الى جامع الاصول

(٢٦) العقد الفريد لابن عبد ربه

(٢٧) ديوان الفرزدق

(٢٨) الاغانى

(٢٩) الكامل للمبرد

(٣٠) الخلافة أو الامامة العظمى للسيد محمد رشيد رضا

(٣١) الخلافة وسلطة الامة تعريب عبد الغنى سنن بك

A Student's History of Philosophy. (٣٢)

by Arthur Kenyon Roger.

The Khilafet (٣٣)

by Professor Mohammad Barakatullah (maulavie)

of Bhopal, India.

The Khalifate, by Sir Thomas Arnold. (٣٤)

(٣٥) غير ما ذكر من كتب التفسير والحديث والفقہ والاصول والتوحيد

والاحكام السلطانية والخطب والمقالات التي ظهر كثير منها في الجرائد

العربية والانجليزية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أشهد ان لا اله الا الله ، ولا أعبد الاياه ، ولا أخشى أحدا سواه . له القوة والعزة ، وماسواد ضعيف ذليل ، وله الحمد في الاولى والآخرة ، وهو حسبي ونعم الوكيل

وأشهد أن محمدا رسول الله ، أرسله شاهدا ومبشراً ونذيراً ، وداعياً الى الله يابئذنه وسراجاً منيراً . صلى الله وملائكته عليه وسلموا تسليماً كثيراً

وليت القضاء بمحاكم مصر الشرعية ، منذ ثلاث وثلاثين وثلاثمائة والف هجرية (١٩١٥ م) فخرني ذلك الى البحث عن تاريخ القضاء الشرعي . والقضاء بجميع أنواعه فرع من فروع الحكومة ، وتاريخه يتصل بتاريخها اتصالاً كبيراً ، وكذلك القضاء الشرعي ركن من اركان الحكومة الاسلامية ، وشعبة من شعبها ، فلا بد حينئذ لمن يدرس تاريخ ذلك القضاء أن يبدأ بدراسة ركنه الاول ، أعني الحكومة في الاسلام

واساس كل حكم في الاسلام هو الخلافة والامامة العظمى - على ما يقولون - فكان لابد من بحثها

شرعت في بحث ذلك كله منذ بضع سنين ، ولا ازال بعد عند مراحل البحث الاولى ، ولم اظفر بعد الجهد الابتهه الورقات ، اقدمها على استحياء ، الى من يعينهم ذلك الموضوع

جعلتها تمهيداً للبحث في تاريخ القضاء ، وضمنتها جملة ما اهدت اليه في شأن الخلافة ونظرية الحكم في الاسلام . وما ادعى انني قد اخطت فيها بجوانب ذلك البحث ، ولا انني استطعت أن اتحاشى شيئاً من الاجمال في كثير من المواضع . بل قد أكون اكتفيت احياناً بإشارات ربما خفيت على صنف من القارئين جهتها ، وتلويحات قد تفوتهم دلالتها ، وبكنايات توشك أن تصير عليهم الغازا ، وبمجاز ربما حسبه حقيقة ، وبحقيقة ربما حسبوها مجازاً .

وانى لارجو - إن اراد الله لى مواصلة ذلك البحث - أن اتدارك ما أعرف
فى هذه الورقات من نقص . والا فقد تركت بها بين أيدي الباحثين أثراً عسى أن
يجدوا فيه شيئاً من جدّة الرأى ، فى صراحة لا تشوبها مماراة . وعسى أن يجدوا فيه
أيضاً أساساً صالحاً لمن يريد البناء ، واعلاماً واضحة ربما اهتدى بها السارى الى
مواطن الحق .

أما بعد فان تلك الورقات هي ثمرة عمل بذلت له أقصى ما املك من جهد ،
وانفقت فيه سنين كثيرة العدد . كانت سنين متواصلة الشدائد ، متعاقبة الشواغل ،
مشوبة بأنواع الهم ، مترعة كاسها بالالم . أستطيع العمل فيها يوماً ثم تصرفنى الحوادث
أياماً ، وأعود اليه شهراً ثم أنقطع اعواماً ، فلا غرو أن جاء عملا دون ما أردت له
من كمال ، وما ينبغي له من اتقان ، بيد أنه على كل حال هو أقصى ما وصل اليه
بحيى ، وغاية ما وسعت نفسى « لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً الا وُسْعَهَا ، لها ما كَسَبَتْ وعليها
ما اكتسبت . رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا اِنْ نَسِينَا اَوْ اَخْطَاْنَا . رَبَّنَا وَاِذَا تَحَمَّلْنَا اَعْمَالَنا
اَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَيِ الدِّينِ مِنْ قَبْلِنَا . رَبَّنَا وَاِذَا تَحَمَّلْنَا مَالًا طَاقَةً لَنَا بِهِ
وَاعْفُ عَنَّا ، وَاغْفِرْ لَنَا وَاَرْحَمْنَا . اَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ »

على عبد الرزاق

المنصورة فى يوم الاربعاء الموافق ٧ رمضان سنة ١٣٤٣ هـ أول ابريل سنة ١٩٢٥ م

الكتاب الاول الخليفة والاسلام

﴿ الباب الاول ﴾

الخليفة وطبيعتها

الخليفة في اللغة — في الاصطلاح — معنى قولهم ببيعة الخليفة عن الرسول صلى الله عليه وسلم — سبب التسمية بالخليفة — وقوى الخليفة في رأيهم — الخليفة مقبر عندهم بالسرعة — الخليفة والملك — من ايها يستمر الخليفة ولاية — استمراره الولاية من الله — استمراره الولاية من الامة — ظهور مثل ذلك الخريف بين علماء العرب

(١) الخليفة لغة مصدر تخلف فلان فلانا اذا تأخر عنه ، واذا جاء خلف آخر ، واذا قام مقامه . ويقال خلف فلان فلانا اذا قام بالامر عنه ، إما معه وإما بعده . قال تعالى (١) « ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الارض يخلفون » والخليفة النيابة عن الغير ، إما لغيبة المنوب عنه وإما لموته وإما لعجزه الخ والخلائف جمع خليفة ، وخلفاء جمع خليف (٢) والخليفة السلطان الاعظم (٣)

(١) سورة الزخرف (٢) راجع المفردات في غريب القرآن للاصفهاني

(٣) القاموس والصحاح وغيرهما

(٢) والخلافة في لسان المسلمين ، وترادفها الإمامة ، هي «رياسة عامة في أمور الدين والدنيا نيابة عن النبي صلى الله عليه وسلم»^(١) ويقرب من ذلك قول البيضاوي^(٢) «الإمامة عبارة عن خلافة شخص من الأشخاص للرسول عليه السلام في إقامة القوانين الشرعية وحفظ حوزة الأمة ، على وجه يجب اتباعه على كافة الأمة»^(٣)

وتوضيح ذلك ما قال ابن خلدون «والخلافة هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي ، في مصالحهم الآخروية ، والدينية الراجعة إليها إذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشرع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة ، فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به»^(٤)

(٣) ويبان ذلك أن الخليفة عندهم يقوم في منصبه مقام الرسول صلى الله عليه وسلم ، وقد كان صلى الله عليه وسلم في حياته يقوم على أمر ذلك الدين ، الذي تلقاه من جانب القدس الأعلى ، ويتولى تنفيذه والدفاع عنه ، كما تولى إبلاغه عن الله تعالى ، ودعوة الناس إليه وعندهم أن الله جل شأنه كما اختار محمداً صلى الله تعالى عليه وسلم لدعوة الحق ، وإبلاغ شريعته المقدسة إلى الخلق ، قد اختاره أيضاً لحفظ ذلك الدين وسياسة الدنيا به^(٥)

فلما لحق صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى قام الخلفاء من بعده مقامه في حفظ الدين وسياسة الدنيا به

(١) عبد السلام في حاشيته على الجوهرة ص ٢٤٢ (٢) ناصر الدين أبو سعيد عبد الله ابن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي توفي سنة ٧٩١ هـ (٣) مطالع الانظار على طوابع الأنوار (٤) مقدمة ابن خلدون ص ١٨٠ (١) مقدمة ابن خلدون ص ١٨١

(٤) وسمى القائم بذلك « خليفة وإماماً ، فأما تسميته إماماً اقتضاباً
بإمام الصلاة ، في اتباعه والاقتداء به ، وأما تسميته خليفة فلكونه
يخلف النبي في أمته فيقال خليفة باطلاق ، وخليفة رسول الله ، واختلف
في تسميته خليفة الله ، فأجازوه بعضهم .. ومنع الجمهور منه ... وقد نهى
ابو بكر عنه لما دُعي به ، وقال لست خليفة الله ولكني خليفة رسول
الله صلى الله عليه وسلم ^(١) »

(٥) فالخليفة عندهم ينزل من أمته بمنزلة الرسول صلى الله عليه وسلم
من المؤمنين ، له عليهم الولاية العامة ، والطاعة التامة ، والسلطان الشامل ،
وله حق القيام على دينهم ، فيقيم فيهم حدوده ، وينفذ شرائعه ، وله بالأولى
حق القيام على شؤون دينهم أيضاً . وعليهم أن يجوه بالكرامة كلها لانه
نائب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وليس عند المسلمين مقام أشرف
من مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمن سما الى مقامه فقد بلغ الغاية
التي لا مجال فوقها لمخلوق من البشر . عليهم أن يحترموه لضافته الى
رسول الله ، ولانه القائم على دين الله ، والمهيمن عليه ، والامين على حفظه .
والدين عند المسلمين هو أعز ما يعرفون في هذا الكون ، فمن ولى أمره
فقد ولى أعز شيء في الحياة وأشرفه .

عليهم أن يسمعوا له ويطيعوا « ظاهرًا وباطنًا » ^(٢) لان طاعة الأئمة
من طاعة الله ، وعصيانهم من عصيان الله ^(٣)

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٨١ (٢) حاشية الباجوري على الجوهرة
(٣) روى ذلك عن أبي هريرة رضى الله عنه راجع العقد الفريد لابن عبد ربه ج ١ ص ٥
طبع مطبعة الشيخ عثمان عبد الرزاق بجمهر سنة ١٣٠٢ هـ

فنصح الامام ولزوم طاعته فرض واجب ، وأمر لازم ، ولا يتم
إيمان الابه ، ولا يثبت اسلام الابعليه^(١)
وجملة القول أن السلطان خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
وهو أيضاً حمى^(٢) الله في بلاده ، وظله الممدود على عبادته ، ومن كان
ظل الله في أرضه وخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فولايته عامة
ومطلقة ، كولاية الله تعالى وولاية رسوله الكريم ، ولا غرو حينئذ
أن يكون له حق التصرف « في رقاب الناس وأموالهم وابعضاعهم »^(٣)
وأن يكون له وحده الأمر والنهي ، وبيده وحده زمام الامة ،
وتدبير ما جل من شؤونها وما صغر . كل ولاية دونه فهي مستمدة
منه ، وكل وظيفة تحته فهي مندرجة في سلطانه ، وكل خطة دينية أو
دنيوية فهي متفرعة عن منصبه ، « لاشتمال منصب الخلافة على الدين
والدنيا »^(٤) ، فكانها الامام الكبير ، والأصل الجامع ، وهذه كلها
متفرعة عنها ، وداخلة فيها ، لعموم نظر الخلافة ، وتصرفها في سائر أحوال
الملة الدينية والدنيوية ، وتنفيذ أحكام الشرع فيها على العموم^(٥) «
وليس للخليفة شريك في ولايته ، ولا لغيره ولاية على المسلمين ،
إلا ولاية مستمدة من مقام الخلافة ، وبطريق الوكالة عن الخليفة ، فعمال
الدولة الاسلامية وكل من يلي شيئاً من أمر المسلمين في دينهم أو دنياهم

(١) منه ايضاً (٢) وفي خطبة للمنصور بمكة قال : أيها الناس انما أنا سلطان الله في
أرضه ، اسوسكم بتوفيقه وتسديده وتأيبده ، وحارسه على ماله ، اعمل فيه بمشيئته وارادته ، واعطيه
بإذنه ، فقد جعلني الله عليه قفلاً ان شاء أن ينتجني فنتجني لاعطائكم وقسم ارزاقكم وان شاء أن
يقفلني عليها أقفلني الخ راجع العقد الفريد ج ٢ ص ١٧٩ (٣) طوائف الانوار وشرحه مطالع
الانظار ص ٤٧٠ (٤) ابن خلدون ص ٢٢٣ (٥) ابن خلدون ص ٢٠٧

من وزير أو قاض أو وال أو محتسب أو غيرهم ، كل أولئك وكلاء
للسلطان ونواب عنه . وهو وحده صاحب الرأى فى اختيارهم وعزلهم ،
وفى افاضة الولاية عليهم ، واعطائهم من السلطة بالقدر الذى يرى ، وفى
الحد الذى يختار .

(٦) قد يظهر من تعريفهم للخلافة ومن مباحثهم فيها أنهم يعتبرون
الخليفة مقيداً فى سلطانه بمحدود الشرع لا يتخطاها ، وأنه مطالب حتماً
بان يسلك بالمسلمين سبيلاً واحداً معينة من بين شتى السبل . هى سبيل
واضحة من غير لبس ، ومستقيمة من غير عوج . قد كشف الشرع
الشريف عن مبادئها وغاياتها ، وأقام فيها أماراتها ، ومهد مدارجها ،
وأثار فجاجها ، ووضع فيها منازل للسالكين ، ووحد الخطى للسائرين ، فما
كان لأحد أن يضل فيها ولا يشقى ، وما كان لخليفة أن يفرط فيها ولا
أن يطغى . هى سبيل الدين الاسلامى التى أقام محمد صلى الله عليه وسلم
يوضحها للناس حقبة من الدهر طويلة . هى السبيل التى حددها كتاب الله
الكريم وسنة محمد واجماع المسلمين

نعم هم يعتبرون الخليفة مقيداً بقيود الشرع ، ويرون ذلك كافياً فى
ضبطه يوماً ان أراد أن يجمع ، وفى تقويم ميله اذا خيف أن ينجح
وقد ذهب قوم منهم الى أن الخليفة اذا جار أو فجر انعزل عن الخلافة

(٧) وقد فرقوا من أجل ذلك بين الخلافة والملك ، بأن « الملك
الطبيعى هو حمل الكافة على مقتضى الغرض والشهوة ، والسياسى هو حمل
الكافة على مقتضى النظر العقلى فى جلب المصالح الدنيوية ودفع المضار ،

والخلافة هي حمل الكفاة على مقتضى النظر الشرعي الخ^(١) ولذلك يقرر ابن خلدون أن الخلافة الخالصة كانت في الصدر الاول الى آخر عهد على « ثم صار الامر الى الملك ، وبقيت معاني الخلافة من تحرى الدين ومذاهبه ، والجري على منهاج الحق ، ولم يظهر التغير الا في الوازع الذي كان ديناً تم انقلب عصبية وسيفاً. وهكذا كان الامر لعهد معاوية ومروان وابنه عبد الملك ، والصدر الاول من خلفاء بني العباس ، الى الرشيد وبعض ولده ، ثم ذهبت معاني الخلافة ولم يبق إلا اسمها ، وصار الامر ملكاً بحتاً وجرت طبيعة التغلب الى غايتها ، واستعملت في أغراضها ، من القهر والتقلب في الشهوات والملاذ ، وهكذا كان الامر لولد عبد الملك ، ولمن جاء بعد الرشيد من بني العباس ، واسم الخلافة باقياً فيهم لبقاء عصبية العرب ، والخلافة والملك في الطورين ملتبس بعضهما ببعض ، ثم ذهب رسم الخلافة و اثرها بذهاب عصبية العرب وفناء جيلهم ، وتلاشى احوالهم ، وبقي الامر ملكاً بحتاً كما كان الشأن في ملوك العجم بالشرق ، يدينون بطاعة الخليفة تبركا ، والملك بجميع القابه ومناحيه لهم وليس للخليفة منه شيء الخ^(١)»

(٨) قد كان واجباً عليهم ، إذ أفاضوا على الخليفة كل تلك القوة ، ورفعوه الى ذلك المقام ، وخصوه بكل هذا السلطان ، أن يذكرنا لنا مصدر تلك القوة التي زعموها للخليفة ، أني جاءتة؟ ومن الذي حباها ، وافاضها عليه؟

لكنهم اهلوا ذلك البحث ، شأتهم في أمثاله من مباحث السياسة

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٨٠

(٢) راجع (فصل في انقلاب الخلافة الى الملك) ص ١٩١ وما بعدها من مقدمة ابن خلدون

الآخري ، التي قد يكون فيها شبه تعرض لمقام الخلافة ومحاولة البحث فيه والمناقشة .

على ان الذي يستقرى عبارات القوم المتصلة بهذا الموضوع يستطيع ان يأخذ منها بطريق الاستنتاج أن المسلمين في ذلك مذهبين (٩) المذهب الاول ان الخليفة يستمد سلطانه من سلطان الله تعالى .

وقوته من قوته

ذلك رأى تجد روحه سارية بين عامة العلماء وعامة المسلمين أيضاً .

وكل كلماتهم عن الخلافة وهباحثهم فيها تنحو ذلك النحو ، وتشير الى هذه العقيدة . وقد رأيت فيما نقلنا لك آنفاً (١) انهم جعلوا الخليفة ظل الله تعالى ، وأن أبا جعفر المنصور زعم أنه إنما هو سلطان الله في أرضه وكذلك شاع هذا الرأي وتحدث به العلماء والشعراء منذ القرون الأولى . فتراهم يذهبون دائماً الى أن الله جل شأنه هو الذي يختار الخليفة ويسوق اليه الخلافة ، على نحو ما ترى في قوله

جاء الخلافة او كانت له قدراً
كما أتى ربه موسى على قدر
وقول الآخر

ولقد اراد الله اذ ولاّ كها
من أمة اصلاحها ورشادها
وقال الفرزدق (٢)

هشام (٣) خيار الله للناس والذي
به ينجلي عن كل ارض ظلامها

(١) ص ٤

(٢) ابو فراس همام بن غالب بن صعصعة قيل انه تجاوز المائة من سني عمره وتوفي بالبصرة سنة ١١٠ وقيل ١١٢ . وقيل ١١٤ راجع ديوان الفرزدق طبع المكتبة الاهلية ببيروت

(٣) هشام بن عبد الملك عاشر الخلفاء الامويين توفي سنة ١٢٥ بالرصافة وكان عمره خمسين وخمسين سنة ، راجع تاريخ أبي الفداج ١ ص ٢٠٣ ، ٢٠٤ الطبعة الاولى بالمطبعة الحسينية بمصر

وانت لهذا الناس بعد نبهم سما يرجى للمحول نمامها
ولقد كان شيوخ هذا الرأي وجريانه على الالسنه مما سهل على
الشعراء أن يصلوا في مبالغهم الى وضع الخلفاء في مواضع العزة القدسية
أو قريباً منها حتى قال قائلهم

ماشئت لاماشآت الاقدار فاحكم فانت الواحد القهار
وقال طريق^(١) يمدح الوليد بن يزيد^(٢)

انت^(٣) ابن مسلتح البطاح ولم تطرق عليك الحنى والولج
طوبى لفرعيك من هنا وهنا طوبى لاعراقتك التى نشج
لوقلت للسيل دع طريقك والموج عليه كالهضب يعتلج
لساخ وارتد أو لكان له فى سائر الارض عنك منعرج

وإذا أنت رجعت الى كثير مما ألف العلماء ، خصوصاً بعد القرن
الخامس الهجرى . وجدتهم اذا ذكروا فى أول كتبهم أحد الملوك أو
السلاطين رفعوه فرق صف البشر ، ووضعوه غير بعيد من مقام العزة
الآلهية

(١) طريق بن اسماعيل الثقفى يمدح الوليد بن يزيد ، ثم يمدح ابا جعفر المنصور ، راجع
الاغاني ج ٤ ص ٧٤ وما بعدها طبع مطبعة التقدم بمصر

(٢) هو حادى عشر خلفاء بنى امية قتل سنة ١٢٦ هـ راجع ابا الفداء ج ١ ص ٢٠٥

(٣) المسلتح من البطاح ما اتسع واستوى سطحه ، وتطرق عليك : تطبق عليك وتغطك
وتضيق مكانك ، يقال طرقت الحادثة بكذا وكذا اذا أتت بامر ضيق معضل ، والحنى كالمصى جمع
حناء كصفا ، ما انخفض من الارض . والولج كل متسع فى الوادى الواحدة ولجة . ويقال الوجات
بين الجبال مثل الرجات . أى لم تكن بين الحنى والولج فيخفى مكانك ، أى لست فى موضع خفى
من الحسب ، والشيوخ اصول النبت يقال اعراقتك واشجته فى الكرم أى نابتة فيه ، يعنى انه
كريم الابوين من قريش وتيف . الاغاني ج ٤ ص ٨١ مع تصرف

ودونك مثالا لذلك ما جاء في خطبة نجم الدين القزويني^(١) في أول « الرسالة الشمسية في القواعد المنطقية » حيث قال « فأشار الي من سعد بلطف الحق ، وامتاز بتأييده من بين كافة الخلق ، ومال الى جنبه الداني والقاصي ، وأفلح بمتابعته المطيع والعاصي ، الخ »

وقال شارح تلك الرسالة قطب الدين الرازي^(٢) في خطبة شرحه وخدمت به على حضرة من خصه الله تعالى بالنفس القدسية ، والرياسة الانسية اللامح من غرته الغراء لوائح السعادة الابدية ، الفأح من همته العلياء روائح العناية السرمدية شرف الحق والدولة والدين . رشيد الاسلام ومرشد المسلمين الخ »

ويقول عبد الحكيم السيالكوتي^(٣) في حاشيته على الشرح المذكور « جعلته عراضة لحضرة من خصه الله تعالى بالسلطة الابدية ، وأيده بالدولة السرمدية ، ... مروج الملة الحنيفية البيضاء ، مؤسس قواعد الشريعة الغراء ، ظل الله في الارضين ، غياث الاسلام والمسلمين ، عامر بلاد الله ، خليفة رسول الله ، المؤيد بالتأييد والنصر الرباني الخ »^(٤)

✓ وجملة القول ان استمداد الخليفة لسلطانه من الله تعالى مذهب جار على الالسنه ، فاش بين المسلمين .

(١٠) وهنالك مذهب ثان قد نزع اليه بعض العلماء وتحدثوا به ،

(١) نجم الدين عمر بن علي القزويني المعروف بالكاتب توفى سنة ٤٩٣ هـ

(٢) قطب الدين محمود بن محمد الرازي توفى سنة ٧٦٦ هـ

(٣) القاضي عبد الحكيم السيالكوتي المتوفى سنة ١٠٦٧ هـ المدفون بسيالكوت اهم كتاب

اكتفاء القنوع بما هو مطبوع (٤) راجع في ذلك كله المجموعة التي طبعها الشيخ فرج الله زكي الكردي بالمطبعة الاميرية سنة ١٣٢٣ هـ وسنة ١٩٠٥ م

ذلك هو ان الخليفة انما يستمد سلطانه من الامة . فهي مصدر قوته ،
وهي التي تختاره لهذا المقام

ولعل الخطيئة^(١) قد نزع ذلك المنزع حين يقول لعمر بن الخطاب :

أنت الامام الذي من بعد صاحبه ألقى اليك مقاليد النهي البشر
لم يؤثروك بها اذ قدموك لها لكن لأنفسهم كانت بك الاثر

وقد وجدنا ذلك المذهب صريحاً في كلام العلامة الكاساني^(٢)

في كتابه البدائع . قال :^(٣) « وكل ما يخرج به الوكيل عن الوكالة يخرج به

القاضي عن القضاء ... لا يختلفان الا في شيء واحد ، وهو أن الموكل اذا مات

أو خلع ينعزل الوكيل ، والخليفة اذا مات أو خلع لا تنعزل قضاته وولاته

ووجه الفرق ان الوكيل يعمل بولاية الموكل وفي خالص حقه

أيضاً ، وقد بطلت أهلية الولاية فينعزل الوكيل ، والقاضي لا يعمل

بولاية الخليفة وفي حقه ، بل بولاية المسلمين وفي حقوقهم ، وانما

الخليفة بمنزلة الرسول عنهم ، لهذا لم تلحقه العهدة كالرسول في سائر

العقود ، والوكيل في النكاح . واذا كان رسولا كان فعله بمنزلة فعل عامة

المسلمين ، وولاتهم بعد موت الخليفة باقية ، فيبقى القاضي على ولايته .

وهذا بخلاف العزل ، فان الخليفة اذا عزل القاضي أو الوالي ينعزل

بعزله ولا ينعزل بموته . لانه لا ينعزل بعزل الخليفة ايضاً حقيقة بل بعزل

العامة لما ذكرنا ان توليته بتولية العامة . والعامة ولوه الاستبدال دلالة ،

(١) جرويل بن اوس بن مالك توفي في حدود الثلاثين للهجرة اه من فوات الوفيات ج ١

ص ١٢٦ وما بعدها

(٢) ابو بكر بن مسعود بن احمد علاء الدين ملك العلماء الكاساني مات سنة ٥٨٧ ودفن

بظاهر حلب اه من الفوائد البهية في تراجم الحنفية (٣) بدائع ج ٧ ص ١٦

التعلق مصالحهم بذلك فكانت ولايته منهم معنى في العزل أيضاً . فهو الفرق بين العزل والموت»

ومن أوفى ما وجدنا في بيان هذا المذهب والانتصار له رسالة الخلافة وسلطة الإمة التي نشرتها حكومة المجلس الكبير الوطني بأفقره ونقلها من التركية إلى العربية عبد الغنى سني بك وطبعها بمطبعة الهلال بمصر سنة ١٣٤٢ هـ - ١٩٢٤ م

(١١) مثل هذا الخلاف بين المسلمين في مصدر سلطان الخليفة قد ظهر بين الاوروبيين وكان له أثر فعلي كبير في تطور التاريخ الاوروني. ويكاد المذهب الاول يكون موافقاً لما اشتهر به الفيلسوف « هبز^(١) » من أن سلطان الملوك مقدس وحقهم سماوى . وأما المذهب الثاني فهو يشبه أن يكون نفس المذهب الذي اشتهر به الفيلسوف « لوك^(٢) »

نرجو أن يكون ما سبق كافياً لك في بيان معنى الخلافة عند علماء المسلمين ومعنى قولهم: ^(٣) «إنها رياسة عامة في الدين والدنيا خلافة عن النبي صلى الله عليه وسلم»

(١) تومس هبز Thomas Hobbes ولد سنة ١٥٨٨ م راجع كتاب A Student's History of Philosophy, by Arthur Kenyon Roger; p. 242—250.

(٢) جن لوك John Locke ولد سنة ١٦٣٢ م The same book, p. 322—346

(٣) مقاصد الطالبين لسعد الدين التفتازانى

﴿ الباب الثاني ﴾

حكم الخلافة

الموجوبون لنصب الخليفة - المخالفون في ذلك - أدلة القائلين بالوجوب -
القرآن والخبرفة - كشف الشبهة عنه ببعض آيات - السنة والخبرفة -
كشف شبهة من بحسب في السنة دليلها

(١) نصب الخليفة عندهم واجب اذا تركه المسلمون أتموا كلهم
أجمعون . يختلفون بينهم في ان ذلك الوجوب عقلي أو شرعي ، وذلك
خلاف لا شأن لنا به هنا ، ولكنهم لا يختلفون في أنه واجب على كل
حال حتى زعم ابن خلدون ان ذلك مما انعقد عليه الاجماع . قال (١)
(٢) « وقد شذ بعض الناس فقال بعدم وجوب هذا النصب رأساً
لا بالعقل ولا بالشرع منهم الاصم (٢) من المعتزلة وبعض الخوارج (٣)
وغيرهم . والواجب عندهم هؤلاء انما هو امضاء احكام الشرع فاذا تواطأت
الامة على العدل وتنفيذ احكام الله تعالى لم يحتج الى امام ولا يجب نصبه ،
وهؤلاء محجوجون بالاجماع »

(٣) ودليلهم على ذلك الوجوب :

اولاً : اجماع الصحابة والتابعين « لان اصحاب رسول الله صلى الله

(١) مقدمة ابن خلدون ص ٢٨١
(٢) حاتم الاصم الزاهد المشهور البلخي توفي سنة ٢٣٧ هـ ابو الفداء ج ٢ ص ٣٨
(٢) واعلم أن الخوارج لم يوجبوا نصب الامام لكن طائفة منهم أوجبته عند الفتنة وطائفة
أخرى عند الأمن . اه حاشية الكستلاني على العقائد النسبية

عليه وسلم عند وفاته بادروا الى بيعة ابي بكر رضى الله عنه ، وتسليم النظر
اليه في امورهم ، وكذا في كل عصر من بعد ذلك ، ولم تترك الناس فوضى
في عصر من الاعصار ، واستقر ذلك اجماعاً دالاً على وجوب نصب
الامام ^(١)»

ثانياً : ان نصب الامام « يتوقف عليه اظهار الشعائر الدينية ،
وصلاح الرعية ، وذلك كالامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، اللذين هما
فرضان بلا شك وبدون نصب الامام لا يمكن القيام بهما . واذا لم يتم
بها احد لا تنتظم امور الرعية ، بل يقوم التناهب فيما بينهم مقام التواهب ،
ويكثر الظلم ، وتعم الفوضى ، ولا تفصل الخصومات التي هي من
ضروريات المجتمع الانساني ، ولا شك أن ما يتوقف عليه الفرض فرض ،
فكان نصب الامام فرضاً كذلك ومثل الامر والنهي في التوقف
على نصب الامام الكليات الست التي تجب المحافظة عليها بالزواج والحدود
التي بينها الشارع لا بغير ذلك . والكليات الست هي حفظ الدين ...
وحفظ النفس ... وحفظ العقل وحفظ النسب ... وحفظ المال ...
وحفظ العرض ^(٢) » اه

(٤) لم نجد فيما مر بنا من مباحث العلماء الذين زعموا أن اقامة
الامام فرض من حاول أن يقيم الدليل على فرضيته بأية من كتاب الله
الكريم . ولعمري لو كان في الكتاب دليل واحد لما تردد العلماء في

(١) مقدمة بن خلدون ص ١٨١ (٢) القول المفيد على الرسالة المسماة وسيلة المييد في

علم التوحيد للشيخ محمد بختيار ص ١٠٠

التنويه والإشادة به ، أو لو كان في الكتاب الكريم ما يشبه أن يكون دليلاً على وجوب الإمامة لوجد من انصار الخلافة المتكلمين ، وانهم لكثير ، من يحاول أن يتخذ من شبه الدليل دليلاً . ولكن المنصفين من العلماء والمتكلمين منهم قد اعجزهم أن يجدوا في كتاب الله تعالى حجة لرأيهم فانصرفوا عنه الى ما رأيت ، من دعوى الاجماع تارة ، ومن الالتجاء الى أقيسة المنطق واحكام العقل تارة أخرى .

(٥) هنالك بعض آيات من القرآن كنا نحسب من الحق علينا ان نبين لك حقيقة معناها ، حتى لا يخيل اليك انها تتصل بشيء من أمر الإمامة ، مثل قوله تعالى (٤ : ٦٢) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) وقوله تعالى (٤ : ٨٥) وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ) الخ . ولكننا لم نجد من يزعم أن يجد في شيء من تلك الآيات دليلاً ، ولا من يحاول أن يتمسك بها ، لذلك لا نريد أن نطيل القول فيها ، تجنباً للغو البحث ، والجهاد مع غير خصم .

واعلم على كل حال أن أولى الامر قد حملهم المفسرون في الآية الاولى على ^(١) « أمراء المسلمين في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وبعده ويندرج فيهم الخلفاء والقضاة وأمراء السرية ... وقيل علماء الشرع ، لقوله تعالى : ولو ردوه الى الرسول والى أولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم »

وأما أولو الأمر في الآية الثانية فهم « كبراء الصحابة البصراء
بالأمور ، أو الذين كانوا يؤمرون منهم » (١) وكيفما كان الأمر فالآيتان
لاشياء فيهما يصلح دليلاً على الخلافة التي يتكلمون فيها ،
وغاية ما قد يمكن إرهاب الآيتين به أن يقال إنهما تدلان على أن
المسلمين قوماً منهم ترجع اليهم الأمور . وذلك معنى أوسع كثيراً وأعم
من تلك الخلافة بالمعنى الذي يذكره بل ذلك معنى يغير الآخر ولا
يكاد يتصل به .

وإذا أردت مزيداً في هذا البحث فارجع إلى « كتاب الخلافة » للعلامة (٢)
السير تومس أرندل . ففي الباب الثاني والثالث منه بيان ممتع مقنع
وقد يكون مما يؤنسك في هذا المقام كلمة ذكرها صاحب المواقف
بعد أن استدل على وجوب نصب الإمام باجماع المسلمين ، قال « فإن
قيل لا بد للاجماع من مستند ، ولو كان لنقل نقلاً متواتراً لتوفر الدواعي
اليه ، قلنا استغنى عن نقله بالاجماع فلا توفر للدواعي ، أو تقول كان
مستنده من قبيل ما لا يمكن نقله من قرائن الأحوال التي لا يمكن معرفتها
إلا بالمشاهدة والعيان ، لمن كان في زمنه عليه السلام (٣) » اه
فهو كما ترى يقول ، إن ذلك الاجماع لا يعرف له مستند . وما كان
صاحب المواقف ليلجأ إلى هذه القولة لو وجد في كتاب الله تعالى
ما يصلح له مستنداً .

(١) الكشف للزنجشري

(٢) The Caliphate, by Sir Thomas W. Arnold; printed at the Clarendon Press Oxford, 1924.

(٣) المواقف ٢ ص ٤٦٤

انه لعجب عجيب أن تأخذ بيدك كتاب الله الكريم ، وتراجع النظر فيما بين فاتحته وسورة الناس ، فتري فيه تصريح كل مثل ، وتفصيل كل شئ من أمر هذا الدين ^(١) «ما فرطنا في الكتاب من شئ» . ثم لا تجد فيه ذكراً لتلك الامامة العامة أو الخلافة . إن في ذلك كجلاً للمقال (٦) ليس القرآن وحده هو الذي أهمل تلك الخلافة ولم يتصد لها ، بل السنة كالقرآن أيضاً . قد تركتها ولم تتعرض لها . يدلك على هذا أن العلماء لم يستطيعوا أن يستدلوا في هذا الباب بشئ من الحديث ، ولو وجدوا لهم في الحديث دليلاً لقدموه في الاستدلال على الاجماع ، ولما قال صاحب المواقف ان هذا الاجماع مما لم ينقل له سند .

(٧) يريد السيد محمد رشيد رضا أن يجد في السنة دليلاً على وجوب الخلافة فانه نقل عن سعد الدين ^(٢) التفتازاني في المقاصد ما استدل به على وجوب الامامة ، ولم يكن من بين تلك الأدلة بالضرورة شئ من كتاب الله ولا من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقام السيد رشيد يعترض على السعد ، بأنه « قد غفل هو وأمثاله عن الاستدلال على نصب الامام بالاحاديث الصحيحة الواردة في التزام جماعة المسلمين وإمامهم ، وفي بعضها التصريح بأن من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية ، وسيأتي حديث حذيفة المتفق عليه ، وفيه قوله (ص) له « تلزم جماعة المسلمين وإمامهم ^(٣) »

(١) سورة الانعام (٢) سعد الدين التفتازاني اسمه مسعود ابن عمر ، وقيل عمر بن مسعود ، ولد في تفتازان بلدة بخراسان سنة ٧٢٢ هـ وتوفي سنة ٧٩٢ بدمر قند . ثم نقل الى سرخس اه راجع الفوائد البهية في تراجم الحنفية ص ١٣٥ وما بعدها
(٣) الخلافة أو الامامة العظمى للسيد محمد رشيد رضا ص ١١

قبل أن نحدثك في ذلك الاعتراض نلفتك الى انه يتضمن تأييد ماقلناه لك ، من أن العلماء لم يستدلوا في هذا الباب بشيء من الحديث وليس السيد رشيد بدعاً فيما يريد أن يحتج به ، فقد سبقه الى ذلك ابن^(١) حزم الظاهري بل قد زعم هذا :

إن القرآن والسنة قد وردا بإيجاب الامام ، من ذلك قول الله تعالى (٤ - ٦٢) أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ) مع أحاديث كثيرة صحاح في طاعة الأئمة وإيجاب الإمامة^(٢)

وأنت إذا تتبعت كل ما يريدون الرجوع اليه من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم لم تجد فيها شيئاً أكثر من أنها ذكرت الامامة أو البيعة أو الجماعة الخ مثل ما روى « الأئمة من قریش » « تلزم جماعة المسلمين » « من مات وليس في عنقه بيعة فقد مات ميتة جاهلية » « من بايع اماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ان استطاع ، فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر »^(٣) اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر الخ الخ^(٤) ، وليس في شيء من ذلك كله ما يصلح دليلاً على ما زعموه ، من أن الشريعة اعترفت بوجود الخلافة أو الامامة العظمى ، بمعنى النيابة عن النبي صلى الله عليه وسلم والقيام مقامه من المسلمين .

(١) ابو محمد علي بن احمد بن سعيد ولد بقرطبة سنة ٣٨٤ وتوفي سنة ٤٥٦ تقلا عن دياجة كتاب الفصل

(٢) الفصل في الملل والاهواء والنحل ج ٤ ص ٨٧

(٣) قال ابن حزم ان هذا الحديث لم يصح ويعيننا الله من الاحتجاج بما لا يصح . الفصل ج ٤ ص ١٠٨ (٤) ذكرت كل هذه الاحاديث مفرقة في رسالة الخلافة او الامامة العظمى للسيد محمد رشيد رضا وغالبها مخرج

لا نريد أن نناقشهم في صحة الأحاديث التي يسوقونها في هذا الباب ،
وقد كان لنا في مناقشتهم في ذلك مجال فسيح ، ولكننا ننزل جدلاً إلى
افتراض صحتها كلها . ثم لا نناقشهم في المعنى الذي يريده الشارع من كلمات ،
إمامة وبيعة وجماعة . الخ

وقد كانت تحسن مناقشتهم في ذلك ، ليعرفوا أن تلك العبارات
وأمثالها في لسان الشرع ، لا ترمى إلى شيء من المعاني التي استحدثوها
بعد ، ثم زعموا أن يحملوا عليها لغة الإسلام .

نتجاوز لهم عن كل تلك الأبواب من الجدل ، نقول إن الأحاديث
كلها صحيحة ، نقول إن الأئمة وأولى الأمر ونحوهما إذا وردت في لسان
الشرع فالمراد به أهل الخلافة وأصحاب الإمامة العظمى . وأن البيعة
معناها بيعة الخليفة ، وأن جماعة المسلمين معناها حكومة الخلافة
الإسلامية الخ

نفترض ذلك كله ، وتنزل كل ذلك التنزل ، ثم لا نجد في تلك
الأحاديث ، بعد كل ذلك ، ما ينهض دليلاً لولئك الذين يتخذون
الخلافة عقيدة شرعية ، وحكماً من أحكام الدين .

تكلم عيسى بن مريم عليه السلام عن حكومة القياصرة ، وأمر بأن
يعطى ما لقيصر لقيصر ، فما كان هذا اعترافاً من عيسى بأن الحكومة
القيصرية من شريعة الله تعالى ، ولا مما يعترف به دين المسيحية ، وما كان
لأحد ممن يفهم لغة البشر في مخاطبتهم أن يتخذ من كلمة عيسى حجة
له على ذلك .

وكل ماجرى في أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام من ذكر الإمامة والخلافة والبيعة الخ لا يدل على شيء أكثر مما دل عليه المسيح حينما ذكر بعض الأحكام الشرعية عن حكومة قيصر .

وإذا كان صحيحاً أن النبي عليه الصلاة والسلام قد أمرنا أن نطيع إماماً بايعناه . فقد أمرنا الله تعالى كذلك أن نفي بعهدنا لمشرك عاهدناه ، وأن نستقيم له ما استقام لنا ، فما كان ذلك دليلاً على أن الله تعالى رضى الشرك ، ولا كان أمره تعالى بالوفاء للمشركين مستلزماً لا قرارهم على شركهم .

أولسنا مأمورين شرعاً بطاعة البغاة والعاصين ، وتنفيذ أمرهم إذا تغلبوا علينا وكان في مخالفتهم فتنة تخشى ، من غير أن يكون ذلك مستلزماً لمشروعية البغي ، ولا لجواز الخروج على الحكومة

أولسنا قد أمرنا شرعاً باكرام السائلين ، واحترام الفقراء ، والاحسان إليهم ، والرحمة بهم ، فهل يستطيع ذو عقل أن يقول إن ذلك يوجب علينا شرعاً أن نوجد بيننا فقراء ومساكين

ولقد حدثنا الله تعالى عن الرق ، وأمرنا أن نفك رقاب الأرقاء ، وأمرنا أن نعاملهم بالحسنى ، وأمرنا بكثير غير ذلك في شأن الأرقاء ، فما دل ذلك على أن الرق مأمور به في الدين ، ولا على أنه مرغوب فيه .

وكثيراً ما ذكر الله تعالى الطلاق ، والاستدانة ، والبيع والرهن ، وغيرها ، وشرع لها أحكاماً فما دل ذلك بمجردة على أن شيئاً منها واجب في الدين ، ولا على أن لها عند الله شأنًا خاصاً

فاذا قال النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكر البيعة والحكم والحكومة
وتكلم عن طاعة الأُمراء ؛ وشرع لنا الاحكام في ذلك فوجه ذلك ما قد
عرفت وفهمت .

أما بعد فان دعوى الوجوب الشرعى دعوى كبيرة ؛ وليس كل
حديث وإن صح بصالح لموازنة تلك الدعوى



﴿ الباب الثالث ﴾

الخلافة من الوجهة الاجتماعية

دعوى الاصماع - تمجيد مصر - انحطاط العلوم السياسية عند المسلمين -
عناية المسلمين بعلوم اليونان - ثورة المسلمين على الخلافة - اعتماد الخلافة
على الثقة والقهر - الاسلام دين المساواة والعزة - الخلافة مقام عزيز وغيره
صاحبه عليه شريفة - الخلافة والاعتقاد والظلم - الضغط الملوحي على النهضة
العلمية والسياسية - لا تقبل دعوى الاصماع - آخر أركان الخلافة -
لا يبر للناس من نوع من الحكم - الدين يعترف بحكومة - الحكومة غير
الخلافة - الامانة بالدين ولا بالدنيا الى الخلافة - انقراض الخلافة في
الاسلام - الخلافة الاسمية في مصر - النتيجة

(١) زعموا وقد فاتهم كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم « أنه تواتر اجماع المسلمين في الصدر الأول ؛ بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، على امتناع خلو الوقت من إمام ، حتى قال أبو بكر رضي الله عنه في خطبته المشهورة ، حين وفاته عليه السلام ، ألا إن محمدا قد مات ، ولا بد لهذا الدين ممن يقوم به ، فبادر الكل الى قبوله ، وتركوا له أهم الأشياء ، وهو دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يزل الناس على ذلك ؛ في كل عصر الى زماننا هذا ، من نصب إمام متبع في كل عصر » (١) اه

(١) المواضع وشرحه

(٢) نسلم أن الاجماع حجة شرعية ، ولا تثير خلافا في ذلك مع ^(١) المخالفين . ثم نسلم أن الاجماع في ذاته ممكن ^(٢) الوقوع والثبوت ، ولا تقول مع القائل ^(٣) ، إن من ادعي الاجماع فهو كاذب . أما دعوى الاجماع في هذه المسألة فلا نجد مساعداً لقبولها على أى حال .
ومحال اذا طالبناهم بالدليل أن يظفروا بدليل ، على أننا مثبتون لك فيما يلي أن دعوى الاجماع هنا غير صحيحة ولا مسموعة ، سواء أردوا بها إجماع الصحابة وحدثهم ، أم الصحابة والتابعين ، أم علماء المسلمين ، أم المسلمين كلهم ، بعد أن نمهد لهذا تمهيدا .

(٣) من الملاحظ البين في تاريخ الحركة العلمية عند المسلمين أن حظ العلوم السياسية فيهم كان بالنسبة لغيرها من العلوم الأخرى أسوأ حظ ، وأن وجودها بينهم كان أضعف وجود ، فلسنا نعرف لهم مؤلفا في السياسة ولا مترجما ، ولا نعرف لهم بحثا في شيء من أنظمة الحكم ولا أصول السياسة ، اللهم الا قليلا لا يقام له وزن إزاء حركتهم العلمية في غير السياسة من الفنون .

(١) الاجماع حجة مقطوع بها عند عامة المسلمين ، ومن اهل الاهواء من لم يجعله حجة مثل ابراهيم النظام والقاشاني من المعتزلة والخواارج وأكثر الروافض النج . كشف الاسرار
(٢) انكر بعض الروافض والنظام من المعتزلة تصور انعقاد الاجماع على أمر غير ضروري . .
وذهب داود وشيعته من أهل الظاهر وأحمد بن حنبل في إحدى الروايتين عنه الى انه لا اجماع الا للصحابة . . وقال الزيدية والامامية من الروافض لا يصح الاجماع الا من عترة الرسول عليه السلام أى قرابته . . ونقل عن مالك رحمه الله أنه قال لا اجماع الا لاهل المدينة اه راجع كتاب كشف الاسرار لعبد العزيز البخارى على اصول الامامة لفضر الاسلام ابى الحسين على بن محمد بن حسين البزدوى طبع دار الخلافة سنة ١٣٠٧ هـ ج ٣ ص ٩٤٦ وما بعدها
(٣) روى ذلك الامام احمد بن حنبل راجع تاريخ التشريع الاسلامي لمؤلفه محمد الخضرى

ذلك وقد توافرت عندهم الدواعي التي تدفعهم الى البحث الدقيق في علوم السياسة ، وتظاهرت لديهم الأسباب التي تعدهم للتعلم فيها

(٤) وأقل تلك الأسباب أنهم مع ذكائهم الفطري ، ونشاطهم العلمي ، كانوا مولعين بما عند اليونان من فلسفة وعلم ، وقد كانت كتب اليونان التي انكبوا على ترجمتها ودرسها كافية في أن تغريهم بعلم السياسة وتحميه اليهم ، فان ذلك العلم قديم ، وقد شغل كثيراً من قدماء الفلاسفة اليونانيين وكان له في فلسفة اليونان ، بل في حياتهم ، شأن خطير

(٥) وهناك سبب آخر أهم . ذلك أن مقام الخلافة الاسلامية كان منذ الخليفة الاول ، أبي بكر الصديق ، رضى الله تعالى عنه ، الى يومنا هذا ، عرضة للخارجين عليه المنكرين له ، ولا يكاد التاريخ الاسلامي يعرف خليفة الا عليه خارج ، ولا جيلاً من الاجيال مضى دون أن يشاهد مصرعاً من مصارع الخلفاء

نعم ربما كان ذلك غالباً شأن الملوك في كل أمة وكل ملة وجيل ، ولكن لا نظن أن أمة من الامم تضارع المساميين في ذلك ، فان معارضتهم للخلافة نشأت اذ نشأت الخلافة نفسها ، وبقيت يبقائها

وحركة المعارضة هذه تاريخ كبير جدير بالاعتبار . وقد كانت المعارضة احياناً تتخذ لها شكل قوة كبيرة ، ذات نظام بين كما فعل الخوارج في زمن علي بن ابي طالب ، وكانت حيناً تسير تحت ستار الانظمة الباطنية ، كما كان لجماعة الاتحاد والترقي مثلاً ، وكانت تضعف احياناً حتى لا يكاد يحس لها وجود ، وتقوى احياناً حتى تزلزل

عروش الملوك ، وكانت ربما سلكت طريق العمل متى استطاعت ، وربما سارت على طريقة الدعوة العلمية أو الدينية على حسب ظروفها وأحوالها مثل هذه الحركة كان من شأنها أن تدفع القائمين بها الى البحث في الحكم ، وتحليل مصادره ومذاهبه ، ودرس الحكومات وكل ما يتصل بها . وتقد الخلافة وما تقوم عليه ، الى آخر ما تتكون منه علوم السياسة . لا جرم أن العرب قد كانوا أحق بهذا العلم ، وأولى من يواليه

U
Cinae rearum
to appear
agere uote
melica
Welle
Scpu

(٦) فما لهم قد وقفوا حيارى أمام ذلك العلم ، وارتدوا دون مباحثه حسيرين ؟ ما لهم أهملوا النظر في كتاب الجمهورية Republic لافلاطون وكتاب السياسة Politics لارسطو ، وهم الذين بلغ من اعجابهم بارسطو أن لقبوه المعلم الاول ؟ وما لهم رضوا أن يتركوا المسلمين في جهالة مطبقة بمبادئ السياسة وأنواع الحكومات عند اليونان ، وهم الذين ارتضوا أن ينهجوا بالمسلمين مناهج السريان في علم النحو ، وأن يروضهم بريضة يئدبا الهندي في كتاب كليلة ودمنة بل رضوا بان يمزجوا لهم علوم دينهم بما في فلسفة اليونان من خير وشر ، وايمان وكفر ؟ لم يترك علماءنا أن يهتموا بعلوم السياسة اهتمامهم بغيرها غفلة منهم عن تلك العلوم ، ولا جهلا بخطرها ، ولكن السبب في ذلك هو ما نقصه عليك

(٧) الاصل في الخلافة عند المسلمين ان تكون « راجعة الى اختيار اهل العقد والحل ^(١) » إذ « الامامة عقد يحصل بالمبايعة من اهل

(١) مقدمة ابن خلدون

الحل والعقد لمن اختاروه إماماً للأمة ، بعد التشاور بينهم^(١) «
قد يكون معنى ذلك أن الخلافة تقوم عند المسلمين على أساس البيعة
الاختيارية ، وترتكز على رغبة أهل العقد والحل من المسلمين ورضاهم ،
وقد يكون من المعقول أن توجد في الدنيا خلافة على الحد الذي ذكروا ،
غير أننا إذا رجعنا إلى الواقع ونفس الأمر وجدنا أن الخلافة في الإسلام
ترتكز إلا على أساس القوة الرهيبة ، وأن تلك القوة كانت ، إلا في
النادر ، قوة مادية مسلحة . فلم يكن للخليفة ما يحوط مقامه إلا الرماح
والسيوف ، والجيش المدجج والبأس الشديد ، فبتلك دون غيرها يطمئن
مركزه ، ويتم أمره .

قد يسهل التردد في أن الثلاثة الأولى من الخلفاء الراشدين
مثلاً شادوا مقامهم على أساس القوة المادية ، وبنوه على قواعد الغلبة
والقهر ، ولكن أيسهل الشك في أن علياً ومعاوية رضى الله تعالى عنهما
لم يتبوءا عرش الخلافة إلا تحت ظلال السيف ، وعلى أسنة الرمح ،
وكذلك الخلفاء من بعد إلى يومنا هذا . وما^(٢) كان لأمر المؤمنين محمد
الخامس سلطان تركيا ، أن يسكن اليوم يلدز لولا تلك الجيوش التي
تحرس قصره ، وتحمي عرشه ، وتفنى دون الدفاع عنه

لا نشك مطلقاً في أن الغلبة كانت دائماً عماد الخلافة ، ولا يذكر
التاريخ لنا خليفة إلا اقترن في أذهاننا بتلك الرهبة المسلحة التي تحوطه ،

(١) الخلافة للسيد محمد رشيد رضا ص ٢٤ - ٢٥ (٢) كتبنا ذلك يوم كانت الخلافة في
تركيا . وكان الخليفة محمداً الخامس ، وقد ذهبت بعد ذلك الخلافة من تركيا ، وذهب محمد الخامس وغير
محمد الخامس من الخلفاء ، لما ذهبت تلك القوة التي قلنا أنها أساس الخلافة

والقوة القاهرة التي تظله ، والسيوف المصلتة التي تذود عنه .

ولولا أن نرتكب شططاً في القول لعرضنا على القارى سلسلة الخلافة الى وقتنا هذا ليرى على كل حلقة من حلقاتها طابع القهر والغلبة ، وليتبين أن ذلك الذي يسمى عرشاً لا يرتفع الا على رؤس البشر ، ولا يستقر إلا فوق أعناقهم . وان ذلك الذي يسمى تاجاً لا حياة له الا بما يأخذ من حياة البشر ، ولا قوة الا بما يغتال من قوتهم ، ولا عظمة له ولا كرامة الا بما يسلب من عظمتهم وكرامتهم — كالليل ان طال غال الصبح بالقصر — وان بريقه انما هو من بريق السيوف ، ولهب الحروب ،

قد يلاحظ في بعض سنى التاريخ أن تلك القوة المسلحة ، التي هي دعامة الخلافة ، لا تكون ظاهرة الوجود ، محسوسة للعامة ، فلا تحسبن ذلك شذوذاً عما قررنا ، فان القوة موجودة حتماً ، وعليها يرتكز مقام الخليفة ، غير أنه قد يمر زمن لا تستعمل فيه تلك القوة ، لعدم الحاجة الى استعمالها ، فاذا طال اختفاؤها عن الناس غفلوا عنها ، وربما حسب بعضهم أنها لم تكن موجودة. ولو كانت غير موجودة ، حقيقة لما كان للخليفة بعدها وجود « وما الملك الا التغلب والحكم بالقهر » كما قال ابن خلدون ^(١) « ومن كلام أنوشروان في هذا المعنى بعينه ، الملك بالجند . وينسب إلى أرسطو ، الملك نظام يعضده الجند ^(٢) »

(٨) طبيعي أن الملك في كل أمة لا يقوم الا على الغلب والقهر .
« فان الملك منصب شريف ملذوذ ، يشتمل على جميع الخيرات الدنيوية ،

والشهوات البدنية ، والملاذ النفسانية ، فيقع فيه التنافس غالباً ، وقل أن يسلمه أحد لصاحبه إلا إذا غلب عليه ^(١) « وطبيعي في الأمم الاسلامية بنوع خاص أن لا يقوم فيهم ملك ، إلا بحكم الغلب والقهر أيضاً . فان الاسلام هو الدين الذي لم يكتف بتعليم أتباعه فكرة الإخاء والمساواة ، وتلقينهم مذهب أن الناس سواسية كأسنان المشط ، وأن عبيدكم الذين هم ملك يمينكم اخوانكم في الدين ، وأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض . لم يكتف الاسلام بتعليم أتباعه ذلك المذهب تعليماً نظرياً مجرداً ، ولكنه أخذ المسلمين به أخذاً عملياً ، وأدبهم به تأديباً ، ومرضهم عليه تمريناً ، وشرع لهم الأحكام قائمة على الأُخوة والمساواة ، وأجرى عليهم الواقعات ، وأراهم الحادثات ، فأحسوا بالأخوة إحساساً ، ولمسوا المساواة لمساً . ولم يتركهم رسولهم الأمين صلوات الله عليه وسلامه إلا من بعد ما طبع قلوبهم على ذلك الدين وأشربها ذلك المذهب ، ولم تقم دولتهم إلا حين كان ينادى أحدهم خليفته فوق المنبر ، لو وجدنا فيك اعوجاجاً لقومناه بسيوفنا

من الطبيعي في أولئك المسامين الذين يدينون بالحرية رأياً ، ويسلكون مذاهبها عملاً . ويأنفون الخضوع إلا لله رب العالمين ، ويناجون ربهم بذلك الاعتقاد في كل يوم سبع عشرة مرة على الأقل ، في خمسة أوقاتهم للصلاة . من الطبيعي في أولئك الأباة الاحرار أن يأنفوا الخضوع لرجل منهم أو من غيرهم ذلك الخضوع الذي يطالب به الملوك رعيتهم ، إلا خضوعاً للقوة ، ونزولاً على حكم السيف القاهر

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٤٦

فذلك ما ذكرنا من أن الخلافة في الاسلام لم ترتكز إلا على أساس القوة الرهيبة ، وأن تلك القوة كانت ، إلا في النادر ، قوة مادية مسلحة . إنه لا يعيننا كثيراً أن نعرف السر كله في ذلك . وقد يكون السر هو ما ذكرنا ، وربما كانت ثمت أسباب أخرى غير ما ذكرنا ، وإنما الذي يعيننا في هذا المقام هو أن تقرر لك أن ارتكاز الخلافة على القوة حقيقة واقعة ، لا ريب فيها . وسيان عندنا بعد ذلك أن يكون هذا الواقع المحسوس جاريًا على نوايس العقل أم لا ، وموافقًا لأحكام الدين أم لا لا معنى لقيام الخلافة على القوة والقهر إلا ارضادهما لمن يخرج على مقام الخلافة ، أو يعتدى عليه ، واعداد السيف لمن يمس بسوء ذلك العرش ، ويعمل على زلزلة قواعمه

وأنت تستطيع أن تدرك مثلًا لذلك في قصة البيعة ليزيد ، حين قام أحد^(١) الدعاة إلى تلك البيعة خطيبًا في الحفل ، فأوجز البيان في بضع كلمات لم تدع - لذي إربة في القول جدًّا ولا هزلًا - قال « أمير المؤمنين هذا » وأشار إلى معاوية « فإن هلك فهذا » وأشار إلى يزيد « فمن أبي فهذا » وأشار إلى سيفه

(٩) كل شيء يؤخذ بحمد السيف ويحمى بحده يكون عزيزاً على النفس ، لا يهون التسامح فيه ، ولا التنازل عن شيء منه . وناهيك بمقام

(١) في الجزء الثاني من العقد الفريد لابن عبد ربه ص ٣٠٧ أن معاوية بن أبي سفيان ، لما أراد أخذ البيعة ليزيد ، كتب في سنة خمس وخمسين إلى سائر الأمصار أن يقدوا عليه ، فوفد عليه من كل مصر قوم ، جلس في أصحابه ، واذن للوفود ، فدخلوا عليه ، وقد تقدم إلى أصحابه أن يقولوا في يزيد ، فتكلم جماعة منهم ، ثم قام يزيد بن المنعم فقال « أمير المؤمنين هذا » إلى آخر الجملة المذكورة فوق ، فقال معاوية « اجلس فانك سيد الخطباء » اه ملخصاً

السيادة والسلطان فهو عزيز على النفس ، حتى ولو جاء من غير عمل
السيف ، فاذا جاء من طريق القوة والغلب كانت النفس به أشد تعلقا ،
وفي الدفاع عنه أشد تقانيا ، وكانت غيرتها عليه أكثر من الغيرة على
المال والحرم ، وولعها به فوق الولع بكل ما في الدنيا من خيرات ونعم .
(١٠) . واذا كان في هذه الحياة الدنيا شيء يدفع المرء الى الاستبداد
والظلم ، ويسهل عليه العدوان والبغي ، فذلك هو مقام الخليفة ، وقد رأيت
أنه اشهى ما تتعلق به النفوس ، وأهم ما تغار عليه . واذا اجتمع الحب
البالغ والغيرة الشديدة ، وأمدتھما القوة الغالبة ، فلا شيء الا العسف ،
ولا حكم الا السيف .

دع عنك كل ذلك الحديث الذي نسوقه اليك قواعد عامة ، ونظريات
مجردة ، ودونك وقائع التاريخ ثابتة في لوح محفوظ .

أفهل غير حب الخلافة والغيرة عليها ، ووفرة القوة ، دفعت يزيد
ابن معاوية الى استباحة ذلك الدم الزكي الشريف ، دم الحسين بن فاطمة
بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهل غير تلك العوامل سلطت
يزيد بن معاوية على عاصمة الخلافة الاولى ، ينتهك حرمتها ، وهي مدينة
الرسول صلى الله عليه وسلم . وهل استحل عبد الملك بن مروان بيت الله
الحرام ووطئ حماته ، الاحبا في الخلافة وغيره عليها ، مع توافر القوة له
وهل بغير تلك الأسباب صار ابو العباس عبد الله بن محمد بن علي
ابن عبد الله بن العباس ، سفاحا ، وما كانت الا دماء المسلمين ، وما كان
بنو أمية الا من قومه .

كذلك تناحر بنو العباس أيضاً ، وبغى بعضهم على بعض ، وفعل بنو سبكتكين مثل ذلك ، وحارب الصالح نجم الدين الأيوبي أخاه العادل أبا بكر بن الكامل . فخلعه وسجنه . وامتلات دولتا الماليك والجرأكسة بخلع الملوك وقتلهم . كل ذلك لم يكن الا أثراً من آثار حب الخلافة والغيرة عليها ، ومن وراء الحب والغيرة قوة القاهرة . وكذلك القول في دولة بنى عثمان^(١)

(١١) الغيرة على الملك تحمل الملك على أن يصون عرشه من كل شيء قد يزلزل أركانه ، أو ينقص من حرمة ، أو يقلل من قدسيته ، لذلك كان طبيعياً أن يستحيل الملك وحشا سفاحا ، وشيطانا مارداً ، اذا ظفرت يده بمن يحاول الخروج عن طاعته ، وتقويض كرسيه . وانه لطبيعي كذلك في الملك أن يكون عدواً لدوداً لكل بحت ولو كان علمياً يتخيل أنه قد يمس قواعد ملكه أو يريح من تلقائه ريح الخطر ، ولو كان بعيداً . من هنا نشأ الضغط المملوكي على حرية العلم ، واستبداد الملوك بمعاهد التعليم ، كما وجدوا الى ذلك سبيلا ، ولا شك أن علم السياسة هو من أخطر العلوم على الملك ، بما يكشف من أنواع الحكم وخصائصه وأنظمتها الى آخره ، لذلك كان حتماً على الملوك أن يعادوه وأن يسهوا سبيله على الناس .

ذلك تأويل ما يلاحظ من قصور النهضة الاسلامية في فرع السياسة ، وخلق حركة المسلمين العامة من مباحثها ، ونكوص العلماء عن التعرض لها ، على النحو الذي يليق بذكائهم ، وعلى النحو الذي تعرضوا به لبقية العلوم .

(١) راجع في هذا البحث أيضاً كتاب الخلافة للسير ارنلد .

(١٢) لسنا نعجب ، والامر ما قد عرفت ، من ضعف الحركة العلمية السياسية عند المسلمين ، ولامن انحطاط شأن السياسة عندهم ، ولكن العجب هو ان لا يموت بينهم ذلك العلم ، وان لا يقضى عليه القضاء كله . العجب العجيب هو ان يتسرب من خلال ذلك الضغط الخائق ، والقوة المترصدة ، والبأس المحيط ، بعض مباحث السياسة الى مجالس العلم ، وان يعرف لبعض قليل من العلماء ، رأى في مسألة سياسية على غير ما يهوى الخلفاء . لو وضعنا هذا الكتاب كله في بيان الضغط الملوكي الاسلامى على كل علم سياسى . وكل حركة سياسية ، أو نزعة سياسية ، لضاق هذا الكتاب وأضعافه عن استيعاب القول في ذلك ، ثم لعجزنا عن بيانه على وجه كامل ، فحسبنا الآن تلك الاشارة المجملة ، وعسى أن يمر بك قريباً بعض ما يتصل بهذا البحث

ونعود بك الآن الى حيث كنا عند قولهم « ان الامة قد أجمعت على نصب الامام ، فكان ذلك اجماعاً دالاً على وجوده »
لو ثبت عندنا ان الامة في كل عصر سكنت على بيعة الامامة ، فكان ذلك اجماعاً سكوئياً ، بل لو ثبت ان الامة بمجملتها وتفصيلها قد اشتركت بالفعل في كل عصر في بيعة الامامة واعترفت بها . فكان ذلك اجماعاً صريحاً ، لو نقل الينا ذلك لانكرنا ان يكون اجماعاً حقيقياً ، ولرفضنا أن نستخلص منه حكماً شرعياً ، وأن نتخذة حجة في الدين

وقد عرفت من قصة^(١) يزيد كيف كانت تؤخذ البيعة ، ويعتصب

الاقرار . وانتظر قليلاً فلدينا مزيد

تذكرنا قصة يزيد بن معاوية بقصة فيصل بن حسين بن علي ، كان
أبوه حسين بن علي أحد أمراء العرب ، الذين انحازوا في الحرب
المظلمى الى جانب الحلفاء ، خرجوا على الترك ، وعلى سلطان الترك خليفة
المسلمين ، فقام أولاده في بلاد العرب وفي جوانبها ينصرون جيوش
الحلفاء نصراً مبيئاً ، ويخذلون أعداءهم من الترك والامان وغيرهم ، وامتاز
فيصل ، أحد أولئك الاولاد ، بالزلفى من الانجائز لحسن بلائه في
مساعدتهم ، واخلاصه في خدمتهم ، فعينوه ملكاً على الشام . ولم يكده
يستقر بها حتى هاجمت ملكه جيوش الفرنسيين ، فولى فيصل هارباً ،
تاركاً مملكته وعرشه وغيرهما ، حتى وصل الى انجلترا ، ومن هناك
حملة الانجائز الى بلاد العراق ، ونصبوه عليها ملكاً وقد زعم الانجائز
ان اهل الحل والعقد من أمة العراق ينتخبوا فيصلا ليكون ملكاً عليهم
بالاجماع ، اللهم الا ان يكون قد خالف في ذلك نفر قليل لا يعتقد بهم ،
كأولئك الذين دعاهم ابن خلدون من قبل شواذ

ولعمرك ما كذب الانجائز ، فانهم قد عملوا انتخاباً ، له كل مظاهر
الانتخاب الحر القانونى ، واخذوا يومئذ رأى الكثيرين من أهل الزعامة
في العراق ، فكان رأيهم ان ينتخبوا فيصلا ملكاً عليهم .

ولكن مما لاشك عندك فيه ان « هذا » الذى أخذ به خطيب معاوية
البيعة ليزيد ، هو عينه « هذا » الذى اخذ به الانجائز اجماع العراقيين
لإمامة فيصل . أفهل تسمى ذلك اجماعاً !

لو ثبت اجماع الذى زعموا لما كان اجماعاً يعتقد به ، فكيف وقد قالت

الخوارج لا يجب نصب الامام اصلا^(١) وكذلك قال الاصم من المعتزلة، وقال غيرهم ايضا، كما سبقت^(٢) الاشارة اليه. وحسبنا في هذا المقام نقضا لدعوى الاجماع ان يثبت عندنا خلاف الاصم والخوارج وغيرهم، وان قال ابن خلدون انهم شواذ.

(١٣) عرفت ان الكتاب الكريم قد تنزه عن ذكر الخلافة والاشارة اليها، وكذلك السنة النبوية فدأهملتها، وان الاجماع لم ينعقد عليها، أفهل بقي لهم من دليل في الدين غير الكتاب أو السنة أو الاجماع؟ نعم بقي لهم دليل آخر لا نعرف غيره، هو آخر ما ياجأون اليه، وهو أهون أدلتهم وأضعفها.

قالوا ان الخلافة تتوقف عليها اقامة الشعائر الدينية وصلاح الرعية^(٣) الخ

(١٤) المعروف الذي ارتضاه علماء السياسة انه لا بد لاستقامة الأمر في أمة متمدينة، سواء أكانت ذات دين أم لا دين لها، وسواء أكانت مسلمة أم مسيحية أم يهودية أم مختلطة الأديان — لا بد لأمة منظمة. هما كان معتقدها، ومهما كان جنسها ولونها ولسانها، من حكومة تباشر شئونها، وتقوم بضبط الأمر فيها، قد تختلف أشكال الحكومة وأوصافها بين دستورية واستبدادية، وبين جمهورية وبولشيفية وغير ذلك. قد يتنازع علماء السياسة في تفضيل نوع من

(١) المواقف ص ٤٦٣ (٢) ص ١٢ (٣) سبق نقل هذا الدليل ص ١٣

الحكومة على نوع آخر. (ولكننا لا نعرف لاحد منهم ولا من غيرهم نزاعا في أن أمة من الامم لا بد لها من نوع ما من أنواع الحكم. ولهم على ذلك أدلة ليس من غرضنا هنا أن نعرض لها. فليس ذلك بموضعنا، على اننا لا نشك في أن ذلك الرأي في جملة صحیح، وان الناس لا يصلحون فوضى لا سراة لهم، ولعل أبا بكر رضى الله تعالى عنه إنما كان يشير الى ذلك الرأي حينما قال في خطبته التي سبقت الإشارة إليها « لا بد لهذا الدين ممن يقوم به » ولعل الكتاب الكريم ينحو ذلك المذهب أحيانا. قال تعالى في سورة الزخرف « أَهْمُ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ؟ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ، لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا ، وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ . »

وقال تعالى في سورة المائدة « وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ، وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ . وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ ، فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ، لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ، وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ، إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ . وَأَنْ أَحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ،

وَاحذَرْتُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ، فَإِنْ تَوَلَّوْا
فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ، وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ
النَّاسِ لَفَاسِقُونَ . أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ، وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ
حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى
أَوْلِيَاءَ ، بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ، وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَاِنَّهُ مِنْهُمْ ، إِنَّ
اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ » الخ

(١٥) يمكن حينئذ ان يقال بحق ان المسلمين، اذا اعتبرناهم جماعة منفصلين
وحدهم، كانوا كغيرهم من امم العالم كله، محتاجين الى حكومة تضبط
أمورهم، وترعى شئونهم.

(١٦) ان يكن الفقهاء ازادوا بالامامة والخلافة ذلك الذي يريده علماء
السياسة بالحكومة كان صحيحاً ما يقولون، من ان إفاة الشعائر الدينية،
وصلاح الرعية، يتوقفان على الخلافة، بمعنى الحكومة، في أى صورة
كانت الحكومة، ومن أى نوع. مطلقة أو مقيدة، فردية أو جمهورية،
استبدادية أو دستورية أو شوروية، ديمقراطية أو اشتراكية أو بلشفية.
لا ينتج لهم الدليل ابعده من ذلك. أما ان ارادوا بالخلافة ذلك النوع الخاص
من الحكم الذي يعرفون فدليلهم أقصر من دعواهم، وحجتهم غير ناهضة.

(١٦) الواقع المحسوس الذي يؤيده العقل، ويشهد به التاريخ قديماً
وحديثاً، ان شعائر الله تعالى ومظاهر دينه الكريم لا تتوقف على ذلك
النوع من الحكومة الذى يسميه الفقهاء خلافة. ولا على اولئك الذين

يلقبهم الناس خلفاء . والواقع ايضاً ان صلاح المسلمين في دنياهم لا يتوقف على شيء من ذلك . فليس بنا من حاجة الى تلك الخلافة لأمور ديننا ولا لأمور دنيانا . ولو شئنا لقلنا أكثر من ذلك . فإنما كانت الخلافة ولم تنزل نكبة على الاسلام وعلى المسلمين ، وينبوع شر وفساد ، وربما بسطنا لك ذلك بعد ، أما الآن فحسبنا ان نكشف لك عن الواقع المحسوس لتؤمن بأن ديننا نفي عن تلك الخلافة الفقيمية ، ودينانا كذلك

٦ (١٧) علمت مما نقلنا^(١) لك عن ابن خلدون « انه قد ذهب رسم الخلافة وأثرها بذهاب عصبية العرب ، وفناء جياهم ، وتلاشي أحوالهم ، وبقي الامر ملكاً مجتاً ، . . . وليس للخليفة منه شيء » ، أفهل علمت ان شيئاً من ذلك قد صدع اركان الدين ، وأضاع مصلحة المسلمين ، على وجه كان يمكن للخلافة ان تتلافاه لو وجدت .

منذ منتصف القرن الثالث الهجري أخذت الخلافة الاسلامية تنقص من أطرافها ، حتى لم تعد تتجاوز ما بين لابتى دائرة ضيقة حول بغداد « وصارت^(٢) خراسان وما وراء النهر لابن سامان وذريته من بعده . وبلاد البحرين للقرامطة ، واليمن لابن طباطبا ، وأصفهان وفارس لبني بويه ، والبحرين وعمان لفرع من عائلة القرامطة ، قد أسس فيها دولة مستقلة والاهواز وواسط لمعز الدولة ، وحلب لسيف الدولة ومصر لاحمد بن طولون ، ومن بعده للملوك الذين تغلبوا عايمها وامتلكوها

(١) سبق ذلك ص ٦

(٢) تاريخ الخلفاء ترجم من اللغة الفرنسية بقلم نخله بك صالح شفوات ص ٦٤ وما بعدها

واستقلوا بأحكامها، كالأخشيديين والفاطميين والأيوبيين والمالميك وغيرهم. حصل ذلك فما كان الدين أيامئذ في بغداد مقر الخلافة خيراً منه في غيرها من البلاد التي انسلخت عن الخلافة ولا كانت شعائره أظهر، ولا كان شأنه أكبر، ولا كانت الدنيا في بغداد أحسن، ولا شأن الرعية أصلح.

(١٨) هوت الخلافة عن بغداد، في منتصف القرن السابع الهجري، حين هاجمها التتر، وقتلوا الخليفة العباسي المستعصم بالله، وقتلوا معه أهله وأكابر دولته « وبقى^١ الإسلام ثلاث سنين بدون خليفة »

(١٩) وكان الملك في مصر يومئذ للظاهر بيبرس ولا مرماً أخذ ذلك الداهية ينبش بين مصارع العباسيين، حتى أعتره الحظ برجل، زعموا أنه من فلول الخلافة العباسية، ومن انقاض بيتها، وكذلك أراد الظاهر أن يكون، فأنشأ منه بيتاً للخلافة في مصر، يأخذ الظاهر بجميع مفاتيحه وأغلاقه، واتخذ هياكل سماح خلفاء المسلمين، وحمل المسلمين على أن يدينوا لجلالتهم، وفي يديه وحده أزمة تلك الهياكل، وتصريف حركاتهم وسكناتهم، وأطراف ألسنتهم، ثم كانت تلك سنة الملوك الجراكسة في مصر بعد الملك الظاهر، إلى أن أخذ الخلافة الملوك العثمانيون سنة ٩٢٣ هـ

هل كان في شيء من مصلحة المسلمين لدينهم أو دنياهم تلك التماثيل الشلاء، التي كان يقيمها ملوك مصر ويلقبونها خلفاء. بل تلك الاصنام يجر كونها، والحيوانات يسخرونها؟ ثم ما بال تلك البلاد الإسلامية

الواسعة غير مصر التي نزعتم عنها ربة الخلافة ، وأنكرت سلطانها ،
وعاشت وما زال يعيش كثير منها بعيداً عن ظل الخلفاء ، وعن الخضوع
الوثني لجلالهم الديني المزعوم ؛ أرايت شعائر الدين فيها دون غيرها
أهملت ، وشؤون الرعية عطلت — أم هل أظلمت دنياهم لما سقط عنها
كوكب الخلافة ، وهل جفتهم رحمة الارض والسماء ، لما بان عنهم الخلفاء ؟ كلا .

بانوا فما بكت الدنيا لمصرعهم ولا تعطلت الاعياد والجمع

(٢٠) معاذ الله لا يريد الله جل شأنه لهذا الدين ، الذي كفل له
البقاء ، أن يجعل عزه وذله منوطين بنوع من الحكومة ، ولا بصنف من
الامراء . ولا يريد الله جل شأنه لعباده المسلمين ان يكون صلاحهم
وفسادهم رهن الخلافة ، ولا تحت رحمة الخلفاء .

لله جل شأنه أحفظ لدينه ، وأرحم بعباده .

عسى ان يكون فيما أسلفنا مقنع لك بأن تلك التي دعوها الخلافة
او الامامة العظمى لم تكن شيئاً قام على اساس من الدين القويم ، او
العقل السليم ، وبأن ما زعموا ان يكون برهانها هو اذا نظرت وجدته
غير برهان .

ولعل من حقك علينا ان تسأل الآن عن رأينا الخاص في الخلافة
وفي منشئها . وان علينا أن نأخذ بك في بيان ذلك . مستمدين من الله جل
شأنه حسن المعونة والهدى والتوفيق

الباب الثانى الحكومة والاسلام

الباب الاول

نظام الحكم فى عصر النبوة

فصاؤه (صلى الله عليه وسلم) - هل ولى (صلى الله عليه وسلم) قضاء؟ - قضاء عمر - قضاء على -
قضاء معاذ وأبى موسى - صعوبة البحث عن نظام القضاء فى عصر النبوة -
فلو العصر النبوى من محابى الملك - أهمل عادة المؤرخين البحث فى نظام
الحكم النبوى - هل طار (صلى الله عليه وسلم) ملط؟

(١) لا حدثنا إذ كنا نبحث عن تاريخ القضاء زمن النبى صلى الله عليه وسلم ، ان حال القضاء فى ذلك الوقت لا يخلو من غموض وإبهام يصعب معهما البحث ، ولا يكاد يتيسر معهما الوصول الى رأى ناضج ، يقره العلم ، وتطيب به نفس الباحث .

لا شك فى ان القضاء بمعنى الحكم فى المنازعات وفضها ، كان موجوداً فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم ، كما كان موجوداً عند العرب وغيرهم ، قبل أن يجىء الاسلام . وقد رفعت الى النبى صلى الله عليه وسلم خصومات ففضى فيها . وقال صلى الله عليه وسلم ، ^(١) أنكم تختصمون

(١) البخارى فى كتاب الشهادات ص ١٧٠ ج ٣

اليّ ، ولعل بعضهم ألحن بحجته من بعض ، فمن قضيت له بحق أخيه شيئاً
بقوله ، فانما أقطع له قطعة من النار ، فلا يأخذها »

(وفي التاريخ الصحيح شيء من قضائه عليه السلام فيما كان يرفع
اليه ، ولكننا اذا اردنا ان نستنبط شيئاً من نظامه صلى الله عليه وسلم
في القضاء نجد أن استنباط شيء من ذلك غير يسير ، بل غير ممكن ،
لان الذي نقل اليينا من احاديث القضاء النبوي لا يبلغ أن يعطيك صورة
بينة لذلك القضاء ولا لما كان له من نظام ، ان كان له نظام .

(٢) لاحظنا ان حال القضاء زمن النبي صلى الله عليه وسلم غامضة
ومبهمة من كل جانب ، حتى لم يكن من السهل على الباحث ان يعرف
هل ولي صلى الله عليه وسلم احدا غيره القضاء أم لا .

هنالك ثلاثة من الصحابة يعدهم جمهور العلماء ممن ولي القضاء في زمن

رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال بعضهم^(١) « وقد قلد رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاء لعمر بن
الخطاب ، وعلي بن أبي طالب ، ومعاذ بن جبل رضي الله عنهم » اه وينبغي
أن يضاف اليهم أبو موسى الاشعري رضي الله عنه ، فقد كان في عمله ،
على ما يظهر ، نظيراً لمعاذ بن جبل سواء بسواء

(٣) اما أن عمر رضي الله عنه تقلد القضاء في زمن النبي صلى الله
عليه وسلم ، فرواية غريبة من الجهة التاريخية ، ويظهر انها انما اخذت
بطريق الاستنتاج ،^(٢) ففي سنن الترمذي ، أن عثمان قال لعبد الله بن عمر

(١) هو رفاة بك رافع في كتابه نهاية الايجاز في سيرة ساكن اليجاز ص ٤٢٩ فتلاعن

كتاب تخریج الدلالات السمعية (٢) نهاية الايجاز ص ٤٢٩

اذهب فاقض بين الناس . قال أوتعافيني يا أمير المؤمنين ، قال وما تكره
من ذلك وقد كان ابوك يقضى ؟ قال ان أبي كان يقضى فإن أشكل
عليه شيء سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن أشكل على رسول
الله صلى الله عليه وسلم سألت جبريل . وإني لأجد من أسأله الخ .

(٤) وأما علي بن أبي طالب ، رضى الله عنه ، فقد بعثه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، الى اليمن ، وهو شاب ، ليقضى بينهم ... وروى أبو
داود ، رحمه الله تعالى ، عن علي بن أبي طالب ، رضى الله تعالى عنه ، وقال
بعثني رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، الى اليمن قاضياً ، وأنا حديث
السن ، ولا علم لي بالقضاء ، وقال ان الله سيهدى قلبك ، ويثبت لسانك ،
فاذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر ، كما
سمعت من الأول ، فانه أحرى أن يتبين لك القضاء . قال فما زلت
قاضياً ، وما شككت في قضاء بعد . كذا ذكره أبو عمرو بن عبد البر
في الاستيعاب . وقال أيضاً . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في
اصحابه ، « أقضاهم علي بن ابى طالب » . اه

والذى فى البخارى^(١) مما يتصل بهذا الموضوع ، ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، بعث خالد بن الوليد الى اليمن قبل حجة الوداع ، مع
جماعة من الصحابة ، وبعث علياً بعد ذلك مكانه ليقبض الخمس ، وقد م
على من اليمن بسعايته الى مكة ، والنبي صلى الله عليه وسلم بها .

(١) راجع الجزء الخامس ص ١٦٣ - ١٦٤ بعث على بن ابى طالب عليه السلام وخالد

بن الوليد رضى الله عنه الى اليمن قبل حجة الوداع - صحيح البخارى

ونقل على بن برهان الدين الحلبي^(١) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بعث عالياً كرم الله وجهه ، في سرية الى اليمن ، فأسلمت همدان كلها في يوم واحد ، فكتب بذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رأى كتابه خر ساجداً ، ثم جلس ، فقال السلام على همدان . وتتابع أهل اليمن الى الاسلام . وهذه هي السرية الاولى . والسرية الثانية بعث فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم عالياً ، كرم الله وجهه الى بلاد مذحج من أرض اليمن في ثلثمائة فارس ، فغزاهم . . . وجمع الغنائم . . . ثم رجع على كرم الله وجهه ، فوافى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة ، قدمها لحجة الوداع . الخ

(٥) « وأما معاذ^(٢) بن جبل ، فقد بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضياً الى الجند من اليمن ، يعلم الناس القرآن ، وشرائع الاسلام ، ويقضى بينهم ، وجعل له قبض الصدقات من العمال ، الذين باليمن ، وذلك عام فتح مكة ، في السنة الثامنة من الهجرة . والجند بفتح الجيم والنون معاً ، بلدة باليمن . »

وقال البخارى^(٣) في هذا الموضوع بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا موسى ومعاذ بن جبل الى اليمن ، قال وبعث كل واحد منهما على خلاف ، واليمن مخلافان ، ثم قال ، يسرا ولا تعسرا ، وبشرا ولا تنفرا . وفي حديث آخر للبخارى ، أنه قال لمعاذ بن جبل ، انك ستأتني

(١) راجع السيرة الحلبية . ج ٣ ص ٢٢٧ - ٢٢٨ (٢) نهاية الايجاز

(٣) صحيح البخارى ج ٥ ص ١٦١ - ١٦٣

قوما من أهل الكتاب ، فاذا جئتهم فادعهم الى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، قال فان هم أطاعوا لك بذلك ، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ، فان هم أطاعوا لك بذلك ، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم ، فان هم أطاعوا لك بذلك فإياك وكرائم أموالهم ، واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب

ويقرب من هذا رواية السيد احمد زيني دحلان في السيرة النبوية (١) قال « بعث صلى الله عليه وسلم أبا موسى الأشعري ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما الى اليمن قبل حجة الوداع ، في السنة العاشرة ، وقيل في التاسعة ... وقيل عام الفتح سنة ثمان ، وكل واحد منهما على خلاف ، وكان جهة معاذ العليا صوب عدن ، وكان من عمله الجند . وكانت جهة أبي موسى السفلى اه .

وأخرج (٢) أحمد وابو داود والترمذي وغيرهم ، من حديث الحارث ابن عمرو ، بن أخي المغيرة بن شعبه ، قال حدثنا ناس من أصحاب معاذ عن معاذ ، قال لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن قال كيف تقضي اذا عرض لك قضاء ؟ قال أقضى بكتاب الله ، قال فان لم تجد في كتاب الله ؟ قال فبسنة رسول الله ، قال فان لم تجد في سنة رسول الله ولا في

(١) المطبوعة على هامش السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٦٧ - ٣٦٨

(٢) منقول من « كتاب ارشاد الفحول الى تحقيق الحق من علم الاصول » للشوكاني ص ١٨٨ وقال المؤلف « محمد بن علي بن محمد الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٥ هـ » عن هذا الحديث . ان الكلام في اسناده يطول . وقد قيل انه مما تلى بالقول

كتاب الله؟ قال أجتهد رأيي ولا آلو . قال فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره ، وقال الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضاه رسول الله اه .

(٦) تلك الروايات المختلفة ، التي قصصنا عليك نموذجاً منها ، تريك كيف يسوغ لنا أن نستنتج ما قلناه لك قبل ، من أنه لا يتيسر الاحاطة بشيء كثير من أحوال القضاء في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وها أنت ذا قد رأيت كيف اختلفت الرواية عن حادثة واحدة بعينها . فبعث على الى اليمن يرويه أحدهم انه تولية للقضا ، و يروى الآخرا انه كان لقبض الخمس من الزكاة ، ومعاذ بن جبل كذلك ، ذهب الى اليمن قاضياً في رأى ، وغازيا في رأى ، ومعلما في رأى

ونقل صاحب السيرة النبوية^(١) خلافاً في أن معاذ كان والياً أو قاضياً « فقال ابن عبد البر انه كان قاضياً ، وقال الغساني إنه كان أميراً على المال . وحديث ابن ميمون فيه التصريح بأنه كان أميراً على الصلاة . وهذا يرجح أنه كان والياً » اه

(٧) وأن البحث العميق فيما كان عليه القضاء زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، إطاعة التفكير في ذلك ، وحسن التفهم لما وصل اليه من متصل هذا الموضوع من الاحاديث والاخبار ، كل أولئك يدفعنا الى البحث بوجه عام في نظام الحكومة الاسلامية ، أيام النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي كيفية تدبير ذلك الملك الاسلامي ، إن ساع لنا بحق أن نسمى ما فتح الله لنبيه من البلاد دولة وملكاً .

(١) راجع السيرة النبوية لدحلان المطبوعة على هامش السيرة الحلبية ص ٣٦٨ ج ٢

ذلك باننا وجدنا عند البحث في نظام القضاء في عصر النبوة أن غير القضاء أيضاً من أعمال الحكومات ووظائفها الأساسية لم يكن في أيام الرسالة موجوداً على وجه واضح لا لبس فيه ، حتى يستطيع باحث منصف أن يذهب الى أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعين في البلاد التي فتحها الله له ولاية مثلاً لادارة شؤونها ، وتدير أحوالها وضبط الامر فيها . وما يروى من ذلك فكلمة عبارة عن توليته اميراً دلي الجيش ، أو عاملاً على المال ، أو إماماً للصلاة ، أو معلماً للقرآن ، أو داعياً الى كلمة الاسلام . ولم يكن شيء من ذلك مطرداً ، وإنما كان يحصل لوقت محدود ، كما ترى فيمن كان يستعملهم صلى الله عليه وسلم على البعوث والسرايا ، أو يستخلفهم على المدينة اذا خرج للغزو

اذ نحن تجاوزنا عمل القضاء والولاية الى غيرهما من الاعمال ، التي لا يكمل معنى الدولة الا بها ، كالعمليات التي تتصل بالاموال ومصارفها (المالية) وحراسة النفس والاموال (البوليس) وغير ذلك مما لا يتوم بدونه أقل الحكومات وأعرقها في البساطة ، فمن المؤكد اننا لا نجد فيما وصل اليها من ذلك عن زمن الرسالة شيئاً واضحاً يمكننا ونحن مقتنعون ومطمئنون ، أن نقول انه كان نظام الحكومة النبوية

(٨) ومما قد يتأنس به في هذا الموضوع ، أننا لاحظنا أن عامة المؤلفين ، من رواة الاخبار يعنون في الغالب ، اذا ترجموا خليفة من الخلفاء أو ملك من الملوك ، بذكر عماله من ولاية وقواد وقضاة الحج ويفردون له . ثانياً خاصاً ، يدل على انهم عرفوا تماماً قيمة ذلك البحث من

الجهة العلمية، فصرفوا من الجهد فيه والعناية به ما يناسبه، ولكنهم في تاريخ النبي صلى الله عليه وسلم، إن عاجلوا ذلك البحث رأيتهم يزجون الحديث فيه مبعثراً غير متسق، ويخوضون غمار ذلك البحث على نسق لا يماثل طريقتهم في بحث بقية العصور. ما رأينا مؤرخاً شذ عن ذلك، اللهم الا ما سنقله لك بعد عن رفاة^(١) بك رافع الطهطاوى، في كتاب نهاية الايجاز في سيرة ساكن الحجاز، نقلا عن صاحب كتاب تخريج الدلالات السمعية

(٩) كلما أمعنا تفكيراً في حال القضاء زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وفي حال غير القضاء أيضاً، من اعمال الحكم، وأنواع الولاية، وجدنا ابهاماً في البحث بتزايد، وخفاء في الامر يشتد. ثم لا تزال حيرة الفكر تنقلنا من لبس الى لبس، وتردنا من بحث الى بحث، الى أن ينتهي النظر بنا الى غاية ذلك المجال المشتبه الحائر. واذا نحن إزاء عويصة أخرى هي كبرى تلك المعضلات، وهي منشأ ما لقينا من حيرة واضطراب. هي الاصل وما عداها فروع، وهي الأم وما عداها تبع تلك مشكلة إذا وفق العقل حلها فقد هانت من بعدها المشاكل،

وانجلي كل لبس وابهام

أنا لنقترب بك الى هذه المشكلة ونحن نقدم رجلاً ونؤخر أخرى، أما أولاً فلان حلها عسير، ومزالت الفكر فيها كثيرة. وما لم يكن عون من الله تعالى أي عون فلا أمل في الوصول إلى وجه الصواب فيها.

(١) رفاة بن بدوى بن علي بن محمد بن علي بن رافع، ويتصل نسبه بمحمد الباقر بن علي زين العابدين توفي سنة ١٢٩٠ هـ - من كتاب اكتماء القنوع

وأما ثانياً فلان المغامرة في بحث هذا الموضوع قد تكون مثاراً لغارة يشب نارها أو أوائك الذين لا يعرفون الدين الا صورة جامدة ، ليس للعقل ان يحوم حولها ، ولا للرأي أن يتناولها :

ولكننا نستعين بالله تعالى ، ونرجو منه جل شأنه حسن التوفيق ، عسى أن نكشف لك ما غمض ، ونفتح عليك ما استغلق ، ونصل بك إلى الحق أبلج الوجه ، ووضح الغرة ، ان شاء الله .

فاعلم أن المسألة الآن هي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان صاحب دولة سياسية ورئيس حكومة كما كان رسول دعوة دينية وزعيم وحدة دينية أم لا ؟

الباب الثاني

الرسالة والحكم

لا يخرج في البحث عما إذا كان « صلعم » ملطاً أم لا - الرسالة -
والملك - وآخر - القول بأنه « صلعم » كان ملطاً أيضاً - بعصه العلماء
يشرح بالتفصيل الرقيبي نظام حكومة النبي « صلعم » - بعصه ما يثبت أنه
يكون من مظاهر الرونة زمن النبي « صلعم » - الجهاد - الأعمال الملائمة
- أمراء قيل انه النبي « صلعم » استعملهم على البهادر - هل كان تأسيس
النبي لرونة - بياسية جزاً من رسالته ؟ - الرسالة والتنفيذ - ابن خلدون
يرى أنه لا - المص شرع تبليغي وتنفيذي - اعترض على ذلك الرأي -
القول بأنه الحكم النبوي . صمم كل دقائق الحكومة - احتمال جبرنا نظام
الحكومة النبوية - مناقضة ذلك الوجه - احتمال أنه تكون البساطة الفطرية
هي نظام الحكم النبوي - بساطة هذا الدين - مناقضة ذلك الرأي :

« ١ » لا يهولنك البحث في أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان
ملكاً أم لا ، ولا تحسبن أن ذلك البحث ذو خطر في الدين قد يخشى
شره على ايمان الباحث ، فالأمر ، ان فطنت اليه ، أهون من أن يخرج
مؤمناً من حظيرة الايمان ، بل وأهون من أن يزحزح المتقي عن
حظيرة التقوي

وانما قد يبدو لك الأمر خطيراً لانه يتصل بمقام النبوة ، ويرتبط
بمركز الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولكنه على ذلك لا يمس في الحقيقة

شيئاً من جوهر الدين ، ولا أركان الإسلام . وربما كان ذلك البحث
جديداً في الإسلام لم يتناوله المسلمون من قبل على وجه صريح ولم يستقر
للعلماء فيه رأى واضح ، وإذا فليس بدعاً في الدين ، ولا شذوذاً عن
مذاهب المسلمين ، أن يذهب باحث الى ان النبي عليه السلام كان رسولا
وملكاً ، وليس بدعاً ولا شذوذاً أن يخالف في ذلك مخالف ، فذلك بحث
خارج عن دائرة العقائد الدينية التي تعارف العلماء بحجها ، واستقر لهم فيها
مذهب ، وهو أدخل في باب البحث العامي منه في باب الدين فأقدم
ولا تخف ، إنك من الآمنين

(٢) أنت تعلم أن الرسالة غير الملك ، وأنه ليس بينهما شيء من
التلازم بوجه من الوجوه ، وأن الرسالة مقام والملك مقام آخر ، فكم من
ملك ليس نبياً ولا رسولا ، وكم لله جل شأنه من رسل لم يكونوا ملوكاً .
بل ان اكثر من عرفنا من الرسل انما كانوا رسلا فحسب

ولقد كان عيسى بن مريم عليه السلام رسول الدعوة المسيحية ، وزعيم
المسيحيين ، وكان مع هذا يدعو الى الازعان لقيصر ، ويؤمن بسلطانه .
وهو الذي أرسل بين أتباعه تلك الكلمة البالغة ^(١) « أعطوا ما لقيصر
لقيصر وما لله لله »

وكان يوسف بن يعقوب عليه السلام ، عاملاً من العمال ، في دولة
الريان بن الوليد ، فرعون مصر . ومن بعده كان عاملاً لقيابوس بن
مصعب ^(٢)

(١) انجيل متى من الاصحاح الثامن والعشرين آية « ٢١ »

(٢) راجع تاريخ أبي الفداء ج ١ ص ١٨

ولا نعرف في تاريخ الرسل من جمع الله له بين الرسالة والملك»

الإقبيلا

فهل كان محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ممن جمع الله له بين الرسالة والملك، أم كان رسولا غير ملك؟

(٣) لا نعرف لاحد من العلماء رأيا صريحا في ذلك البحث ولا نجد

من تعرض للكلام فيه، بحسب ما أتيج لنا. ولكننا قد نستطيع بطريق

الاستنتاج أن نقول: إن المسلم العامي ينجح غالباً إلى اعتقاد أن النبي

صلى الله عليه وسلم كان ملكاً ربوبياً، وأنه أسس بالاسلام دولة سياسية

مدنية، كان هو ملكها وسيدها. لعل ذلك هو الرأى الذى يتلاءم مع

ذوق المسلمين العام، ومع ما يتبادر من أحوالهم في الجملة، ولعله أيضا

هو رأى جمهور العلماء من المسلمين، فانك تراهم، اذا عرض لهم الكلام

فى شىء يتصل بذلك الموضوع، يميلون إلى اعتبار الإسلام وحدة سياسية،

ودولة أسسها النبي صلى الله عليه وسلم

وكلام ابن خلدون فى مقدمته ينحو ذلك المنحنى، فقد جعل الخلافة

التي هي نيابة عن صاحب الشرع فى حفظ الدين وسياسة الدنيا، شاملة

للملك والملك مندرجا تحتها الخ^(١)

(٤) وقد نقل المرحوم رفاعة بك رافع عن كتاب تخرىج الدلالات

السمعية ما يشبه أن يكون صريحا في ذلك الرأى، بل الواقع انه صريح،

(١) راجع المقدمة: فصل فى الخطط الدينية الخلافة ص ٢٠٦ وغيره

قال ما ملخصه ^(١) « ان من لم ترسخ في المعارف قدمه ، وليس لديه من أدوات الطالب إلا يده وقله ، يحسب كثيراً من الاعمال السلطانية مبتدعاً لا متبعاً ، وأن العامل على خطة دنيوية ، ليس عاملاً في عمالة سنية ، ويظن أن عمالته دنية . فلهذا جمعت ما علمته من تلك العمالات في كتاب يوضح نشرها ، ويبين الأمر لمن جهل أمرها ، فذكرت في كل عمالة من ولاة عليها الرسول من الصحابة ، ليعلم ذلك من يليها الآن ، فيشكر الله على أن استعمله في عمل شرعي ، كان يتولاه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلح له ، وأقامه المولى في ذلك مقامه » اهـ

ثم لخص رفاة بك الكلام في الوظائف والعمالات البلدية ، خصوصية وعمومية ، أهلية داخلية وجهادية التي هي عبارة عن نظام السلطنة الاسلامية وما يتعلق بها من الحرف والصنائع ، والعمالات الشرعية ، على ما كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجمع في ذلك بين الكلام على خدمه الخاصة به صلى الله عليه وسلم ، وما يضاف الى الامامة العظمى من الاعمال الاولية كالوزارة والحجابه وولاية البدن ^(٢) والسقاية ^(٣) والكتابة وما يضاف الى العمالات الفقهية من معلم القرآن ومعلم الكتابة ومعلم الفقه ، والمفتي وامام الصلاة والمؤذن ... ، ثم ذكر الترجمة وكتابة الجيش والعطاء والديوان والزمام ، ويبين أن للديوان أصلاً في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر العمالات المتعلقة بالاحكام ، كالامارة العامة على

(١) نهاية الايجاز في سيرة ساكن الحجاز ص ٣٥٠ طبع بمطبعة المعارف الملكية تحت نظارة قلم الروضة والمطبوعات سنة ١٢٩١ هـ (٢) البدن واحدها بدنة وهي ناقة أو بقرة تنجر بمكة اهـ منه

(٣) سقاية الحاج

Muhammad's
gov.

النواحي ، والقضاء وما يتعلق به من اشهاد الشهود وكتابة الشروط والعقود
والموارث والنفقات ، والقسام وناظر البناء للتحديد ، وذكر المحتسب
والمنادى ، ومتولى حراسة المدينة ، والجاسوس لاهل المدينة ، والسجان
ومقيمي الحدود ، ثم ذهب يعدد الاعمال الحكومية واحداً بعد واحد ،
حتى لم يكذب يدع شيئاً ، وحتى قال رفاة بك : ان ذلك شيء لم يف به غالب
مؤلفي كتب السير بل جميعهم

(٥) لا شك في أن الحكومة النبوية كان فيها بعض ما يشبه أن
يكون من مظاهر الحكومة السياسية وآثار السلطنة والملك

(٦) أول ما يخطر بالبال مثالا من أمثلة الشؤون الملكية ، التي
ظهرت أيام النبي صلى الله عليه وسلم ، مسألة الجهاد ، فقد غزا صلى الله
عليه وسلم المخالفين لدينه من قومه العرب ، وفتح بلادهم ، وغنم اموالهم ،
وسبي رجالهم ونساءهم . ولا شك في انه صلى الله عليه وسلم قد امتد بصره
الى ما وراء جزيرة العرب ، والاستعداد للانسياب بجيشه في اقطار الارض ،
وبدأ^(١) فعلا يصارع دولة الرومان في الغرب ، ويدعو الى الانقياد لدينه
كسرى الفرس في الشرق ، ونجاشي الحبشة ومقوقس مصر الخ
وظاهر أول وهلة أن الجهاد لا يكون مجرد الدعوة الى الدين ، ولا الحمل
الناس على الايمان بالله ورسوله ، وانما يكون الجهاد لتثبيت السلطان ،
وتوسيع الملك

دعوة الدين دعوة الى الله تعالى ، وقوام تلك الدعوة لا يكون

(١) اشارة الى غزوة مؤتة وسرية أسامة بن زيد الى أبي

الابيان، وتحريك القلوب بوسائل التأثير والاقناع فأما القوة والاكراه فلا يناسبان دعوة يكون الغرض منها هداية القلوب ، وتطهير العقائد .
وما عرفنا في تاريخ الرسل رجلا حمل الناس على الايمان بالله بحمد السيف ،
ولا غزا قوماً في سبيل الاقناع بدينه ، وذلك هو نفس المبدأ الذي يقرره
النبي صلى الله عليه وسلم فيما كان يبلغ من كتاب الله

قال تعالى ^(١) « لا إكراه في الدين ، قد تبين الرشد من الغي »
وقال: ^(٢) « ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة ، وجادلهم بالتي
هي أحسن » وقال: ^(٣) « فذكر إنما أنت مذكرٌ ، لست عليهم بمُصيطرٌ » ،
« ^(٤) فإن حاجوك فقل أسلمت وجهي لله ومن أتبعن ، وقل للذين أتوا
الكتاب والأمة أسلمتم ؟ فإن أسلموا فقد اهتدوا ، وإن تولوا فانما
عليك البلاغ ، والله بصير بالعباد » ^(٥) أفأنت تُسكِرهُ الناس حتى
يكونوا مؤمنين »

تلك مبادئ صريحة في أن رسالة النبي صلى الله عليه وسلم ،
كرسالة إخوانه من قبل ، انما تعتمد على الاقناع والوعظ ، وما كان
لها أن تعتمد على القوة والبطش ، واذا كان صلى الله عليه وسلم قد لجأ
الى القوة والرهبة ، فذلك لا يكون في سبيل الدعوة الى الدين ، وابلاغ
رسالته الى العالمين ، وما يكون لنا أن نفهم إلا أنه كان في سبيل الملك ،
ولتكوين الحكومة الاسلامية . ولا تقوم حكومة إلا على السيف ،
وبحكم القهر والغلبة ، فذلك عندهم هو سر الجهاد النبوي ومعناه .

(١) سورة البقرة (٢) سورة النحل (٣) سورة الناشية (٤) سورة آل عمران

(٥) سورة يونس

(٧) قلنا ان الجهاد كان آية من آيات الدولة الاسلامية ، ومثالا
من أمثلة الشئون الملكية ، وإليك مثالا آخر ، :

كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم عمل كبير متعلق بالشئون
المالية ، من حيث الإيرادات والمصروفات ، ومن حيث جمع المال من
جهاته العديدة ، « الزكاة والحزبية والغنائم الخ » ومن حيث توزيع ذلك
كله بين مصارفه ، وكان له صلى الله عليه وسلم سعاة وجباة ، يتولون
ذلك له ، ولا شك أن تدير المال عمل ملكي ، بل هو أهم مقومات
الحكومات ، على أنه خارج عن وظيفة الرسالة من حيث هي ، وبعيد
عن عمل الرسل باعتبارهم رسلا فحسب

(٨) وقد يكون من أقوى الأمثلة في هذا الباب ما روى الطبري
باسناده ، ان النبي صلى الله عليه وسلم وجه إمارة اليمن وفرقها بين رجاله ،
وأفرد كل رجل بحيزه واستعمل عمرو بن حزم على نجران ، وخالد بن
سعيد بن العاص على ما بين نجران ورمع وزبيد ، وعامر بن شهر على
همدان ، وعلى صنعاء ابن باذام ، وعلى عك والاشعرين الطاهر بن أبي هالة ،
وعلى مأرب أباموسى الأشعري ، وعلى الجند يعلى بن أبي أمية ، وكان
معاذ معاهداً ينتقل في عمالة كل عامل باليمن وحضر موت^(١) الخ

هناك كثير غير ما ذكرنا قد وجد في العصر النبوي ، مما
يمكن اعتباره أثراً من آثار الدولة ، ومظهراً من مظاهر الحكومة ،
ومخايل السلطنة ، فمن نظر الى ذلك من هذه الجهة ، ساغ له القول بأن

النبي صلى الله عليه وسلم كان رسول الله تعالى ، وكان ملكا سياسيا أيضاً
(٩) اذا ترجح عند بعض الناظرين اعتبار تلك الأمثلة ، واطمان
الى الحكم بأنه صلى الله عليه وسلم كان رسولا وملكاً ، فسوف يعترضه
حينئذ بحث آخر جدير بالتفكير . فهل كان تأسيسه صلى الله عليه وسلم
للمملكة الاسلامية ، وتصرفه في ذلك الجانب شيئاً خارجاً عن حدود
رسالته صلى الله عليه وسلم ، أم كان جزءاً مما بعثه الله له وأوحى به اليه ؟
فأما أن المملكة النبوية عمل منفصل عن دعوة الاسلام ، وخارج
عن حدود الرسالة ، فذلك رأي لا نعرف في مذاهب المسلمين ما يشاكله ،
ولا نذكر في كلامهم ما يدل عليه ، وهو على ذلك رأي صالح لان
يذهب اليه ، ولا نرى القول به يكون كفراً ولا الحاداً ، وربما كان
محمولاً على هذا المذهب ما يراه بعض الفرق الاسلامية من انكار الخلافة
في الاسلام مرة واحدة

ولا يهولنك أن تسمع ان للنبي صلى الله عليه وسلم عملاً كهذا خارجاً
عن وظيفة الرسالة ، وان ملكه الذي شيده هو من قبيل ذلك العمل
الديني الذي لا علاقة له بالرسالة ، فذلك قول إن أنكرته الإذن ، لان
التشدد به غير مألوف في لغة المسلمين ، فقواعد الاسلام ، ومعنى الرسالة ،
وروح التشريع ، وتاريخ النبي صلى الله عليه وسلم ، كل ذلك لا يصادم
رأياً كهذا ولا يستنفضه . بل ربما وجد ما يصلح له دعامة وسندا ،
ولكنه على كل حال رأي نراه بعيداً

(١٠) وأما ان المملكة النبوية جزء من عمل الرسالة متم لها ،
وداخل فيها ، فذلك هو الرأي الذي تتلقاه نفوس المسلمين فيما يظهر

بالرضا ، وهو الذى تشير اليه أساليبهم ، وتؤيده مبادئهم ومذاهبهم ،
ومن البين أن ذلك الرأى لا يمكن تعقله الا اذا ثبت أن من عمل الرسالة
أن يقوم الرسول ، بعد تبليغ الدعوة الالهية بتنفيذها على وجه عملي ،
أي أن الرسول يكون مبلغاً ومنفذاً ،

(١١) غير أن الذين بحثوا في معنى الرسالة ، ووقفنا على مباحثهم ،
أغفلوا دائماً أن يعتبروا التنفيذ جزءاً من حقيقة الرسالة ، الا ابن خلدون ،
فقد جاء في كلامه ما يشير الى ان الاسلام دون غيره من الملل الاخرى
قد اختلف بأنه جمع بين الدعوة الدينية وتنفيذها بالفعل ، وذلك المعنى
ظاهر في عدة مواضع من مقدمته التاريخية ، وقد بينه بنوع من البيان
في الفصل الذى شرح فيه اسم البابا والبطرك في الملة النصرانية ، واسم
الكوهن عند اليهود ، فقال :

« إعلم أن الملة لا بد لها من قائم عند غيبة النبي ، يحملهم على أحكامها
وشرائعها ، ويكون كالخليفة فيهم للنبي فيما جاء به من التكليف . والنوع
الانسانى أيضاً ، بما تقدم من ضرورة السياسة فيهم للاجتماع البشرى ،
لا بد لهم من شخص يحملهم على مصالحهم ، ويؤازرهم عن مفسادهم ، بالقهر ،
وهو المسمى بالملك ، والملة الاسلامية لما كان الجهاد فيها مشروعاً ، لعموم
الدعوة ، وحمل الكفاية على دين الاسلام طوعاً أو كرهاً ، احدث فيها الخلافة
والملك ، لتوجه الشوكة من القائمين بها اليهما معاً ، وأما ما سوى الملة
الاسلامية فلم تكن دعوتهم عامة ، ولا الجهاد عندهم مشروعاً ، الا في المدافعة
فقط ، فصار القائم بأمر الدين فيها لا يعنيه شىء من سياسة الملك ، لأنهم

غير مكلفين بالتغلب على الأمم الأخرى . وانما هم مطلوبون باقامة دينهم
في خاصة أنفسهم الخ»

بشيء ضروري

فهو كما ترى يقول ، إن الاسلام شرعى تبليغى وتطبيقى ، وأن
السلطة الدينية اجتمعت فيه والسلطة السياسية ، دون سائر الاديان .

(١٢) لا نرى لذلك القول دعامة ، ولا نجد له سنداً ، وهو على
ذلك يناهى معنى الرسالة ، ولا يتلاءم مع ما تقضى به طبيعة الدعوة الدينية
كما عرفت ، وليكن ذلك القول صحيحاً ، فقد بقى مشكل آخر عليهم أن
يجدوا له جواباً ، وأن يلتمسوا منه مخرجاً ، ذلك هو المشكل الذى بدأنا
عنده هذا المبحث فدفعنا الى بحث آخر .

إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أسس دولة سياسية ، أو
شرع فى تأسيسها ، فلماذا خلت دولته اذن من كثير من أركان الدولة
ودعائم الحكم ؟ ولماذا لم يعرف نظامه فى تعيين القضاة والولاة ؟ ولماذا
لم يتحدث الى رعيته فى نظام الملك وفى قواعد الشورى ؟ ولماذا ترك
العلماء فى حيرة واضطراب من أمر النظام الحكومى فى زمنه ؟ ولماذا
ولماذا ! نريد أن نعرف منشأ ذلك الذى يبدو للناس كأنه إبهام أو
اضطراب أو نقص ، أو ما شئت فسمه ، فى بناء الحكومة أيام النبي صلى
الله عليه وسلم ، وكيف كان ذلك ؟ وما سره ؟

لعل أولئك الذين يصرون على اعتقادهم أن محمداً صلى الله عليه
وسلم قام بدعوة الى دين جديد ، والى تأسيس دولة جديدة ، ويصرون

على أن الدولة التي أنشأها النبي صلى الله عليه وسلم كانت توضع أسسها،
وتدار شؤونها، وتنظم أمورها، بوحي الله تعالى أحكم الحكامين،
ثم يضطرهم ذلك الى اعتقاد أن نظام الدولة زمن النبي صلى الله عليه وسلم،
بلغ غاية الكمال التي تعجز عنها عقول البشر، وترتد دونها أفكارهم،
لعل أولئك اذا سئلوا عن سر هذا الذي يبدو نقصا في أنظمة الحكم،
وإيهامها في قواعده، قد يلتمسون للجواب احدى تلك الخطط التي
سنأخذ الآن في بيانها

(١٣) أما صاحب كتاب تخریج الدلائل السمعية - ويوافقه
رفاعة بك - فقد وجد له من ذلك المأزق مخلصا سهلا، فزعم أن
الحكومة كانت تشتمل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم على كل ما يلزم
للدولة من عمال وأعمال، وأنظمة مضبوطة، وقواعد محدودة، وسنن
مفصلة تفصيلا، لا مجال بعده لجديد، ولا زيادة لمستزيد،

وعسى أن لا يكون بك حاجة إلى إعادة هذا القول عليك بعد ما سبق.

(١٤) قد يقول قائل يريد أن يؤيد ذلك المذهب بنوع من
التأييد، على طريقة أخرى: إنه لا شيء يمنعنا من أن نعتقد أن نظام
الدولة زمن النبي صلى الله عليه وسلم كان متينا ومحكما، وكان مشتملا على
جميع أوجه الكمال، التي تلزم لدولة يديرها رسول من الله، يؤيده
الوحي، وتؤازره ملائكة الله، غير أننا نصل الى علم التفاصيل الحقيقية،
ودقائق ما كانت عليه الحكومة النبوية، من نظام بالغ، وإحكام سابق،

لأن الرواة قد تركوا نقل ذلك الينا، أو أنهم نقلوه، ولكن غاب علمه
عنا، أو لسبب آخر،^(١) « وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً »

(١٥) تلك خطة لا ينبغي أن يرفضها لأول وهلة عقل العلماء .
فانه لا حرج على نفوسنا أن نخالطها الشك في أننا نجمل كثيراً من شؤون
التاريخ النبوي ، بل الواقع أننا نجمل منه ومن غيره أكثر مما نعرف
على أهل العلم أن يؤمنوا دائماً بأن كثيراً من الحقائق محبوب
عندهم ، وعليهم أن يدأبوا أبدأ في كشف مغيبيها ، واستنباط الخديدها منها ،
ففي ذلك حياة العلم ونماؤه ، غير أن احتمال جهلنا ببعض الحقائق
لا ينبغي أن يمنعنا من الوثوق بما علمنا منها ، واعتبارها حقائق علمية ،
نبني عليها الاحكام ، ونقيم المذاهب ، ونبين لها الأسباب ، ونستخلص
منها النتائج ، حتى يظهر لنا ما يخالفها ويثبت ثبوتاً علمياً

لذلك نقول إنه من المحتمل حقيقة أن يكون نظام الحكومة النبوية
مقدخفي علينا خبره ، وقد تكشف لنا الايام أنه كان المثل الأعلى في الحكم ،
ولكن ذلك الاحتمال لا يمنعنا أن نعود — ولما ينكشف لنا بالفعل ما يخالف
معلومنا — فنسأل من جديد عن منشأ ذلك الذي عرفنا الى الآن من
الايهام والاضطراب في نظام الحكومة النبوية ، وعن سره ومعناه

(١٦) هنالك خطة أخرى للجواب عن ذلك السؤال

ذلك أن كثيراً مما نسميه اليوم أركان الحكومة ، وأنظمة الدولة ،
وأساس الحكم ، إنما هي اصطلاحات عارضة ، وأوضاع مصنوعة ،

وليست هي في الواقع ضرورية لنظام دولة نريد أن تكون دولة البساطة ،
وحكومة الفطرة ، التي ترفض كل تكلف ، وكل ما لا حاجة بالفطرة
البسيطة اليه

وكل ما تمكن ملاحظته على الدولة النبوية يرجع عند التأمل إلى معنى
واحد ، ذلك هو خلوها من تلك المظاهر التي صارت اليوم عند علماء
السياسة من أركان الحكومة المدنية ، وهي في حقيقة الأمر غير واجبة ،
ولا يكون الاخلال بها حتماً نقضاً في الحكم ، ولا مظهراً من مظاهر
الفوضى والاختلال ، فذلك تأويل ما يلاحظ على الدولة النبوية مما قد
يعد اضطراراً

(١٧) كان محمد صلى الله عليه وسلم يحب البساطة ، ويكره التكلف .
وعلى البساطة الخالصة التي لا شائبة فيها قامت حياته الخاصة والعامة ،
كان يدعو إلى البساطة في القول والعمل ، كما في حديثه مع جرير بن
عبد الله البجلي ^(١) « يا جرير إذا قلت فأوجز ، وإذا بلغت حاجتك
فلا تتكلف »

كان يعاشر الناس من غير تكلف ، ويجري معهم على منهج البساطة ،
وقد « روى ^(٢) أنه صلى الله عليه وسلم كان يمازح أصحابه ... وعن ابن عباس
رضي الله عنهما : كانت في النبي صلى الله عليه وسلم دعابة » وكان يقول لأصحابه
« ^(٣) إني أكره أن أتميز عليكم ، فإن الله يكره من عبده أن يراد متميزاً بين

(١) الكامل للمبرد ج ١ ص ٤ المطبعة العلمية (٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٦٢

(٣) السيرة النبوية على هامش السيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٦٠

أصحابه « وروى أنه صلى الله عليه وسلم ^(١) « ما خيّر بين أمرين إلا
اختار أيسرهما ما لم يكن إثمًا » وفي حديثه لأبي موسى الأشعري ومعاذ ،
وسبقت روايته « يسرا ولا تعسرا ، وبشرا ولا تنفرا »

كان صلى الله عليه وسلم يكره الرياء والتكلف ، ويقول في حجة
الوداع ^(٢) « اللهم اجعله حجاً مبروراً ، لا رياء فيه ولا سمعة » وقال الله تعالى
مخاطباً له عليه السلام ^(٣) « قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من
المتكفين » وكان فيما يبلغ عن شريعة الله تعالى يأمر الناس بالتواعد
البسيطة ، وينهاهم عن التكلف ، ويناديهم « إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه
ما استطعتم » و « ان هذا الدين متين فأوغل فيه برفق » ^(٤) و « ما جعل عليكم في
الدين من حرج »

ولا تجد فيما جاء به من الشرائع حكماً يرجع إلا إلى المبادئ
الأمية الساذجة . فلم يكلفهم في أوقات الصلاة أن يحسبوا درج الشمس ، ولا
مطالع النجوم ، بل جعل مناط ذلك ما يحس به كل انسان من حركة
الشمس المشاهدة في السماء ، وجعل الصوم والحج ومناسك العبادة متصلة
بحركة القمر ، وحركة القمر محسوسة لا تحتاج الى حساب ولا رصد ، ولم
يكلفنا في الصوم أن نحسب لهلال رمضان ، بل جعل ذلك منوطاً برؤية الهلال
رؤية بسيطة لا تكلف فيها ، وجاء في ذلك الحديث ^(٥) « نحن أمة أمية الخ »
وحديث ^(٦) « صوموا الرؤيته الخ » ، ولم يكلفنا حساب اليوم بالساعات

(١) منه ص ٢٧٢ (٢) السيرة الخلية ج ٣ ص ٢٨٤ (٣) سورة ص (٤) سور الحج

(٥) فتح الباري ج ٤ ص ٨٩ المطبعة الخيرية ، برواية انا ، بدل نحن (٦) شرح العقدة لاني

للبخاري ج ٤ ص ٨٨ المطبعة الخيرية

والدقائق، بل ربطه كذلك بالشيء المحسوس، الذي لا خفاء فيه « وَكُلُوا ^(١) »
وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ
شَمُّ أَمْوَالِكُمْ إِلَى اللَّيْلِ »

كان صلى الله عليه وسلم أمياً ورسولاً إلى الاميين ، فما كان يخرج
في شيء من حياته الخاصة والعامة ولا في شريعته عن أصول الأمية ، ولا
عن مة متضيات السذاجة والفطرة السليمة التي فطر الله الناس عليها ،
فاعمل ذلك الذي رأينا في نظام الحكم أيام النبي صلى الله عليه وسلم هو
النظام الذي تقضى به البساطة الفطرية . ولا ريب في أن كثيراً من نظم
الحكم في الوقت الحاضر إنما هي أوضاع وتكلفت ، وزخارف طال
بنا عهدها فألفناها ، حتى تخيلناها من أركان الحكم وأصول النظام ، وهي
إذا تأملت ليست من ذلك في شيء ،

إن هذا الذي يبدو لنا إلهاماً أو اضطراراً أو نقصاً في نظام الحكومة

النبوية لم يكن إلا البساطة بعينها ، والفطرة التي لا عيب فيها

(١٨) لو كنا نريد أن نختار لنا طريقاً من بين تلك الطرق التي قصصنا

عليك ، لكان ذلك الرأي أدنى إلى اختيارنا ، فإنه بالدين أشبه . لكننا لا

نستطيع أن نتخذه لنا رأياً ، لأنك إن تأملت وجدته غير وجيه ولا صحيح

حق أن كثيراً من أنظمة الحكومات الحديثة أوضاع وتكلفت ،

وان فيها ما لا يدعوا إليه طبع سليم ، ولا ترضاه فطرة صحيحة ، ولكن

من الاكيد الذي لا يقبل شكاً أيضاً أن في كثير مما استحدثت في أنظمة

الحكم ما ليس متمكناً ولا مصنوعاً ، ولا هو مما ينافى الذوق الفطري

البيسط ، وهو مع ذلك ضرورى ونافع ، ولا ينبغي لحكومة ذات مدنية
وعمران أن تهمل الأخذ به

وهل من سلامة الفطرة وبساطة الطبع مثلا أن لا يكون لدولة
من الدول ميزانية تقيد إيرادها ومصروفاتها ، أو أن لا يكون لها دواوين
تضبط مختلف شؤونها الداخلية والخارجية ، إلى غير ذلك - وإنه لكثير -
سما لم يوجد منه شئ في أيام النبوة ، ولا أشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم
إنه ليكون تعسفاً غير مقبول أن يعلل ذلك الذى يبدو من نقص
المظاهر الحكومية زمن النبي صلى الله عليه وسلم بأن منشأ سلامة
الفطرة ، ومجانبة التكلف .

فنتمس وجهاً آخر لحل ذلك الاشكال

الباب الثالث

رسالة لا حكم ، ودين لا دولة

طاه صلعم رسولاً غير ملك - زعامته الرسالة وزعامته الملك - كمال
الرسول - كانه صلى الله عليه وسلم الخاص به - تحديده المراد بطعامات ملك
وهكومة الخ - القرآن ينفي أنه (صلعم) طاه ما كما - الصفته كذلك - طبيعة
الاسلام تأتي ذلك ايضاً - تأويل بعض ما يشبه انه يكون مظهراً منه
مظاهر الرونة - خاتمة البحث

(١) رأيت إذن أن هنالك عقبات لا يسهل أن يتخطاها أولئك
الذين يريدون أن يذهب بهم الرأي إلى اعتقاد أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان يجمع إلى صفة الرسالة انه كان ملكاً سياسياً ، ومؤسساً للدولة السياسية .
رأيت انهم كلما حاولوا أن يقوموا من عثرة لقيتهم عثرات ، وكلما أرادوا
الخلاص من ذلك المشكل عاد ذلك المشكل عليهم جذعاً .

لم يبق أمامك بعد الذي سبق إلا مذهب واحد ، وعسى أن تجده
منهجاً واضحاً ، لا تخشى فيه عثرات ، ولا تلقى عقبات ، ولا تضل بك
شعابه ، ولا يغمرك ترابه ، مأمون الغوائل ، خالياً من المشاكل . ذلك
هو القول بأن محمداً صلى الله عليه وسلم ما كان إلا رسولاً لدعوة دينية
خالصة للدين ، لا تشوبها نزعة ملك ، ولا دعوة لدولة ، وانه لم يكن للنبي
صلى الله عليه وسلم ملك ولا حكومة ، وأنه صلى الله عليه وسلم لم يقيم

بتأسيس مملكة ، بالمعنى الذى يفهم سياسة من هذه الكامة ومرادفتها .
ما كان الا رسولا كاخوانه الخالين من الرسل ، وما كان ملكا ولا
مؤسس دولة ، ولا داعياً الى ملك .

قول غير معروف ، وربما استكرهه سمع المسلم ، بيد أن له حظاً
كبيراً من النظر وقوة الدليل .

✓ (٢) وقبل أن نأخذ بك فى بيان ذلك ، يجب أن نحذرك من
خطأ قد يتعرض له الناظر اذا هو لم يحسن النظر ، ولم يكن من أمره
على حذر ، ذلك أن الرسالة لنادتها تستلزم لارسل نوعاً من الزعامة فى
قومه ، والسلطان عليهم ، ولكن ذلك ليس فى شىء من زعامة الملوك
وسلطانهم على رعيتهم . فلا تخلط بين زعامة الرسالة وزعامة الملك .
ولاحظ أن بينهما خلافاً يوشك أن يكون تبايناً

وقد رأيت أن زعامة موسى وعيسى فى اتباعهما لم تكن زعامة
ملوكية ، ولا كانت كذلك زعامة اكثر المرسلين

(٥) إن طبيعة الدعوة الدينية الصادقة تستلزم لصاحبها نوعاً من
الكمال الحسى أولاً ، فلا يكون فى تركيب جسمه ولا فى حواسه
ومشاعره نقص ، ولا شىء يدعو الى النفور . ولا بد له - لانه زعيم - من
هيبة تملأ النفوس من خشيته ، وجاذبية تطف الرجال والنساء الى محبته .
ثم لا بد له أيضاً من الكمال الروحى ، لذلك ، ولما يفرض عليه ، ضرورة
اتصاله بالملأ الاعلى .

والرسالة تستلزم لصاحبها شيئاً كثيراً من التميز الاجتماعى بين

قومه ، كما ورد : ^(١) أنه لا يبعث الله نبياً الا في عز من قومه ، ومنعمة
من عشيرته

والرسالة تستلزم لصاحبها نوعاً من القوة التي تعدّه لأن يكون
تأفد القول ، مجاب الدعوة ، فان الله جل شأنه لا يتخذ الرسالة عبثاً ،
ولا يبعث بالحق رسولا إلا وقد أراد لدعوته أن تتم ، وأن ترسخ أصولها
في لوح العالم المحفوظ ، وأن تتمزج بحقائق هذا العالم امتزاجاً ^(٢) وما أرسلنا
مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ « وحاش لله ، لا يرسل الله دعوة الحق
للتضييع ، ولا يبعث رسولا من عنده ليرتد مخزياً » ^(٣) ولقد استهزئ
برُسُلٍ مِن قَبْلِكَ خِفاً بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ ما كانوا به يَسْتَهْزِئُونَ ، قل
سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكذِّبِينَ » ^(٤) ويريد
الله أن يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ
الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ » ^(٥) ولقد سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ
أَنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ وَإِنَّا جُنْدُنَا لَهُمُ الْعَالِبُونَ » ^(٦) إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا
وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ ، يَوْمَ لَا يَنْفَعُ
الظَّالِمِينَ مَعذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ الْعَذَابُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ «

إن مقام الرسالة يقتضى لصاحبه سلطاناً أوسع مما يكون بين الحاكم
والمحكومين ، بل وأوسع مما يكون بين الاب وأبنائه

(١) رواه الشيخان بلفظ : كذلك الرسل تبعث في احساب قومها... من حديث طويل ، راجع
تيسير الوصول الى الجامع الاصول ج ٣ ص ٣٢٠ (٢) سورة النساء (٣) سورة الانعام
(٤) سورة الانفال (٥) سورة الصافات (٦) سورة المؤمن

قد يتناول الرسول من سياسة الأمة مثل ما يتناول الملوك ، ولكن للرسول وحده وظيفة لا شريك له فيها . من وظيفته أيضاً أن يتصل بالارواح التي في الأجساد ، وينزع الحجب ليطلع على القلوب التي في الصدور . له بل عليه أن يشق عن قلوب أتباعه ، ليصل الى مجامع الحب والضعينة ، ومنايات الحسنه والسيئة . ومجاري الخواطر ، ومكامن الوسوس ، ومتابع النيات ، ومستودع الاخلاق . له عمل ظاهري في سياسة العامة ، وله أيضاً عمل خفي في تدبير الصلة التي تجمع بين الشريك والشريك ، والحليف والحليف ، والمولى وعبيده ، والوالد وولده ، وفي تدبير تلك الروابط التي لا يطلع عليها الا الحليل وحليلته . له رعاية الظاهر والباطن ، وتدبير أمور الجسم والروح ، وعلاقتنا الارضية والسماوية . له سياسة الدنيا والآخرة .

الرسالة تقتضى لصاحبها ، وهي كما ترى ، وفوق ما ترى ، حق الاتصال بكل نفس اتصال رعاية وتدبير ، وحق التصريف لكل قلب تصريفاً غير محدود

(٤) ذلك ، ولاحظ أيضاً أن النبي صلى الله عليه وسلم قد اختصت رسالته بكثير مما لم يكن لغيره من المرسلين . فقد جاء صلى الله عليه وسلم بدعوة اختاره الله تعالى لان يدعو اليها الناس كلهم أجمعين ، وقدر له أن يبلغها كاملة ، وأن يقوم عليها حتى يكمل الدين ، وتم النعمة ، وحتى لا تكون فتنة ، ويكون الدين كله لله . تلك الرسالة توجب لصاحبها من الكمال أقصى ما تسمو اليه الطبيعة البشرية ، ومن القوة النفسية

ممتهى ما قدر الله لرسله المصطفين الأختيار ، ومن تأييد الله ما يتناسب
مع تلك الدعوة الكبيرة العامة

فذلك قوله تعالى « (١) وكانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا » وقوله تعالى
« (٢) فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا » وفي الحديث « (٣) واللّٰهُ لا يَخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا » (٤) أنا
الكرم ولد آدم على ربي ولاخر «

من أجل ذلك كان سلطان النبي صلى الله عليه وسلم بمقتضى رسالته
سلطاناً عاماً ، وأمره في المسامين مطاعاً ، وحكمه شاملاً ، فلا شئ ، مما
تتمد إليه يد الحكم الا وقد شمله سلطان النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا نوع
مما يتصور من الرياسة والسلطان الا وهو داخل تحت ولاية النبي صلى
الله عليه وسلم على المؤمنين

واذا كان العقل يجوز أن تتفاوت درجات السلطان الذى يكون
الرسول على أمته ، فقد رأيت ان محمداً صلى الله عليه وسلم أحق الرسل
عليهم السلام بأن يكون له على أمته أقصى ما يمكن من السلطان ونفوذ
القول . قوة النبوة ، وسلطان الرسالة ، ونفوذ الدعوة الصادقة قدّر الله
تعالى أن تلو على دعوة الباطل ، وأن تمكث في الارض .

ذلك سلطان ترسله السماء من عند الله تعالى على من تنزل عليه
ملائكة السماء بوحي الله تعالى . تلك قوة قدسية يختص بها عباد الله
المرسلون ، ليست في شئ من معنى الملوكية ، ولا تشابهها قوة الملوك ،
ولا يداניה سلطان السلاطين .

(١) سورة النساء (٢) سورة الطور (٣) من حديث عائشة رضى الله عنها في بدء
الوحي . أخرجه الشيخان ، (٤) من حديث لانس رواه الترمذى

✓ تلك زعامة الدعوة الصادقة الى الله وابلغ رسالته ، لازعامة الملك .

انها رسالة ودين ، وحكم النبوة لا حكم السلاطين .
ونعود ثانياً فنحذرك من أن تخلط بين الحكيم ، وأن يلبس عليك
أمر الولايتين ، ولاية الرسول من حيث هو رسول ، وولاية الملوک
والامراء .

✓ ولاية الرسول على قومه ولاية روحية ، منشؤها ايمان القلب .
وخضوعه خضوعاً صادقاً تاماً يتبعه خضوع الجسم ، وولاية الحاكم ولاية
مادية ، تعتمد اخضاع الجسم من غير أن يكون لها بالقلوب اتصال . تلك
ولاية هداية الى الله وارشاد اليه ، وهذه ولاية تدبير لمصالح الحياة
وعمارة الأرض . تلك الدين ، وهذه للدنيا . تلك لله ، وهذه للناس . تلك
زعامة دينية ، وهذه زعامة سياسية ، ويا بعد ما بين السياسة والدين .

(٥) نريد بعد ذلك أن نلفتك الى شيء آخر . فان تمت كلمات
تستعمل أحياناً استعمال المترادفات ، وتستعمل أحياناً استعمال المتغيرات ،
وينشأ عن ذلك في بعض الأحوال مشاحة واختلاف في النظر ،
واضطراب في الحكم . فمن ذلك كلمات ، ملك ، وسلطان ، وحاكم ،
وأمر ، وخليفة ، ودولة ، ومملكة ، وحكومة ، وخلافة ، الخ .

ونحن هنا اذا سألنا هل كان النبي صلى الله عليه وسلم ملكاً أم لا ، فاننا نريد
أن نسأل ، هل كان له صلى الله عليه وسلم صفة غير صفة الرسالة . بهايصح أن
يقال انه أسس فعلاً ، أو شرع في تأسيس وحدة سياسية أم لا ؟ فالمملك في
استعمالنا هنا ، ولا حرج إن سميته خليفة أو سلطاناً أو اميراً ، أو ما شئت

فسمه ، معناه الحاكم على أمة ذات وحدة سياسية ومدنية ، ونريد بالحكومة والدولة والسلطنة والمملكة ما يريد علماء السياسة بكلمات kingdom أو state أو government أو ما أشبه ذلك

نحن لانشك في أن الاسلام وحدة دينية ، والمسلمين من حيث هم ، جماعة واحدة ، والنبي صلى الله عليه وسلم دعا الى تلك الوحدة ، وأتمها بالفعل قبل وفاته ، وأنه صلى الله عليه وسلم كان على رأس هذه الوحدة الدينية ، إمامها الأوحد ، ومدبرها الفذ ، وسيدها الذي لا يراجع له أمر ، ولا يخالف له قول . وفي سبيل هذه الوحدة الاسلامية ناضل عليه السلام بلسانه وسنانه ، وجاءه نصر الله وانفتح ، وأيدته ملائكة الله وقوته ، حتى بلغ رسالته ، وأدى أمانته . وكان له صلى الله عليه وسلم من السلطان على أمته ما لم يكن ملك قبله ولا بعده ^(١) « النبي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ » ^(٢) « وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ، ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضللاً مبيناً »

من كان يريد أن يسمى تلك الوحدة الدينية دولة ، ويدعو سلطان النبي صلى الله عليه وسلم ذلك السلطان النبوي المطلق ، ملكاً أو خلافة ، والنبي عليه السلام ملكاً أو خليفة أو سلطاناً الخ فهو في حل من أن يفعل ، فان هي الأسماء ، لا ينبغي الوقوف عندها ، وانما المهم كما قلنا هو المعنى ، وقد حددناه لك تحديداً .

المهم هو أن نعرف هل كانت زعامة النبي صلى الله عليه وسلم في قومه زعامة رسالة ، أم زعامة ملك ؟ وهل كانت مظاهر الولاية التي نراها أحياناً في سيرة النبي عليه السلام مظاهر دولة سياسية ، أم مظاهر رياسة دينية ؟ وهل كانت تلك الوحدة التي قام على رأسها النبي عليه السلام وحدة حكومة ودولة ، أم وحدة دينية صرفة لا سياسية ؟ وأخيراً هل كان صلى الله عليه وسلم رسولاً فقط أم ملكاً ورسولاً ؟

« ٦ » ظواهر القرآن المجيد تؤيد القول بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له شأن في الملك السياسي ، وآياته متضافرة على أن عمله السماوي لم يتجاوز حدود البلاغ المجرد من كل معاني السلطان

« مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا » (١) « وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ ، قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ ، لِكُلِّ نَبَأٍ مُّسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ » (٢) « اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا ، وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ » (٣) « وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ » (٤) « قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ ، فَمَنْ اهْتَدَىٰ فَأِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ، وَمَنْ ضَلَّ فَاِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهِمْ ، وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ » (٥) « وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً » (٦) « أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ ، أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً » (٧)

(١) سورة النساء (٢) الانعام (٣) الانعام (٤) يونس (٥) سورة يونس (٦) سورة الاسراء (٧) سورة الفرقان

« إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ فَمَنْ اهْتَدَىٰ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ »^(١) « فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ، إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ »^(٢) « نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَتَوَلَّوْنَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ فَذَكَرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعَبِدِ »^(٣)
« فَذَكَرْ إِنَّ مَا أَنْتَ مَذْكُورٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ إِلَّا مَنْ تَوَلَّىٰ وَكَفَرَ فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْاَكْبَرَ »^(٤)

القرآن كما ترى يمنع صريحاً أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم ، حفيظاً على الناس ، ولا وكيلاً ، ولا جباراً^(٥) ولا مسيطرًا ، وان يكون له حق اكراه الناس حتى يكونوا مؤمنين : ومن لم يكن حفيظاً ولا مسيطرًا فليس بملك ، لان من لوازم الملك السيطرة العامة ، الجبروت ، سلطاناً غير محدود .

ومن لم يكن وكيلاً على الامة فليس بملك أيضاً

وقال تعالى « ما كان محمدٌ أباً أحيدٍ من رجالِكُمْ ولكن رسولَ اللَّهِ وخاتم النبیین وكان اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا »^(٦)

القرآن صريح في أن محمداً صلى الله عليه وسلم لم يكن له من الحق على أمته غير حق الرسالة . ولو كان صلى الله عليه وسلم ملكاً لكان له

(١) سورة الزمر (٢) سورة الشورى (٣) سورة ق (٤) سورة الفاشية

(٥) يخيل الى انني قرأت في كتاب . لم استطع الآن ان اتذكره . ان الجبار اسم للملك

عند بعض العرب . وعليه قوله تعالى (وما أنت عليهم بجبار) ولكن الذي وجدته فيما بين يدي

من كتب اللغة ان الملك يسمى جبارا . وقالوا طلع الجبار . وهو الجوزاء . لانها على صورة ملك

متوج على كرسي . وقالوا هو كذا ذراع الجبار . أى بذراع الملك . والله أعلم .

(٦) سورة الاجزاب

على أمته حق الملك أيضاً . وأن للملك حقاً غير حق الرسالة ، وفضلاً
غير فضلها ، وأثراً غير أثرها « قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعاً وَلَا ضَرّاً إِلَّا
مَا شَاءَ اللَّهُ . وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ
السُّوءُ إِنَّا إِنَّا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ » (١) « فَلَمَّا كَثُرَ
بَعْضُ مَا يُوحَى إِلَيْكَ وَضَاقَ بِكَ بِهِ صَدْرُكَ أَنْ يَقُولُوا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابٌ
أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلَكٌ . إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ » (٢) « إِنَّمَا
أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ » (٣) « قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى
إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ ، فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا
صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا » (٤) « قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا
لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ » (٥) « إِنِّي يُوحَى إِلَيَّ إِلَّا أَنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ » (٦)
« قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ » (٧)

القرآن كما رأيت صريح في أن محمداً صلى الله عليه وسلم ، لم يكن
إلا رسولا قد خلت من قبله الرسل ، ثم هو بعد ذلك صريح في أنه عليه
الصلاة والسلام لم يكن من عمله شيء غير إبلاغ رسالة الله تعالى إلى الناس ،
وأنه لم يكلف شيئاً غير ذلك البلاغ ، وليس عليه أن يأخذ الناس بما
جاءهم به ، ولا أن يحملهم عليه « فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا إِنَّمَا عَلَيَّ رَسُولِنَا

(١) سورة الاعراف (٢) سورة هود (٣) سورة الرعد (٤) سورة الكهف

(٥) سورة الحج (٦) سورة ص (٧) سورة حم السجدة — أو فصلت

الْبَلَاغُ الْمُبِينُ» (١) «مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ
 وَمَا تَكْتُمُونَ» (٢) «أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِمْ مِنْ جَنَّةٍ، إِنْ هُوَ
 إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ» (٣) «أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْ
 أَنْذِرِ النَّاسَ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ» (٤)
 «وَإِنْ مَا نُزِّلَتْ بِكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ تَوَفَّيْنَاكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ
 وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ» (٥) «فَهَلْ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ» (٦) «وَمَا
 أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً
 لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ» (٧) «فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ» (٨) «وَمَا
 أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا» (٩) «فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ
 الْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُدًّا» (١٠) «طه. ما أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ
 لِتَشْقَى، إِلَّا تَذَكُّرَةً لِمَنْ يَخْشَى» (١١) «وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ
 الْمُبِينُ» (١٢) «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا» (١٣) «إِنَّمَا أَمِرتُ أَنْ
 أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلَدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا وَأَهْلُ كُلِّ شَيْءٍ وَأَمِرتُ أَنْ أَكُونَ
 مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ أَتْلُوَ الْقُرْآنَ فَمَنْ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ،
 وَمَنْ ضَلَّ فَقُلْ إِنَّمَا أَنَا مِنَ الْمُنذِرِينَ» (١٤) «وَإِنْ يُكَذِّبُوا فَقَدْ

(١) سورة المائدة (٢) المائدة (٣) سورة الاعراف (٤) سورة يونس (٥) سورة الرعد
 (٦) سورة النحل (٧) النحل (٨) النحل (٩) سورة الاسراء (١٠) سورة مريم
 (١١) سورة طه (١٢) سورة النور (١٣) سورة الفرقان (١٤) سورة النمل

كَذَّبَ أُمَمٌ مِّنْ قَبْلِكُمْ، وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ» (١)
« يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَعِيًّا إِلَى اللَّهِ بِأَذْنِهِ
وَسِرَاجًا مُنِيرًا » (٢) « وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا
وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ » (٣) « مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ جِنَّةٍ إِنْ
هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ » (٤) « إِنْ أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ
إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ » (٥)
« وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ » (٦) « قُلْ إِنَّمَا أَنَا مُنذِرٌ وَمَا مِنِّي إِلَّا اللَّهُ
الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ » (٧) « قُلْ مَا كُنْتُ بِدَعَاٍ مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا
يَفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ أَنْ أَتَّبَعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ، وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ » (٨)
« إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا » (٩) « وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا
الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَأِنَّمَا عَلَى رُسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ » (١٠) « قُلْ إِنَّمَا
الْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ » (١١) « قُلْ إِنَّمَا أَدْعُوا رَبِّي وَلَا
أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا . قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا قُلْ إِنِّي لَنْ
يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا إِلَّا بَلَاغًا مِنَ اللَّهِ
وَرِسَالَاتِهِ » (١٢)

-
- (١) سورة العنكبوت (٢) سورة الاحزاب (٣) سورة سبأ (٤) سورة سبأ
(٥) سورة فاطر (٦) سورة يس (٧) سورة ص (٨) سورة الاحقاف
(٩) سورة الفتح (١٠) سورة المائدة (١١) سورة الملك (١٢) سورة الجن

(٧) اذا نحن تجاوزنا كتاب الله تعالى الى سنة النبي عليه الصلاة والسلام ، وجدنا الأمر فيها أصرح ، والحجة أقطع
روى صاحب السيرة^(١) النبوية أن رجلاً جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم ، لحاجة يذكرها ، فقام بين يديه فأخذته رعدة شديدة ومهابة ، فقال له صلى الله عليه وسلم : هون عليك فاني لست بملك ولا جبار ، وانما انا ابن امرأة من قريش تأكل القديد بمكة . . . وقد جاء في الحديث أنه لما خير على لسان اسرافيل بين أن يكون نبياً ملكاً ، أو نبياً عبداً ، نظر عليه الصلاة والسلام الى جبريل ، عليه السلام ، كالمستشير له ، فنظر جبريل الى الارض ، يشير الى التواضع ، وفي رواية فأشار إليه جبريل أن تواضع ، فقلت نبياً عبداً . اه
فذلك صريح أيضاً في أنه صلى الله عليه وسلم لم يكن ملكاً ، ولم يطلب الملك ، ولا توجهت نفسه عليه السلام اليه .

التمس بين دفتي المصحف الكريم أثراً ظاهراً أو خفياً لما يريدون أن يعتقدوا من صفة سياسية للدين الاسلامي ، ثم التمس ذلك الاثر مبلغ جهدك بين أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم . تلك منابع الدين الصافية متناول يديك ، وعلى كذب منك ، فالتمس منها دليلاً أو شبه دليل ، فانك لن تجد عليها برهاناً ، الا ظناً ، وإن الظن لا يغني من الحق شيئاً
(٨) الاسلام دعوة دينية الى الله تعالى ، ومذهب من مذاهب الاصلاح لهذا النوع البشري وهدايته الى ما يدينه من الله جل شأنه ، ويفتح له سبيل السعادة الأبدية التي أعدها الله لعباده الصالحين .

(١) السيرة النبوية لأحمد بن زيني دحلان التوفي سنة ١٣٠٤ هـ من كتاب اكتفاء القريع

هو وحدة دينية أراد الله جل شأنه أن يربط بها البشر أجمعين ، وأن يحيط بها أقطار الارض كلها .

تلك دعوة قدسية طاهرة لهذا العالم ، أحمره وأسوده ، أن يعتصموا بحبل الله الواحد ، وأن يكونوا أمة واحدة ، يعبدون الهاً واحداً ، ويكونون في عبادته اخواناً . تلك دعوة الى المثل الاعلى لسلام هذا العالم ، وأخذته الى ما يليق به من الكمال ، والى ما أعد له من السعادة ، تلك رحمة السماء بالارض ، وفضل الله على العالمين .

دعوة العالم كله الى التآخي في الدين دعوة معقولة ، وفي طبيعة البشر استعداد لتحقيقها .

بلى . ولقد وعد الله جل شأنه لهذه الدعوة أن تتم ، فلا تحسبن الله خلیف وعده^(١) ، وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وایمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أئنا يعبدونني لا يشركون بي شيئاً ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون^(٢) « هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيداً^(٣) » « ومن أظلم ممن افترى على الله الكذب وهو يدعى الى الإسلام ، والله لا يهدي القوم الظالمين . يريدون ليظفروا نور الله بأفواههم والله متم نوره ولو كره الكافرون ، هو الذي أرسل

رَسُولُهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ
الْمُشْرِكُونَ» (١)

معقول أن يؤخذ العالم كله بدين واحد، وأن تنتظم البشرية كلها
وحدةً دينيةً ، فاما أخذ العالم كله بحكومة واحدة ، وجمعه تحت وحدة
سياسية مشتركة ، فذلك مما يوشك أن يكون خارجاً عن الطبيعة البشرية ،
ولا تتعلق به ارادة الله

على ان ذلك انما هو غرض من الاغراض الدنيوية ، التي خلق الله
سبحانه وتعالى بينها وبين عقولنا . وترك الناس أحراراً في تديرها على
ما تهديهم اليه عقولهم ، وعلومهم ، ومصالحهم ، واهواؤهم ، ونزعاتهم ، .
حكمة الله في ذلك بالغة ليبقى الناس مختلفين ، « وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ
أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ » (٢)
وليبقى بين الناس ذلك التدافع الذي أراده الله ليتيم العمران « وَلَوْ لَا
دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَإِن كُنَّا اللَّهُ ذُو فَضْلٍ
عَلَى الْعَالَمِينَ » (٣)

وحتى يبلغ الكتاب أجله ، ويتم أمر الله

ذلك من الاغراض الدنيوية التي أنكر النبي صلى الله عليه وسلم
أن يكون له فيها حكم أو تدير ، فقال عليه السلام أتم أعلم
يشؤون دنياكم

ذلك من أغراض الدنيا ، والدنيا من أولها لآخرها ، وجميع ما فيها

من اغراض وغايات ، أهون عند الله تعالى من أن يقيم على تديريها غير
ما ركب فينا من عقول ، وحبانا من عواطف وشهوات ، وعلمنا من أسماء
ومسميات ، هي أهون عند الله تعالى من أن يبعث لها رسولا ، وأهون
عند رسل الله تعالى من أن يشغلوا بها وينصبوا لتديريها .

(٩) لا يريدنك هذا الذي ترى أحيانا في سيرة النبي صلى الله
عليه وسلم ، فيبدو لك كأنه عمل حكومي ، ومظهر الملك والدولة ، فانك
إذا تأملت لم تجده كذلك ، بل هو لم يكن الا وسيلة من الوسائل التي
كان عليه صلى الله عليه وسلم أن يلجأ اليها ، تهيئة للدين ، وتأيدا للدعوة
وليس عجباً أن يكون الجهاد وسيلة من تلك الوسائل . هو وسيلة
عنيفة وقاسية ، ولكن ما يدريك ، فلعل الشر ضروري للخير في بعض
الاحيان ، وربما وجب التخريب ليم العمران .

« قالوا كان لا يخلو من غلب « بالتحريك » ، قلنا تلك سنة الله
في الخلق ، لا تزال المصارعة بين الحق والباطل ، والرشد والغبي ، قائمة
في هذا العالم الى أن يقضي الله بقضائه فيه

إذا ساق الله ربيعاً الى أرض جدبة ، ليحيي ميتها ، وينقع من غلتها
وينمي الخصب فيها ، أفينقص من قدره ان أنى في طريقه على عقبة
فعلاها ، أو بيت رفيع العماد فهوى به »^(١)

قالوا غزوت ! ورسل الله ما بعثت لقتل نفس ولا جاءت لسفك دم
جهل وتضليل أحلام وسفسفة فتحت بالسيف بعد الفتح بالقلم

لما أتى لك عفواً كل ذي حسب تكفل السيف بالجهال والعمم
والشر ان تلقه بالخير ضقت به ذرعا وان تلقه بالشر ينحسم
علمهم كل شيء يجهلون به حتى القتال وما فيه من الدم^(١)
(١٠) ترى من هذا انه ليس القرآن هو وحده الذي يمنعنا من

اعتقاد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو مع رسالته الدينيه الى دولة
سياسية . وليست السنة هي وحدها التي تمنعنا من ذلك ، ولكن مع
الكتاب والسنة حكم العقل وما يقضي به معنى الرسالة وطبيعتها
انما كانت ولاية محمد صلى الله عليه وسلم على المؤمنين ولاية الرسالة
غير مشوبة بشيء من الحكم .

هيئات هيئات ، لم يكن تمت حكومة ، ولا دولة ، ولا شيء من
نزعات السياسة ، ولا اغراض الملوك والامراء

لعلك الآن قد اهتمتدت إلى ما كنت تسأل عنه قبلا ، من خلو
العصر النبوي من مظاهر الحكم واغراض الدولة، وعرفت كيف لم يكن
هنالك ترتيب حكومي ، ولم يكن تمت ولاية ولا قضاة ولا ديوان الخ .
ولعل ظلام تلك الحيرة التي صادفك قد استحال نوراً . وصارت النار
عليك برداً وسلاماً

الكتاب الثالث

الخلافة والحكومة في التاريخ

الباب الأول

الوحدة الدينية والعرب

ليس الاسم ديناً خاصاً بالعرب - العربية والدين - اتحاد
العرب الديني مع اهتمامهم السياسي - الظلمة الاسلام دينية لاجلانية -
ضعف التباين السياسي عند العرب - ايام النبي - انتهاء الزعامة بموت
الرسول عليه السلام - لم يسم النبي (صلى الله عليه وسلم) خليفة من بعده - مذهب
السبعة في استخفاف علي - مذهب جماعة في استخفاف أبي بكر

(١) الاسلام كما عرفت دعوة سامية ، أرسلها الله خير هذا العالم
كله ، شرقيه وغربيه ، عربيه وأعجميه ، رجاله ونسائه . أغنيائه
وفقرائه ، عالميه وجهلائه هو وحدة دينية ، أراد الله أن يربط بها البشر ،
وأن تشمل أقطار الارض كلها ، وما كان الاسلام دعوة عربية ، ولا
وحدة عربية ، ولا ديناً عربياً . وما كان الاسلام ليصرف فضلاً لامة على
امة ، ولا للغة على لغة ، ولا لقطر على قطر ، ولا لزمان على زمان ، ولا
لجيل على جيل ، إلا بالتقوى . ذلك على رغم ما ترى ، من أن النبي عليه
السلام كان عربياً ، وكان يجب العرب بالطبع ، ويثنى عليهم ، وكان

كتاب الله عربياً مبدئياً

(٢) كان لا بد لدعوة الاسلام أن تخرج الى هذا الوجود، وأن تبرز حقيقة ثابتة بين حقائق هذا الكون، وأن يحملها عن جانب القدس الأعلى رسول يختاره الله تعالى، ليلبغها إلى الناس

ولقد رضي الله جل شأنه، وتعالى حكمه، أن يختار رسوله لتلك الدعوة من بين القبائل العربية دون غيرها، وأن يختاره في العرب من بين ولد اسماعيل، وأن يختاره من بين ولد اسماعيل في كنانة، وأن يختاره في كنانة من قريش، وأن يختاره في قريش من بني هاشم، وأن يختار من بني هاشم محمد بن عبد الله صلى الله تعالى عليه وسلم

لله جل شأنه حكمة في ذلك بالغة، قد نعرفها وقد لا نعرفها

«وَرَبَّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ، مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ، وَرَبَّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ»^(١)

كتاب عربي، ورسول عربي، فلا مناص بالطبع من أن تبدأ دعوة الاسلام بين العرب، قبل أن تصل إلى غيرهم. ولا مناص بالطبع من أن يكون العرب أول من تشق آذانهم دعوة ذلك البشير النذير، وأول من يهيب بهم ذلك الداعي إلى الله، وأول من يحاول أن يجمعهم على الهدى وكذلك بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعوة بين عشيرته الأقرين، ثم بين قومه العرب، وما زال بهم، يؤيده نصر الله، حتى أتوا لدعوته خاضعين. وكانوا تحت زعامة ذلك الرسول الامين، أول داخل في وحدة الدين

(٣) البلاد العربية ، كما تعرف ، كانت تحوى أصنافاً من العرب مختلفة الشعوب والقبائل ، متباينة اللهجات ، متنايئة الجهات ، وكانت مختلفة أيضاً فى الوحدات السياسية ، فمنها ما كان خاضعاً للدولة الرومية ومنها ما كان قائماً بذاته مستقلاً

كل ذلك يستتبع ، بالضرورة ، تبايناً كبيراً بين تلك الامم العربية ، فى مناهج الحكم ، وأساليب الادارة ، وفى الآداب والعادات ، وفى كثير من مرافق الحياة الاقتصادية والمادية

هذه الامم المتنافرة قد اجتمعت كلها فى زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، حول دعوة الاسلام ، وتحت لوائه ، فأصبحوا بتعمة الله اخواناً ، تربطهم وشيجة واحدة من الدين ، ويضهم سبيح واحد ، من زعامة النبي صلى الله عليه وسلم ، ومن عطفه ورحمته ، وصاروا أمة واحدة ، ذات زعيم واحد ، هو النبي عليه السلام

تلك الوحدة العربية التى وجدت زمن النبي عليه السلام لم تكن وحدة سياسية بأى وجه من الوجوه . ولا كان فيها معنى من معانى الدولة والحكومة ، بل لم تعد أبداً أن تكون وحدة دينية خالصة من شوائب السياسة . وحدة الايمان والمذهب الدينى ، لا وحدة الدولة ومذاهب الملك

(٤) يدل ذلك على هذا سيرة النبي صلى الله عليه وسلم ، فما عرفنا انه تعرض لشيء من سياسة تلك الامم الشتيتة ، ولا غير شيئاً من أساليب الحكم عندهم ، ولا مما كان لكل قبيلة منهم من نظام إدارى أو قضائى ، ولا حاول أن يمس ما كان بين تلك الامم بعضها مع بعض ، ولا ما كان

بينها وبين غيرها ، من صلوات اجتماعية أو اقتصادية ، ولا سمعنا انه عزل
واليا ، ولا عين قاضياً ، ولا نظم فيها عسناً ، ولا وضع قواعد لتجاراتهم
ولا لزراعاتهم ولا لصناعاتهم . بل ترك لهم عايه السلام كل الشئون ،
وقال لهم انتم اعلم بها ، فكانت كل أمة ومالها ، من وحدة مدنية وسياسية ،
وما فيها من فوضى أو نظام ، لا يربطهم إلا ما قلناه ، من وحدة الاسلام
وقواعده وآدابه

ربما أمكن إن يقال ، أن تلك القواعد والآداب والشرائع ، التي
جاء بها النبي عليه السلام ، للامم العربية ولغير الامم العربية أيضاً ، كانت
كثيرة ، وكا فيها ما يمس إلى حد كبير اكثر مظاهر الحياة في الامم ،
فكان فيها بعض أنظمة للعقوبات ، وللجيش ، والجهاد ، وللبيع والمداينة
والرهن ، والآداب الجلوس والمشى والحديث ، وكثير غير ذلك . فمن
جمع العرب على تلك القواعد الكثيرة ، ووحد بين مراقيهم وآدابهم
وشرائعهم الى ذلك الحد الواسع الذي جاء به الاسلام ، فقد وحد أنظمتهم
المدنية وجعلهم بالضرورة وحدة سياسية ، فقد كانوا إذن دولة واحدة ،
وكان النبي عليه السلام زعيمها وحاكمها

ولكنك إذا تأملت ، وجدت ان كل ما شرعه الاسلام ، وأخذ به
النبي المسلمون ، من أنظمة وقواعد وآداب لم يكن في شيء كثير ولا قليل
من أساليب الحكم السياسي ، ولا من أنظمة الدولة المدنية ، وهو بعد
إذا جمعتهم لم يبلغ أن يكون جزءاً يسيراً مما يلزم لدولة مدنية من أصول
سياسية وقوانين

ان كل ما جاء به الاسلام من عقائد ومعاملات ، وآداب وعقوبات ، فانما هو شرع ديني خالص لله تعالى ، ولمصلحة البشر الدينية لا غير . وسيان بعد ذلك أن تتضح لنا تلك المصالح الدينية أم تخفى علينا ، وسيان أن يكون منها للبشر مصلحة مدنية أم لا ، فذلك ما لا ينظر الشرع السماوي اليه ، ولا ينظر اليه الرسول

والعرب وإن جمعهم شريعة الاسلام لم يزالوا يومئذ على ما عرفت من تباين في السياسة وفي غيرها من مظاهر الحياة المدنية والاجتماعية والاقتصادية ، ويساوي ذلك أن تقول ، انهم كانوا دولاً شتى ، على قدر ما تسمح به حياة العرب يومئذ من معنى الدولة والحكومة

تلك حال العرب يوم لحق عليه السلام بالرفيق الاعلى . وحدة دينية عامة من تحتها دول تامة التباين إلا قليلاً . ذلك الحق لا ريب فيه

قد نخاف أن يخفى عليك أمر ذلك التباين ، الذي نقول إنه كان بين أمم العرب زمن النبي عليه السلام ، وأن تخدعك تلك الصورة المتسجمة التي يحاول المؤرخون أن يضعوها لذلك العصر . فاعلم أولاً : أن في فن التاريخ خطأ كثيراً ، وكم يخطئ التاريخ وكم يكون ضلالاً كبيراً

واعلم ثانياً : انه في الحق أن كثيراً من تنافر العرب وتباينهم قد تلاشت آثاره ، بما ربط الاسلام بين قلوبهم ، وما جمعهم عليه من دين واحد ، ومن أنظمة وآداب مشتركة ، واذكر ، ثالثاً : ما أسلفنا لك الإشارة اليه ، من أثر الزعامة الدينية التي كانت للرسول عليه السلام . فلا عجب إذن أن يكون تباين الامم العربية قد وهت آثاره ، وخفيت

مُظَاهِرَهُ ، وَخَفَّتْ حَدَثَهُ ، وَذَهَبَتْ شِدَّتُهُ . « وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا » (١)

ولكن العرب على ذلك ما برحوا أئماً متباينة ، ودولا شتى . كان ذلك طبيعياً ، وما كان طبيعياً فقد يمكن أن تخفف حدته ، وتقلل آثاره ، ولكن لا يمكن التخلص منه بوجه من الوجوه

لم يكد عليه السلام يلحق بالرفيق الأعلى حتى أخذت تبدو جلية واضحة أسباب ذلك التباين بين أمم العرب ، وعادت كل أمة منهم تشعر بشخصيتها المتميزة ، ووجودها المستقل عن غيره ، وأوشكت أن تنتقض تلك الوحدة العربية ، التي تمت في حياة الرسول عليه الصلاة والسلام ، « وارتد أكثر العرب ، إلا أهل المدينة ومكة والطائف ، فانه لم يدخلها ردة » (٢)

(٦) كانت وحدة العرب كما عرفت وحدة إسلامية لا سياسية ، وكانت زعامة الرسول فيهم زعامة دينية لا مدنية ، وكان خضوعهم له خضوع عقيدة وإيمان ، لا خضوع حكومة وساطان ، وكان اجتماعهم حوله اجتماعاً خالصاً لله تعالى ، يتلقون فيه خطرات الوحي ، ونفحات السماء ، وأوامر الله تعالى ونواهيها « وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ »

تلك زعامة كانت لمحمد بن عبد الله بن عبد المطلب الهاشمي القرشي ،

ليست لشخصيته ولا لنسبه ولكن لأنه رسول الله « وَمَا يَنْطِقُ عَنِ
الْهَوَىٰ » (١) بل عن الله تعالى وبواسطة ملائكته المكرمين . فإذا
ما لحق عليه السلام بالملاء الأعلى لم يكن لأحد أن يقوم من بعده ذلك
المقام الديني ، لأنه كان عليه السلام « خاتم النبيين »^٢ وما كانت رسالة
الله تعالى لتورث عن الرسول ، ولا لتؤخذ منه عطاء ولا توكيلاً

(٧) وقد لحق صلى الله عليه بالرفيق الأعلى من غير أن يسمى

أحدًا يخلفه من بعده ، ولأن يشير إلى من يقوم في أمته مقامه

بل لم يشير عليه السلام طول حياته إلى شيء يسمى دولة إسلامية،

أو دولة عربية

وحاشا لله ، ما لحق صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى إلا بعد أن

أدى عن الله تعالى رسالته كاملة ، وبين لأُمَّته قواعد الدين كله ، لا لبس

فيها ولا إبهام ، فكيف — إذا كان من عمله أن ينشئ دولة — يترك أمر

تلك الدولة مبهما على المسلمين ، ليرجعوا سرعاً من بعده حيارى يضرب

بعضهم رقاب بعض ! وكيف لا يتعرض لأمر من يقوم بالدولة من

بعده . وذلك أول ما ينبغي أن يتعرض له بناء الدول قديماً وحديثاً !

كيف لا يترك للمسلمين ما يهديهم في ذلك ! وكيف يتركهم عرضة لتلك

الخيرة القائمة السوداء التي غشيتهم وكادوا في غسقتها يتناحرون ، وجسد

النبي بينهم لما يتم تجهيزه ودفنه !

(٨) واعلم أن الشيعة جميعاً منفقون على أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم قد عين علياً رضي الله تعالى عنه للخلافة على المسلمين من بعده

ولا يزيد أن نقف بك عند مناقشة ذلك الرأي ، فإن حظه من النظر العلمي قليل لا ينبغي أن يلتفت إليه

قال ابن خلدون: إن النصوص التي « ينقلونها ويؤولونها على مقتضى مذهبهم لا يعرفها جهابذة السنة ولا نقلة الشريعة، بل أكثرها موضوع أو مطعون في طريقه أو بعيد عن تأويلاتهم الفاسدة »^(١)

(٩) وقد ذهب الامام بن حزم الظاهري الى رأى طائفة قالت إن رسول الله تعالى نص على استخلاف أبي بكر بعده على أمور الناس نصاً جلياً، لاجماع المهاجرين والانصار على أن سموه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعني الخليفة في اللغة هو الذي يستخلفه ، لا الذي يخلفه دون أن يستخلفه هو، لا يجوز غير هذا البتة في اللغة بلا خلاف الخ^(٢) وقد أطل في ذلك

والذهاب مع هذا الرأي تعسف لا نرى له وجهاً صحيحاً . ولقد راجعنا ما تيسر لنا من كتب اللغة فما وجدنا فيها ما يعضد كلام الامام ابن حزم ، ثم وجدنا اجماع الرواة على اختلاف الصحابة في بيعة أبي بكر ، وامتناع أجلة منهم عنها ، وقول عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه معذراً عما قاله^(٣) يوم قبض الرسول صلى الله عليه وسلم « أيها الناس

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٧٦

(٢) الفصول في الملل والافواء والنحل ج ٤ ص ١٠٧ وما بعدها .

(٣) لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قام عمر بن الخطاب فقال « أن رجلاً من المناقذين يزعمون أن رسول الله توفي ، وإن رسول الله والله مات ، واكنه ذهب الى ربه ، كما ذهب موسى بن عمران فتاب عن قومه اربعين ليلة ثم رجع بعد أن قيل قد مات ، والله ليرجعن رسول الله فليقطعن ايدي رجال وأرجلهم يزعمون أن رسول الله مات اه تاريخ الطبري ج ٣ ص ١٩٧

إني قد كنت قلت لكم بالامس مقالة ما كانت إلا عن رأيي، وما وجدت في كتاب الله، ولا كانت عهداً عهداً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكني قد كنت أرى أن رسول الله سيدبر أمرنا حتى يكون آخرنا. وإن الله قد أبقى فيكم كتابه الذي هدى به رسول الله، فإن اعتصمتم به هداكم الله لما كان هداه له، وإن الله قد جمع أمركم على خيركم، صاحب رسول الله، وثاني اثنين إذ هما في الغار، فقوموا فبايعوه»^(١)

وجدنا ذلك ووجدنا كثيراً غيره فعلنا أن الذهاب إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم قد بين أمر الخلافة من بعده رأي غير وجيه، بل الحق أنه صلى الله عليه وسلم ما تعرض لشيء من أمر الحكومة بعده، ولا جاء للمسلمين فيها بشرع يرجعون إليه

وما حق عليه السلام بالرفيق الأعلى إلا من بعد ما كمل الدين، وتمت النعمة ورسخت في حقيقة الوجود دعوة الإسلام، ويومئذ مات عليه الصلاة والسلام، وانتهت رسالته، وانقطعت تلك الصلة الخاصة التي كانت بين السماء والأرض في شخصه الكريم عليه السلام

(١) تاريخ الطبري ج ٣ ص ٢٠٣

الباب الثاني

الدولة العربية

الزعامة بعد النبي عليه السلام إنما تكون زعامة - يابيه - أثر الامم
في العرب - نشأة الرولة العمرية - اختلف العرب في البيعة - :

(١) زعامة النبي عليه السلام كانت ، كما قلنا ، زعامة دينية ، جاءت
عن طريق الرسالة لا غير . وقد انتهت الرسالة بموته صلى الله عليه وسلم
فانتهت الزعامة أيضاً ، وما كان لاحد أن يخلفه في زعامته ، كما انه لم يكن
لاحد أن يخلفه في رسالته

فان كان ولا بد من زعامة بين أتباع النبي عليه السلام بعد وفاته ،
فإنما تلك زعامة جديدة غير التي عرفناها لرسول الله صلى الله
عليه وسلم

طبيعي ومعقول الى درجة البدهة أن لا توجد بعد النبي زعامة
دينية ، وأما الذي يمكن أن يتصور وجوده بعد ذلك فإنما هو نوع من
الزعامة جديد. ليس متصلاً بالرسالة ولا قائماً على الدين. هو اذن نوع لا ديني
وإذا كانت الزعامة لا دينية فهي ليست شيئاً أقل ولا أكثر من
الزعامة المدنية أو السياسية ، زعامة الحكومة والسلطان. لازعامة الدين.
وهذا الذي قد كان

(٢) رفعت الدعوة الاسلامية شأن الشعوب العربية من جهات
شتى ، ولم يكن إلا ريثما أهاب بهم الداعي الى الاسلام ، حتى استحالوا

أمة واحدة من خير الأمم في زمانهم ، واستعدوا بمثل ما يستعد به شعوب
البشر لأن يكونوا سادة ومستعمرين

عقيدة صافية من دنس الشرك ، وإيمان راسخ في أعماق النفس ،
وأخلاق هذبها رسول الله ، وذكاء أئتمته الفطر السليمة ، ونشاط أمدتهم
به الطبيعة ، ووحدة في الله قاربت منهم ما تباعد ، ولاءمت ما تباين ،
وجعلتهم في دين الله اخواناً . ذلك شأن العرب يوم مات رسول الله عليه
الصلوة والسلام

شعب ناهض كالعرب يومئذ لا يمكن إذا انحلت عنه زعامة النبوة
أن يعود راضياً ، كما كان ، أمماً جاهلية ، وشعوباً همجية ، وقبائل متعادية ،
ووحدات مستضعفة ،

إذا هياً الله لامة أسباب القوة والغلبة فلا بد أن تقوى ولا بد أن
تغلب ، ولا بد أن تأخذ حظها من الوجود كاملاً غير منقوص ، فلا بد
إذن أن تقوم دولة العرب ، كما قامت من قبلها دول وقامت من بعدها دول
(٣) لم يكن خافياً على العرب أن الله تعالى قد هياً لهم أسباب الدولة ، ومهد لهم
مقدماتها ، بل ربما كانوا قد أحسوا بذلك من قبل أن يفارقهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم ، ولكنهم حين قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذوا
من غير شك يتشاورون في أمر تلك الدولة السياسية ، التي لم يكن لهم مناص
من أن يبنوها على أساس وحدتهم الدينية التي خلفها فيهم النبي عليه السلام
«وما كانت نبوة إلا تناسخها ملوك جبرية»^(١)

(١) أى الاتيجر الملوك بعدها اه اساس البلاغة

كانوا يومئذ إنما يتشاورون في أمر مملكة تقام ، ودولة تشاد ،
وحكومة تنشأ بإنشاء . ولذلك جرى على لسانهم يومئذ ذكر الامارة
والأمراء ، والوزارة والوزراء ، وتذاكر والقوة والسيف ، والعز والثروة ،
والعدد والمنعة ، والبأس والنجدة . وما كان كل ذلك إلا خوفاً في الملك ،
وقياماً بالدولة . وكان من أثر ذلك ما كان من تنافس المهاجرين والانصار
وكبار الصحابة بعضهم مع بعض ، حتى تمت البيعة لابي بكر ، فكان هو
اول ملك في الاسلام

وإذا أنت رأيت كيف تمت البيعة لابي بكر ، واستقام له الامر ،
تبين لك انها كانت بيعة سياسية ملكية ، عليها كل طوابع الدولة المحدثه
وانها انما قامت كما تقوم الحكومات ، على اساس القوة والسيف
تلك دولة جديدة انشأها العرب ، فهي دولة عربية وحكم عربي ،
ولكن الاسلام كما عرفت دين البشرية كلها ، لا هو عربي ولا هو اعجمي
كانت دولة عربية قامت على اساس دعوة دينية . وكان شعارها
حماية تلك الدعوة والقيام عليها . اجل ولعلها كانت في الواقع ذات اثر
كبير في أمر تلك الدعوة والقيام عليها . وكان لها عمل غير منكور في تحول الاسلام
وتطوره ، ولو لكنها على ذلك لا تخرج عن أن تكون دولة عربية ، أيديت
سلطان العرب . ودرجت مصالح العرب . ومكنت لهم في أقطار الأرض ،
فاستعمروها واستعمروا . واستغلوا خيرها استغلالاً . شأن الامم القوية التي
تتمكن من الفتح والاستعمار

(٤) كان ذلك امراً مفهوماً للمسلمين حينما كانوا يتآمرون في السقيفة

عمن يولونه امرهم . وحين قال الانصار للمهاجرين « منا امير ومنكم امير »
و حين يجيبهم الصديق رضي الله عنه « منا الامراء ومنكم الوزراء »^(١)
و حين ينادى ابو سفيان « والله اني لأرى عجاياة لا يظفها إلا الدم . يا آل
عبد مناف . فيم أبو بكر من أموركم ؟ اين المستضعفان ! اين الأذلان
على والعباس !

وقال يا أبا حسن ، أبسط يدك حتى أبايعك . فأبى علي عليه . فجعل
يتمثل بشعر المتلمس ه

ولن يقيم علي ضميم يُراد به ألا الأذلان عيرُ الحي والوتد
هذا على الخسف مربوط برمته وذا يشج فلا يرثي له أحد»^(٢)

و حين سعد بن عبادة رضي الله عنه يرفض البيعة لابي بكر وهو
يقول : والله حتى أرميكم بما في كنانتي من نبلي ، واخضب سنان رحي ،
واضربكم بسيفي ما ملكته يدي . وأقاتلكم بأهل بيتي . ومن أطاعني من
قومي . فلا أفعل وايم الحق . لو أن الجن اجتمعت لكم مع الانس ما بايعتكم
حتى أعرض علي ربي وأعلم ما حسابي . فكان سعد لا يصلي بصلاتهم
ولا يجمع معهم ، ويحج ولا يفيض معهم بإفاضتهم . فلم يزل كذلك حتى
هلك ابو بكر رحمه الله»^(٣)

كان معروفاً للمسلمين يومئذ أنهم إنما يقدمون على إقامة حكومة
مدنية دنيوية . لذلك استحلوا الخروج عليها . والخلاف لها . وهم يعلمون

(١) تاريخ الطبري ج ٣ ص ١٩٧ (٢) منه ص ٢٠٣ وما بعدها

(٣) منه ص ٢١٠

أنهم إنما يختلفون في أمر من أمور الدنيا. لا من أمور الدين. وأنهم إنما يتنازعون في شأن سياسي. لا يمس دينهم. ولا يزعمون لإيمانهم.

وما زعم أبو بكر ولا غيره من خاصة القوم أن إماراة المسلمين كانت مقاما دينيا. ولا أن الخروج عليها خروج على الدين. وإنما كان يقول أبو بكر « يأيها الناس إنما أنا مثلكم ، وإني لا أدري . لعلمكم مستكلفوني ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق . إن الله اصطفى محمداً على العالمين ، وعصمه من الآفات . وإنما أنا متبع ولست مبتدعا » (١)

ولكن اسبابا كبيرة وجدت يومئذ قد ألفت على أبي بكر شيئا من الصبغة الدينية ، وخيلت لبعض الناس انه يقوم مقاما دينيا ، ينوب فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكذلك وجد الزعم بأن الامارة على المسلمين مركز ديني ، ونيابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وإن من أهم تلك الاسباب التي نشأ عنها ذلك الزعم بين المسلمين ما لقب به ابو بكر من أنه (خليفة رسول الله)

الباب الثالث

الخلافة الإسلامية

ظهور لقب (خليفة رسول الله) - المعنى الحقيقي لخلافة ابى بكر عن
الرسول - سبب اختيار هذا اللقب - تسميتهم الخوارج على ابى بكر
بالمتردين - لم يكن الخوارج كلهم مرتدين - ما نعو الرزقة - هروب
ببائية لا دينية - قهر وجر حقيقة مرتدونه - اضلال ابى بكر الدينية -
تبوع الاعتقاد بان الخلافة مقام دينى - تزويج الملوك لذلك الاعتقاد -
لا خلافة فى الدين .

(١) لم نستطع أن نعرف على وجه أكيد ذلك الذى اخترع لابی
بكر رضى الله عنه لقب خليفة رسول الله ، ولكننا عرفنا أن أبابكر قد
أجازه وارتضاه

ووجدنا انه استهل به كتبه الى قبائل العرب المرتدة ، وعنده الى
أمراء الجنود ، ولعلها اول ما كتب ابو بكر ، ولعلها أول ما وصل الينا
محتويا على ذلك اللقب (١)

(٢) لاشك فى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان زعيما للعرب
ومناطق وحدتهم . على الوجه الذى شرحنا من قبل . فاذا قام ابو بكر من
بعده ملكا على العرب ، جماعا لوحدهم ، على الوجه السياسى الحادث ،
فقد ساع فى لغة العرب ان يقال إنه ، بهذا الاعتبار ، خليفة رسول الله ،
كما يسوغ أن يسمى خليفة باطلاق ، لما عرفت فى معنى الخلافة ، فابو بكر

كان اذن بهذا المعنى ، خليفة رسول الله ، لا معنى لخلافته غير ذلك

(٣) ولهذا اللقب روعة ، وفيه قوة ، وعليه جاذبية ، فلا غرو أن يختاره الصديق ، وهو الناهض بدولة حادثة ، يريد أن يضم أطرافها بين أعاصير من الفتن ، وزوابع من الالهواء العاصفة المتناقضة ، وبين قوم حديثي العهد بجاهلية ، وفيهم كثير من بقايا العصبية ، وشدة البداوة ، وصعوبة المراس . لكنهم كانوا حديثي عهد برسول الله صلى الله عليه وسلم ، والخضوع له ، والانتقياد التام لكلمته ، فهذا اللقب جدير بأن يكبح من جماهم ، ويُلين بعض ما استعصى من قيادهم . ولعله قد فعل .

ولقد حسب نفر منهم أن خلافة أبي بكر للرسول صلى الله عليه وسلم . خلافة حقيقية ، بكل معناها ، فقالوا إن أبا بكر خليفة محمد ، وكان محمد خليفة الله ، فذهبوا يدعون أبا بكر خليفة الله ، وما كانوا يكونون مخطئين في ذلك لو أن خلافة الصديق للنبي عليه السلام كانت على المعنى الذي فهموه ولا يزال يفهمه كثير غيرهم الى الآن . ولكن أبا بكر غضب لهذا اللقب ، وقال « لست خليفة الله ، ولكني خليفة رسول الله » (١)

(٤) حمل ذلك اللقب جماعة من العرب والمسلمين على أن ينقادوا لإمارة أبي بكر انتقياداً دينياً ، كانقيادهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن يرعوا مقامه الملوكي بما يجب أن يرعوا به كل ما يمس دينهم . لذلك كان الخروج على أبي بكر في رأيهم خروجاً على الدين ، وارتداداً عن الاسلام

والراجح عندنا ان ذلك هو منشأ قولهم ان الذين رفضوا إطاعة أبي بكر كانوا مرتدين ، وتسميتهم حروب أبي بكر معهم حروب الردة ، (٥) ولعل جميعهم لم يكونوا في الواقع مرتدين ، كفروا بالله ورسوله ، بل كان فيهم من بقى على اسلامه ، ولكنه رفض أن ينضم الى وحدة أبي بكر ، لسبب ما ، من غير أن يرى في ذلك حرجا عليه ، ولا غضاظة في دينه . وما كان هؤلاء من غير شك مرتدين ، وما كانت محاربتهم لتكون باسم الدين . فان كان ولا بد من حربهم فانما هي السياسة ، والدفاع عن وحدة العرب ، والدود عن دولتهم .

وقد وجدنا أن بعض من رفض بيعة ابي بكر ، بعد أن تمت له البيعة من المسلمين ، كعلي ابن ابي طالب ، وسعد بن عباد ، لم يعاملوا معاملة المرتدين ، ولا قيل ذلك عنهم .

(٦) ولعل بعض أولئك الذين حاربهم أبو بكر لانهم رفضوا أن يؤدوا اليه الزكاة ، لم يكونوا يريدون بذلك أن يرفضوا الدين ، وأن يكفروا به ، ولكنهم لا غير رفضوا الاذعان لحكومة أبي بكر ، كما رفض غيرهم من جلة المسلمين ، فكان بديهيًا أن يمنعوا الزكاة عنه ، لانهم لا يعترفون به ، ولا يخضعون لسلطانه وحكومته

كم نشعر بظلمة التاريخ وظلمه ، كلما حاولنا أن نبحث جيداً فيما رواه لنا التاريخ عن أولئك الذين خرجوا على أبي بكر ، فلقبوا المرتدين ، وعن حروبهم تلك التي لقبوها حروب الردة

ولكن قبساً من نور الحقيقة لا يزال ينبعث من بين ظلمات التاريخ ،

وسيتجبه العلماء يوماً نحو ذلك القبس ، وعسى أن يجدوا على تلك النار هدى
دونك حوارَ خالد بن الوليد ، مع مالك بن نويرة ، أحد أولئك
الذين سمَّوهم مرتدين ، وهو الذي أمر خالد فضربت عنقه ، ثم أخذت
رأسه بعد ذلك فجعلت أثنية^(١) لقدر

يعلن مالك ، في صراحة واضحة ، الى خالد أنه لا يزال على الاسلام ،
ولكنه لا يؤدي الزكاة الى صاحب خالد (أبي بكر)

كان ذلك إذن نزاعاً غير ديني . كان نزاعاً بين مالك ، المسلم الثابت على
دينه ولكنه من تميم ، وبين أبي بكر القرشي ، الناهض بدولة عربية
أمتها من قريش . كان نزاعاً في ملوكية ملك ، لافي قواعد دين ، ولا في
أصول إيمان

ليس مالك هو وحده الذي يشهد لنفسه بالاسلام ، بل يشهد له به
أيضاً عمر بن الخطاب ، إذ يقول لابي بكر « إن خالداً قتل مساماً فاقتله »
بل يشهد له بالاسلام ايضاً ابو بكر إذ يجيب « ما كنت أقتله ، فانه تأول
فأخطأ »^(٢)

ودونك مثالا آخر ، قول شاعر منهم

اطعنا رسول الله ما كان بيننا فيما لعباد الله ما لابي بكر
ايورثنا بكرةً إذا مات بعده وتلك لعمر الله قاصمة الظهر

(١) توضع القدر عند ما توقد عليها النار للطبخ فوق حجرين متقابلين ، ومن خلفهما حجر
ثالث ، فاذا لم يجدوا حجراً ثالثاً أسندوا القدر الى الجبل . والاثنية بضم الهمزة وكسرهما وكسر
الفاء ، الحجر توضع عليه القدر والجمع أثافي وأثاف . ورماء الله بثالثة الاثافي أي بالجبل

(٢) راجع ذلك الحديث في الجزء الاول من تاريخ أبي الفداء ص ١٥٧ ، ١٥٨

(٣) هو الخطيل بن أوس أخو الحصين بن أوس . تاريخ الطبري ج ٣ ص ٢٢٣

فأنت لا تجرد في هذا إلا رجلاً ثائراً على أبي بكر ، منكراً لولايته ،
رافضاً لطاعته ، آيماً لبيعته ولكنه في الوقت نفسه يؤمن برسول الله
صلى الله عليه وسلم ، ولا يعلن إباءه لشيء من الإسلام
ثم ألسنا نقرأ في التاريخ أيضاً ، أن عمر بن الخطاب رضی الله عنه
قد أنكروا على أبي بكر قتاله المرتدين وقال « كيف تقاتل الناس وقد قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله
إلا الله ، فمن قالها عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه ، وحسابه على الله » (١)
ذلك قليل مما بقي في الأخبار من صدق كاد يعنى التاريخ على أثره ،
ومن حق كاد يذهب بخبره . واجتث فثم مزيد

(٧) لسنا نتردد لحظة في القطع بان كثيراً مما وسموه حرب المرتدين
في الأيام الأولى من خلافة أبي بكر لم يكن حرباً دينية ، وإنما كان حرباً
سياسية صرفة ، حسبها العامة ديناً ، وما كانت كلها للدين
ليس من عملنا في هذا المقام أن نبين لك تلك الأسباب الحقيقية ،
التي كانت في الواقع مثاراً لكثير من حرب الردة ، ولا نستطيع أن ندعى
اضطلاعنا بهذا البحث ، إن نحن حاولناه . ولكن يخيل إلينا أنك قد تظفر
ببعض الأسباب الأساسية المهمة إذا أنت دقت النظر في أنساب وقبائل
الثائرين على أبي بكر ، وعرفت صلته من قريش ، جد البيت القائم بالملك ،
وإذا أنت فطنت إلى سنن الله تعالى في الدول الناشئة ، والعصبيات المتغلبة
على الملك ، وكنت مع ذلك بصيراً بطبائع العرب وآدابهم ، ثم رزقت التوفيق

(٨) نحن نميل الى الاعتقاد بانه قد ارتد بالفعل جماعة من المسلمين،
بعده رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذلك شيء تكاد تقضي به سنن الطبيعة
وأنظمتها التي عرفنا . وأسهل من ذلك ان نعتقد بانه قد ادعى النبوة ،
في حياة محمد صلى الله عليه وسلم وبعده وفاته ، متنبئون كذابون . وقد نرى
في مشاهداتنا أن دعوى النبوة ليست بعيدة من ذهن المضلل الغوى ،
اذا هو لقي من العامة انجذاباً ، وأغوى منهم صحابا واحبابا ، ولا شيء
أسهل عند العامة من الايمان بنبوة ذلك المضلل الغوى ، اذا هو عرف
كيف يغريهم بالضلال ، ويمدهم في الغي . لذلك نرجح انه قد وجد بالفعل ،
في أول عهد ابي بكر ، جماعة ارتدوا عن الاسلام ، بوفاة النبي عليه السلام
كما وجد من ادعى النبوة في قبائل العرب

وقد كان من أول ما عمل ابو بكر نهوضه لحرب اولئك المرتدين
الحقيقيين ، والمتنبئين الكذابين . حتى غلبهم وقضى على باطلهم .

لا نريد البحث فيما اذا كانت لابي بكر صفة دينية صرفة جعلته مسئولا
عن أمر من يرتد عن الاسلام ام لا ، ولا نريد البحث فيما اذا كانت تمت
أسباب غير دينية حضرت لتلك الحرب عزيمة ابي بكر أم لا .

ومهما يكن الامر فلا شك أن أبا بكر قد بدأ عمله في الدولة الجديدة
بحرب أولئك المرتدين . وهنا نشأ لقب المرتدين . نشأ لقباً حقيقياً ،
لمرتدين حقيقيين ، ثم بقى لقباً لكل من حاربهم ابو بكر من العرب بعد
ذلك ، سواء كانوا خصوماً دينيين ومرتدين حقيقيين ، أم كانوا خصوماً
سياسيين غير مرتدين . ومن أجل ذلك انطبعت حروب ابي بكر في

جملتها بطابع الدين ، ودخلت تحت اسم الاسلام وشعاره ، وكان الانضمام الى ابي بكر دخولا تحت لواء الاسلام ، والخروج عليه ردة وفسوقا .

(٩) ربما كانت تمت ظروف أخرى خاصة بأبي بكر ، قد ساعدت على خطأ العامة ، وسهلت عليهم أن يشربوا امارة أبي بكر معنى دينيا .

فقد كانت للصديق رضى الله عنه منزلة رفيعة ممتازة ، عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذكر في الدعوة الدينية ممتاز وكذلك كانت منزلته عند المساميين

وقد كان الصديق مع هذا يحذو حذو الرسول ، ويمشى على قدمه ، في خاصة نفسه ، وفي عامة أموره ، ولا شك في أن ذلك كان شأنه أيضاً في سياسة أمر الدولة . فقد سار بها ، مبلغ جهده ، في طريق ديني ، ومنهج بها ، على القدر الممكن . منهج رسول الله . فلا غرو أن أفاض أبو بكر على مركزه في الدولة الجديدة ، التي كان هو أول ملك عليها ، كل ما يمكن من مظاهر الدين

(١٠) تبين لك من هذا أن ذلك اللقب (خليفة رسول الله) مع

ما أحاط به من الاعتبارات التي أشرنا الى بعضها ولم نشر الى باقيها ، كان سبباً من أسباب الخطأ الذي تسرب الى عامة المساميين ، نخيل اليهم أن الخلافة مركز ديني ، وأن من ولى أمر المساميين فقد حل منهم في المقام الذي كان يحله رسول الله صلى الله عليه وسلم

وكذلك فشا بين المساميين منذ الصدر الاول ، الزعم بأن الخلافة

مقام ديني ، ونيابة عن صاحب الشريعة عليه السلام

✓ (١١) كان من مصلحة السلاطين أن يروجوا ذلك الخطأ بين الناس، حتى يتخذوا من الدين دروعاً تحمي عروشهم، وتذود الخارجين عليهم. وما زالوا يعملون على ذلك، من طرق شتى — وما أكثر تلك الطرق لو تنبه لها الباحثون — حتى أفهموا الناس أن طاعة الأئمة من طاعة الله، وعصيائهم من عصيان الله، ثم ما كان الخلفاء ليكتفوا بذلك، ولا ليرضوا بما رضى أبو بكر، ولا ليغضبوا مما غضب منه، بل جعلوا السلطان خليفة الله في أرضه، وظله الممدود على عباده. سبحانه الله وتعالى عما يشركون

ثم إذا الخلافة قد أصبحت تلصق بالمباحث الدينية، وصارت جزءاً من عقائد التوحيد، يدرسه المسلم مع صفات الله تعالى وصفات رسوله الكرام، ويلقنه كما يلقن شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله

تلك جناية الملوك واستبدادهم بالمسامين، أضلّوهم عن الهدى وعمّوا عليهم وجوه الحق، وحجبوا عنهم مسالك النور باسم الدين، وباسم الدين أيضاً استبدوا بهم، وأذلّوهم، وحرّموا عليهم النظر في دلوام السياسة، وباسم الدين خدعهم وضيقوا على عقولهم، فصاروا لا يرون لهم وراء ذلك الدين مرجعاً، حتى في مسائل الإدارة الصرفة، والسياسة الخالصة،

ذلك وقد ضيقوا عليهم أيضاً في فهم الدين، وحجروا عليهم في دوائر عينوها لهم ثم حرّموا عليهم كل أبواب العلم التي تمس حظائر الخلافة

كل ذلك انتهى بموت قوى البحث، ونشاط الفكر، بين المسامين،

فاصبوا بشلل ، في التفكير السياسي ، والنظر في كل ما يتصل بشأن
الخلافة والخلفاء

(١٢) والحق ان الدين الاسلامي برىء من تلك الخلافة التي يتعارفها
المسلمون ، وبرىء ، من كل ماهياً وحوها من رغبة ورهبة ، ومن عز ووقوة .
والخلافة ليست في شيء من الخطط الدينية ، كلا ولا القضاء ولا غيرها
من وظائف الحكم ومراكز الدولة . وانما تلك كلها خطط سياسية
صرفة ، لا شأن للدين بها ، فهو لم يعرفها ولم ينكرها ، ولا أمر بها ولا
نهي عنها ، وانما تركها لنا ، لندرج فيها الى احكام العقل ، وتجارب الامم ،
وقواعد السياسة

كما ان تدير الجيوش الاسلامية ، وعمارة المدن والثغور ، ونظام
الدواوين لاشأن للدين بها ، وانما يرجع الامر فيها الى العقل والتجريب ،
او الى قواعد الحروب ، او هندسة المباني وآراء العارفين

لا شيء في الدين يمنع المسلمين ان يسابقوا الامم الاخرى ، في علوم
الاجتماع والسياسة كلها ، وان يهدموا ذلك النظام العتيق الذي ذلوا له
واستكانوا اليه ، وأن يبنوا قواعد ملكهم ، ونظام حكومتهم ، على احد
ما انتجت العقول البشرية ، وأمتن ما دلت تجارب الامم على انه خير
أصول الحكم

والحمد لله الذي هدانا لهذا ، وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله ،

وصلى الله على محمد وآله وصحبه ومن والاه

AGENTS:

LUZAC & CO.,

46, GREAT RUSSELL STREET,

(Opposite the British Museum)

LONDON.

مسألة

في بيان...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

COLUMBIA LIBRARIES OFFSITE



CU58952144

893.791 Ab3

Islam wa-usul al-huk

AP